شعاره ... وتصرف فيه ... ديوان ...

من طرق اهل بيت النبوة والولاية ومنبع الفتوة والهداية

جمعتها من اماكن عديدة ومواطن شتى متفرقة لا تحوي ...

وتذكرة لخلان الصدق واردت كل حديث يحتاج الى ...

بما يوقف الطالبين على سواء السبيل ويرشد الراغبين الى ...

المرسوم من سلسلة ... المصون لطيف ...

مظهرا للاسرار المكنونة بعد استتاره رافعا للحجاب عن

خبايا رموزه كاشفا للحجاب عن خبايا كنوزه ...

تحقيق احوال الاسناد ... عن بيان حال ...

صنفا لكون اكثرها ... والاداب ...

صحة ... حديث من سمع شيئا من الثواب ...

... في مدة الاجل ...

النظر الى ... كتاب يحتوي الى الف حديث في الاحياء

ويحتوي على جميع ابواب الفقه بالتمام ...

والتقيد ... فوائد ...

عن زوائد ... حديث ...

معاينة ... الكشف عن حاله والبحث عن رجال سنده

ما هو عليه من الصحة والحسن والتوثيق ... وذلك بعون

التوفيق كاشفا عن ...

نكاته المعانيه ولطايفه البيانيه مستنبطاً منه ما يمكن استنباطه
من الاحكام الشرعيه مشيرا الى ما يلوح خلاله من الدقايق الاصليه
والفرعيه راجيا بذلك عظيم الثواب وجزيل الاجر يوم يقوم الحساب
وها انا باسط كف السؤال الى من لا تخيب لديه الآمال ان
يوفقني لاتمام ما ارجوه ويرزقني اكماله على احسن الوجوه
وان يجعلني ممن تزود في يومه لغده من قبل ان يخرج الامر من
يده وان يعصمني عن موارد الزلل في القول والعمل انه الفعال
لما يشاء وبيده ازمة الاشياء لا نعبد غيره ولا نرجو
الا خيره **الحديث الاول** حدثني والدي واستادي ومن
اليه في العلوم الشرعيه استنادي حسين بن عبد الصمد الحارثي
الهمداني نور الله تربته واعلى في عليين رتبته يوم الثلثا
ثاني شهر رجب المرجب سنة احدى وسبعين وتسعمائة
في دارنا بالمشهد المقدس الرضوي على مشرفه السلام عن شيخيه
الجليلين عمادي الاسلام وفقيهي اهل البيت عليهم السلام
السيد حسن بن جعفر الكركي والشيخ زين الملة والدين العاملي
قدس الله تربتهما ورفع في الملا الاعلى ذكرهما عن الشيخ الفاضل
التقي علي بن عبد العالي الميسي عن الشيخ السعيد محمد بن داود
المؤذن الجزيني عن الشيخ الكامل ضياء الدين علي عن والده



الغير ما الوضوء ليس من الاستعانة المكروهة في الوضوء
وانما هي صب الماء في اليد ليغسل به العضو وفيه ما لا يخفى فاسدلها
على وجهه اي صبها والسدل في الاصل ارخاء الثوب
السدل لما رفعني (?) عن العروج (?) فالكلام استعارة تبعية من اعلى الوجه
المراد باعلى الوجه على ما قالوه منتهى قصاص الشعر وما سامته
من الجبهتين وسيرد عليك زيادة تحقيق فيه ثم مسح بيده الجانبين
جميعا اي جانبي الوجه وربما يوجد في بعض نسخ التهذيب الحاجبين
وهو من سهو الناسخ ولا يخفى ان لفظة ثم في هذا الحديث منسلخة
عن معنى التراخي وهو في كلام البلغاء كثير ثم اعاد اليسرى والعلة (?)
اطلق الاعادة على الادخال الابتدائي لمشاكلة قوله فيما تقدم اعاد
اليمنى ولا تتوهم ان تقدم المشاكل بالفتح على المشاكل بالكسر شرط
فانهم صرحوا بان يمشي في قوله تعالى فمنهم من يمشي على بطنه لمشاكلة
قوله تعالى ومنهم من يمشي على رجلين هذا ويمكن ان يقال انه اطلق
الاعادة باعتبار كونها ثانية لا باعتبار كونها يسرى فقد (?) ثم
مسح ببقية ما بقي في يديه راسه ورجليه كان الظاهر ثم مسح بما بقي في يديه
وكانه لما كان موهما لكون الامام عليه السلام مسح راسه ورجليه بجميع الرطوبة
الباقية في كل الكف ادرج لفظة البقية دفعا للتوهم وللاشعار بانه عليه السلام
مسح بشيء منها ولم يعده الى الاناء افراد الضمير لعوده الى اليمنى

في قوله كما صنع باليمنى ويمكن عوده الى اليد وضمن اليدين وربما يوجد في
بعض النسخ ولم يعدهما بالتثنية فلا تكلف **تبصرة** احتج من
قال من علمائنا بوجوب الابتداء في غسل الوجه من اعلاه وهم من عدا السيد
المرتضى وابن ادريس واتباعهما بما تضمنه هذا الحديث من الغسل من الاعلى
في مقام البيان فيجب ولا يرد الاغتراف باليمنى لانه علم استحبابه
من دليل آخر وبان النبي صلى الله عليه وآله لما توضأ الوضوء البياني
اما ان يكون بدأ باعلى الوجه او باسفله لا سبيل الى الثاني والا
لوجب التعيين ولم يجز سواه للاتفاق على انه صلى الله عليه وآله قال بعد فراغه
هذا وضوء لا يقبل الله تعالى الصلاة الا به لكنه غير واجب على التعيين
باتفاق الامة فتعين الاول واعترض على هذا بانه يجوز ان يكون عليه السلام
بدأ بالاسفل لبيان جوازه والاشعار بعدم وجوب الابتداء بالاعلى
فلا يجب على الامة ويخطر بالبال انه على تقدير ابتدائه بالاعلى ايضا لا
يلزم وجوبه على الامة فان غسل الوجه على هذا الوجه اعني من الاعلى الى الاسفل
من قبيل الافعال الجبلية التي لا يقتضي صدورها عنه عليه السلام وجوبها
على الامة وكون ذلك من جملة ما قصد بالبيان ثم وقصد التأسي به غير معلوم
وكونه من كيفيات بعض ما قصد بيانه والتأسي به لا يوجب كونه كذلك
والا لوجب امرار اليد على الوجه حال غسله كما ذهب اليه شاذ من اصحابنا
فانه ايضا من كيفيات بعض ما قصد بيانه والتأسي به وقد فعله عليه السلام كما نطق
به الحديث واما قوله عليه السلام لا يقبل الله الصلاة الا به فمعناه الا بمثله



والمماثلة بين الوضوءين لا تنتفي بمجرد الابتداء من الاسفل فلو نفي اقل
ما يتحقق معه المماثلة لكفى والاصل براءة الذمة من الزائد على ذلك
[illegible] كما لو كلف السيد عبده بان يعمل مثل عمل زيد فانه يخرج عن العهدة
باقل ما يصدق عليه المماثلة عرفا وظني انه لو استدل على هذا المطلب
بان المطلق ينصرف الى الفرد الغالب الشائع المتعارف والغالب الشائع
المعتاد في غسل الوجه غسله من فوق الى اسفل فينصرف الامر في
قوله تعالى فاغسلوا وجوهكم اليه لم يكن بعيدا وجريانه في امرار اليد
على الوجه مشترك بينه وبين الدليلين السابقين للاصحاب وما هو
جوابهم فهو الجواب وتحقيق هذا الباب ما يزيل عنك
الارتياب **بيان وافٍ وتبيان شافٍ**
تحديد الوجه وان كان مشهورا وفي كتب الاصحاب مسطورا الا
اني اريد ان اذكر باطرف من كلام ائمتنا عليهم السلام مما لم
يذكره اولئك الاعلام فاقول اطبق اهل الاسلام سوى
الزهري على ان ما يجب غسله في الوضوء من الوجه ليس خارجا
عن المسافة التي هي من قصاص شعر الراس الى طرف الذقن طولا
ومن وتد الاذن الى وتد الاذن عرضا والقصاص لغة منتهى منابت شعر
الراس من مقدمه ومؤخره والمراد هنا قصاص المقدم وهو
ما اخذ من كل جانب من الناصية ويرتفع عن النزعتين ثم ينحط

الى موضع التحذيف وما فوق الصدغ ويتصل بهما بحذائهما اولا
ما يرتفع عن الاذن فداخل في الموخر والذي استفاده اصحابنا
رضوان الله عليهم من صحيحة زرارة الاتية ان الوجه من القصاص الى
طرف الذقن طولا وما حواه الابهام والوسطى عرضا وهذا التحديد
يقتضي بظاهره دخول النزعتين والصدغين في الوجه وخروج مواضع
التحذيف والعذارين والبياض الذي بينهما وبين الاذنين لكن النزعتان
خارجتان عند علمائنا عن حد الوجه ولذلك ذكروا ان اعلى
الوجه هو قصاص الناصية وما على سمته من الجانبين في عرض
الراس واما الصدغان فهما وان كانا تحت الخط الوهمي
المار بقصاص الناصية ويحويهما الاصبعان في بعض الاحيان لكنهم
استفادوا عدم وجوب غسلهما من صحيحة زرارة المذكورة
وهي ما رواه عن ابي جعفر عليه السلام قال قلت له اخبرني
عن حد الوجه الذي ينبغي ان يوضا الذي قال الله عز وجل فقال عليه السلام
الوجه الذي امر الله عز وجل الذي لا ينبغي لاحد ان يزيد
عليه ولا ينقص منه اثم ما دارت عليه الوسطى والابهام
من قصاص شعر الراس الى الذقن وما جرت عليه
الاصبعان مستديرا فهو من الوجه وما سوى ذلك من الوجه
فقلت له الصدغ من الوجه فقال لا قال زرارة قلت له ارايت ما احاط به الشعر

فان زاد عليه لم يوجر وان نقص منه اثم

ليس من



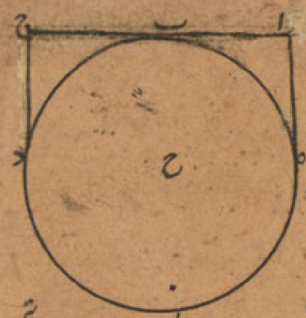
~~فقال كلما احاط به الشعر~~ فقال كلما احاط به الشعر فليس على العباد
ان يطلبوه ولا ان يبحثوا عنه ولكن يجري عليه الماء وهذه الرواية
هي معتمد الاصحاب في تحديد الوجه وطريقها في الفقيه والكافي
صحيح وفي التهذيب حسن وهي في مضمرة لكن في الكافي
ولكنه غير مضر لتصريح الشيخ في الخلاف بان المسؤول احدهما
عليهما السلام وتصريح الصدوق بانه الباقر عليه السلام واما مواضع
التحذيف والعذاران فقد اختلف اصحابنا فيها فبعضهم ادخل مواضع
التحذيف لاشتمال الاصبعين عليها غالبا وكونها اخفض مما
يسامت قصاص الناصية وقطع العلامة في التذكرة
بخروجها للاصل ولنبات الشعر عليها متصلا بشعر الراس وهو قول الفقهاء
موافق لمذهب بعض العامة واما العذاران فقد قطع المحقق
والعلامة بخروجهما للاصل ولعدم اشتمال الاصبعين عليهما ولا
لا يواجه بهما ولا ريب ان ادخالهما احوط واما البياضان
اللذان بينهما وبين الاذنين فهما خارجان عن الحد الطولي
والعرضي عندنا واكثر العامة على دخولهما لان الحد الوضعي
عندهم من الوتد الى الوتد اذا تقرر هذا فالمستفاد من
كلام فقهائنا رضوان الله عليهم تحديدهم الوجه طولا وعرضا

بأمرين أعلى الوجه هو قصاص الناصية وما يسامته في جهة العرض
هي الاستقامة من الجانبين بقدر ما يشتمل عليه الإصبعان
وظاهر أن مواضع التحذيف والصدغين تحت هذا الحد الطولي
وداخلان في الحد العرضي لاشتمال الإصبعين عليهما غالباً فالتحديد
المشهور للوجه عند من يخرجهما كالعلامة بل عند جميع أصحابنا
المخرجين للصدغين غير سديد لخروج ما هو داخل فيه
كيف يصدر مثله عن الإمام عليه السلام والذي يظهر لي
من الرواية أن كلاً من طول الوجه وعرضه هو ما اشتمل
عليه الإصبعان بمعنى أن الخط المتوهم من القصاص إلى طرف
الذقن وهو الذي يشتمل عليه الإصبعان غالباً إذا أثبت
وسطه وأدير على نفسه حتى يحصل شبه دائرة فذلك القدر
هو الذي يجب غسله بيان ذلك أن قوله عليه السلام من
قصاص شعر الرأس إلخ إما حال من الموصول أو خبر عن
الوجه وهو ما والمعنى أن الوجه هو القدر الذي دارت
عليه الإصبعان حال كونه من قصاص شعر الرأس إلى الذقن
وأما متعلق بدارت والمعنى أن الدوران يبتدي من قصاص
شعر الرأس إلى الذقن وأما متعلق بدارت والمعنى أن

الدوران



الدوران يبتدي من قصاص شعر الرأس منتهياً إلى الذقن
ولا يخفى أن إذا اعتبر الدوران على هذه الصفة للوسطى
اعتبر للإبهام وبالعكس تتميماً للدائرة المستفادة من قوله عليه السلام
مستديراً فكنّى عليه السلام بذكر أحدهما عن الآخر ثم بيّن هذا المعنى
وأوضحه بقوله عليه السلام ما جرت عليه الإصبعان مستديراً فهو من الوجه
فقوله مستديراً حال من المبتدأ وهو ما وهذا صريح في أن كلاً من
طول الوجه وعرضه شيء واحد هو ما اشتمل عليه الإصبعان عند
دورانهما كما ذكرنا وحينئذ فيستقيم التحديد ولا يدخل فيه مواضع التحذيف
والصدغان ولا يحتاج إلى إخراجهما فيخرج بذلك عن السداد وإنما قلنا
بخروج مواضع التحذيف والصدغين عن التحديد لأن أغلب الناس إذا
طبق الخط المتوهم من أنملتي الوسطى والإبهام ما بين قصاص ناصيته
إلى طرف ذقنه وأدار إحداهما وسطاً ليحصل شبه الدائرة وقعت مواضع
التحذيف والصدغين خارجة عنها كما يشهد به التجربة ويظهر من هذا أن ما يجب
غسله من جانبي الوجه بمقتضى التحديد المشهور يزيد على ما يفهم من
الرواية بنصف التفاضل ما بين مربع معمول على دائرة قطرها ما بين
الإصبعين وتلك الدائرة أعني مثلثين يحيط بكل منهما خطان مستقيمان
وقوس من تلك الدائرة ومواضع التحذيف والصدغين واقعان
في هذين المثلثين ومن احتاج إلى التوضيح فلينظر إلى هذا الشكل




في قصاص الناصية
و طرف الذقن
و خط ا ب ج هو الخط
المار بقصاص الناصية
و ما سامته من الجانبين
لتعذر انفراج الاصبعين

و سوا على الوجه على ما استفاده اكثر علمائنا من التحديد الذي تضمنته الرواية
و الوجه هو المجموع من هذا الشكل و اما على ما استفاده شيخنا البهائي طاب ثراه
فاذا توهم وصل ب ج و خط د هو ما بين الاصبعين اذا ثبت وسطه
و ادير ثم ادير على نفسه حصلت دائرة ب د ز د و هي الوجه الذي
يجب غسله بمقتضى الرواية و التفاضل بين الوجهين بمثلثي ا ب ج
ب د و ذ ان المثلثان خارجان عن الوجه فلا يجب غسلهما ما دام

**نقل مقال و تحقيق حال** قال بعض الاعلام ان المعتبر
في غسل الوجه غسل الاعلى فالاعلى لكن لا حقيقة لتعسره او تعذره بل عرفا
فلا تضر المخالفة اليسيرة التي لا تخرج بها في العرف عن كونه غسل
الاعلى فالاعلى ثم قال و في الاكتفاء بكون كل جزء من العضو لا يغسل
قبل ما فوقه على خطه و ان غسل ذلك الجزء قبل الاعلى من غير جهته
وجه وجيه انتهى كلامه اعلى الله مقامه و الذي يخطر بالبال انه اذا حصل



الابتداء بغسل جزء من اعلى الوجه كفى و ان مراعاة الاعلى فالاعلى
في بقية اجزاء الوجه غير واجبة لا حقيقة و لا عرفا سواء اخذت الاجزاء
بالنسبة الى ما على خطها او بالنسبة الى غيره لاصالة براءة الذمة
من ذلك و لما فيه من المشقة و لا دلالة في الحديث على اكثر من
انه عليه السلام ابتدأ بصب الماء على اعلى الوجه و اما انه عليه السلام
راعى في الغسل تقديم الاعلى فالاعلى فليس في هذه الرواية و لا في
شيء من اصولنا الاربعة ما يدل عليه و لم اظفر في شيء من كتبنا الاستدلالية
بما يومي اليه و المسح في قول زرارة ثم مسح بيده الجانبين يتحقق في
ضمن مسح الاعلى فالاعلى و بدونه فلا يحمل على الاول من غير دليل
و الله الهادي الى سواء السبيل **حكاية كلام و توضيح مرام**
المشهور بين الاصحاب ان المتوضي لو غمس وجهه في الماء بادا
باعلاه كفى و انه لا يجب امرار اليد على الوجه حال غسله و قال
بعض الزيدية بوجوبه و عليه بعض اصحابنا ايضا و استدل
العلامة في المختلف على المذهب المشهور بان قوله تعالى
فاغسلوا وجوهكم يصدق مع امرار اليد عليه و عدمه فيكون
الاتيان بالماهية في اي جزئي اوجدها فيه ممتثلا للامر و يخرج
عن العهدة انتهى كلامه زيد اكرامه و يخطر بالبال ان هذا الاستدلال
انما يجدي لو لم يوجد امرار اليد في الوضوء البياني الذي تضمنه هذا الحديث
[illegible]

الصحيح الذي تلقاه جمع الاصحاب بالقبول اما بعد وجوه فلان
لقائل ان يقول ان انه عليه السلام قد مسح وجهه بيديه فمورد الاستدلال
البيان فيجب كما اوجبتم الابتداء بالاعلى الوجه على ما مرّ و
ما هو جوابكم عن هذا فهو جوابنا عن ذلك وهذا ايضا فان استدلالكم
به على ذلك من انه عليه السلام لما توضأ الوضوء البياني الذي
قال بعده هذا وضوء لا يقبل الله الصلوة الا به اما ان يكون بدأ باعلى
الوجه او باسفله الى آخر ما ذكرتموه جار بعينه هنا فيقال عليه السلام
اما ان يكون قد اخذه على وجه حال غسله اولا لا سبيل الى الثاني
والا لتعين على الامة فعله غير متعين اتفاقا فتعين الاول فافهم
وبالله التوفيق

ما تضمنه هذا الحديث من تقديم غسل اليمنى على اليسرى
مما اختص به اصحابنا وانعقد عليه اجماعنا اجماعا وما مرّ في الاستدلال
على الابتداء باعلى الوجه جار هنا والعامة باسرهم لا يوجبون
بل بعضهم كالشافعي واحمد لا يقولون بالترتيب الا بين الوجه و
مجموع اليدين والرأس ومجموع الرجلين وبعضهم كابي حنيفة
ومالك لا يوجبون الترتيب اصلا مستدلين بالاصل واطلاق
الآية لعدم اقتضاء الواو الترتيب فالصور المجزية عندهم
تبلغ سبعمائة وعشرين صورة كلها باطلة عند الامامية الا



صورتين عند من لم يرتب من الرجلين او واحدة عند من رتب
وتوضيحه لو غيّا هذا المبلغ ان الاعضاء ستة وللاولين
صورتان والحاصل من ضربهما في مخرج الثالث ستة ومن
ضربها في مخرج الرابع اربعة وعشرون ومن ضربها في مخرج الخامس
مائة وعشرون ومن ضربها في مخرج السادس سبعمائة وعشرون
وهذا ظاهر وقد استدل العلامة طاب ثراه على وجوب الترتيب
في الوضوء بوجوه ولنذكر بعضها مع ما يسنح لنا من الكلام
عليها ما ذكره في منتهى المطلب وهو قوله تعالى
اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق
فانه تعالى عقب ارادة القيام الى الصلوة بالغسل فيجب تقديمه على
غيره وكل من اوجب تقديم الغسل اوجب الترتيب هذا كلامه وهو
كما ترى يحتمل معنيين الاول ان يريد بالغسل غسل الوجه والمعنى ان
كل من اوجب تقديم غسله على اليدين اوجب الترتيب وهذا
هو الذي فهمه شيخنا الشهيد قدس سره كما يظهر من عبارة
الذكرى ويخطر بالبال انه غير مستقيم فان الفاء داخلة على الغسل
الواقع على مجموع الوجه واليدين اذ الواو لمطلق الجمع
فكانه سبحانه يقول اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا هذه الاعضاء
ولا دلالة في هذا على تقديم غسل الوجه على اليدين بوجه اذ هو
مثل ان تقول لصاحبك اذا لقيت زيدا فقبّل وجهه ويده

وظ انه لا يفهم من هذا الكلام تقديم تغسيل الوجه على تغسيل اليد
واما التقدم الذكري فغير دال على التقديم والا لم يحتج الى الفاء
الثاني ان يكون مراده بالغسل غسل الوجه واليدين والمعنى ان
كل من اوجب تقديم طبيعة الغسل على المسح اوجب الترتيب
ويخطر بالبال انه لا يكاد يتم ايضا فان الواو لمطلق الجمع في
عطف المفردات والجمل وقد عقب سبحانه القيام الى الصلوة بمجموع
اغسلوا وامسحوا وعطف احدهما على الاخرى بالواو وجعلهما معا جزاء
الشرط وفي حيز الفاء الجزائية فاين ما يوهم الدلالة على تقديم الغسل
سوى التقدم الذكري وبالجملة فالفاء التعقيبية انما تدل على وجوب
الاتيان بمجموع اجزاء الوضوء بعد القيام الى الصلوة لا على الاتيان
بغسل الوجه بعد القيام بغير فصل ومثل هذا الاشكال ان تقول لصاحبك اذا
طلبك الامير فخف عمامتك والبس ثوبك وظاهر انه لا دلالة فيه
على تقديم احد الفعلين على الآخر فليتأمل الوجه الثاني والثالث
ما استدل به طاب ثراه في نهاية الاحكام وهو عبارته توجب
ان يبدا بغسل وجهه ثم بيده اليمنى ثم اليسرى ثم يمسح رجليه لقوله عليه السلام
لا يقبل الله صلوة امرء حتى يضع الطهور مواضعه فيغسل وجهه ثم يغسل يديه
ثم يمسح راسه ثم رجليه ولان العامل في العطف واحد لتقوية الحرف
وقد جعل تعالى نهاية لغسل المرفقين والمسح الكعبين انتهى كلامه اعلى الله مقامه
ومراده بما افاده في الدليل الثاني انه قد تقرر في العربية ان العامل



في المعطوف هو العامل في المعطوف عليه بسبب تقوية حرف العطف له
والعامل هنا هو اغسلوا الواقع على الوجه واليدين والى متعلقة به
وهي لانتهاء غاية وقد جعل غاية المرفقين فلا يسوغ غسلهما غسل
اصلا والوجه مغسول فعلا قبل المرفقين البتة فلا يجوز ان يكون كل
الى غاية للغسل باعتبار وقوعه على اليدين فقط لانه بهذا الاعتبار
مغاير للغسل الواقع على الوجه فيصير العامل في المعطوف غير العامل
في المعطوف عليه وهو خلاف ما تقرر في العربية وقس على هذا مسح
الرجلين هذا والذي يخطر بالبال انه لا يطابق لشيء من هذين الدليلين
على المدعى فانهما انما يدلان على الترتيب الذي اوجبه الثالث فقط
وكثير من العامة اعني تقدم الوجه على اليدين من غير ترتيب فيهما وعلى
على الراس ثم على الرجلين والمدعى وجوب الترتيب الذي
اختص به الخاصة اعني غسل الوجه اولا ثم اليد اليمنى ثم اليسرى الخ
لا دلالة في هذين الدليلين عليه بوجه فالاستدلال بهما على ذلك
عجيب بل اقول لا دلالة في الدليل الثاني منهما على الترتيب الذي عليه الشافعي
ايضا لان غاية ما يلزم منه بعد التسليم وجوب تقديم غسل المغسولات
على المسح كالا يخفى فان تشبث متشبث بالفاء التعقيبية كان رجوعا
الى ما مر في الدليل الاول وقد عرفت كلامنا عليه فقد بان اقول ايضا
ان الدليل الثاني لا يدل على وجوب تقديم غسل الوجه على غسل اليدين.

تقديم الوجه على اليدين
والراس على الرجلين
ولا دلالة فيه على وجوب ...

ولا مسح الرأس على الرجلين فان غاية ما دل عليه ان المرافق نهاية
المسح وهذا يتحقق لو غسل اليد اليمنى قبل الوجه ثم غسل اليسرى وكذا لو
مسح احد الرجلين ثم الرأس ثم الرجل الاخرى فانه يصدق على هذا
الوضوء ان نهاية الغسل فيه المرافق ونهاية المسح الكعبين وايضا اي من
ان نهاية الغسل حتى ليس المرافق ليس لبيان لان جمع المرافق في الآية باعتبار
المتوضئين ايضا فهو لازم عليكم وجوابكم جوابنا الوجه الرابع ما استدل
به قدس الله روحه في التذكرة وهو قول النبي صلى الله عليه وآله ابدأوا
بما بدأ الله به والعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب وهذا الدليل
كالدليل الاول في انه انما يدل على الترتيب الذي ذهب اليه الشافعي
لا على الترتيب المختص بالامامية لهذا انما استدل به طاب ثراه على
الاول ومع هذا فيه نظر لانا لا نسلم انه يدل عليه ايضا بل انما يدل على
وجوب الابتداء بالوجه واما الترتيب بينه وبين بقية الاعضاء
فلا والحديث انما دل على الابتداء بما بدأ الله به لا على التتمة
بالثاني والثالث بما ثبت وهذا ظاهر واما الابتداء [illegible]
فيجوزون [illegible] الاستدلال بهذا الحديث على ذلك و
المطلب فليضف اليه المقدمة المأخوذة في الدليل الاول ولعل
تلك المقدمة مطوية في كلامه انار الله برهانه وان كان ذلك
لا يخلو من بعد هذا ما تيسر لي من الكلام على كلام ذلك الامام



على جوهري رأيك وصيرفي فكرك ثم ارتج الكتاب [illegible]
الف وتذكرة فيها تبصرة ما تضمنه الحديث من
مسحه عليه السلام ببلل يديه رأسه ورجليه مما استدل به
على عدم جواز الاستيناف ماء جديد للمسح كما هو
اصحابنا سوى ابن الجنيد فانه جوز الاستيناف [illegible]
وباقي الجمهور اوجبوه واحاديثنا الصريحة في خلافهم من الصحاح
وغيرها كثيرة لكنه قد ورد روايتان صحيحتان صريحتان فيما يوافقهم
فالاولى ما رواه معمر بن خلاد قال سألت ابا الحسن موسى
ابن جعفر الكاظم عليه السلام هل يجزي الرجل ان يمسح
قدميه بفضل رأسه فقال برأسه نعم لا فقلت بماء جديد فقال عليه السلام
برأسه نعم والثانية ما رواه ابو بصير قال سألت ابا عبد الله جعفر
بن محمد الصادق عليه السلام عن مسح الرأس قلت امسح
بما في يدي من الندى رأسي قال لا بل تضع يدك في الماء
ثم تمسح والعلامة في المنتهى والمختلف حمل هاتين الروايتين
على التقية لابن الجنيد فقال احتج ابن الجنيد بهذا وكذا و
انت خبير بانها ينادي بان [illegible] على خلاف مذهبه فانه قائل بالتخيير
بين الاستيناف والمسح بالبقية والمفهوم منهما وجوب
الاستيناف والنهي عن المسح بالبقية فكيف يحتج بها

ابن الجنيد

اللهم الا ان يكون حمل النهي على الكراهة ويكون مذهب ابن جنيد
استحباب الاستيناف لكن لم يقل احد من علمائنا ذلك
غيره هذا وان الشيخ حمل الروايتين على التقية لموافقتهما
مذهب العامة ومخالفتهما لما عليه الخاصة ثم احتمل ان
يكون هذا الامر حال جفاف الاعضاء قال واما الجزء الثاني
فيحتمل ان يكون المراد بقوله عليه السلام بل تضع يدك في
الماء الذي في لحيته او حاجبيه هذا حاصل كلامه طاب
ثراه وقال والدي قدس الله روحه في حواشي الاستبصار
هذا الحمل بعيد جدا لان السائل قال امسح بما في يدي من الندا
فكيف نهاه عن ذلك وامره بالاخذ من لحيته او حاجبيه
انتهى كلامه ولا يخفى ان حمل الجزئين على جفاف الاعضاء
ابعد من هذا فان السائل قال في الاول يمسح قدميه بفضل
راسه وفي الثاني امسح بما في يدي من الندا وغفلة مثل
ذلك الشيخ الجليل عن هذا عجب لكن الجواد قد يكبو
قد ينبو في حمل الجزء الاول على التقية نوع خفاء لان العامة
لا يمسحون القدمين لا ببقية البلل ولا بماء جديد فكيف يحمل على
التقية تامل تاصيل فيها التفصيل بما تضمنه هذا الحديث من
مسح الرجلين هو مذهب الامامية وقد اخذوه عن المنتهم المعصومين



ووصل اليهم بالنقل المتواتر منهم عليهم السلام انهم كانوا يفعلونه
ويامرون شيعتهم بفعله فمن غالب بن هذيل قال سألت الامام
ابا جعفر محمد بن علي الباقر عليه السلام عن مسح الرجلين فقال
هو الذي نزل به جبرئيل وعن ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق
انه قال ياتي على الرجل ستون وسبعون سنة ما قبل الله
منه صلوة قلت وكيف ذلك قال لانه يغسل ما امر الله تعالى بمسحه
وامثال ذلك من طرق اهل البيت عليهم السلام اكثر من ان
يحصى ومن طرق العامة ما رواه اوس بن اوس الثقفي قال رايت
النبي صلى الله عليه وآله وسلم اتى كظامة قوم بالطائف
فتوضأ ومسح على قدميه والكظامة بكسر الكاف بئر الى جنبها بئر
وبينهما مجرى في بطن الوادي وروى حذيفة بن اليمان رضي الله
عنه انه راى النبي صلى الله عليه وآله توضأ ومسح على نعليه
المراد بالنعل العربية والمسح عليها يجوز عندهم لان سيورها
لا تمنع المسح على ظهر القدم اذ هم لا يوجبون استيعابه بالمسح
ووصف ابن عباس وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله
وانه مسح على رجليه وكان يقول ان كتاب الله بالمسح ويابى
الناس الا الغسل وعنه انه كان يقول الوضوء غسلتان
ومسحتان من باهلني باهلته وامثال ذلك كثيرة والله اعلم

أنّ الاحتمالات العقلية في هذه المسألة لا تزيد على أربعة الغسل والمسح والجمع
والتخيير وقد ذهب إلى كل احتمال جماعة من أهل الإسلام فالغسل
مذهب الفقهاء الأربعة وأتباعهم والمسح مذهب أهل البيت عليهم
السلام وقد نقله الإمام الرازي في التفسير الكبير عن الإمام محمد بن
علي الباقر عليه السلام ونسبه أيضا إلى ابن عباس وأنس
بن مالك من الصحابة وعكرمة والشعبي من التابعين والجمع مذهب
داود الأصفهاني والناصر للحق وكثير من الزيدية والتخيير مذهب
الحسن البصري ومحمد بن جرير الطبري وأبي علي الجبائي
والشيخ العارف محي الدين بن عربي فإنه قال في الفتوحات
المكية إن مذهبنا التخيير فالمسح بظاهر الكتاب والغسل بالسنة
انتهى ولكل من هؤلاء الفرق دلائل ليس هذا محل بيانها
ولنقتصر على مناظرة بين الفريقين الأولين ومن الله ولي التوفيق

مناظرة بين الغاسلين والماسحين وكل يدعي أنه فيها
من الناجحين

قال الغاسلون قد ورد الغسل في الكتاب والسنة
أما الكتاب فقد قال الله تعالى يا أيها الذين آمنوا إذا
قمتم إلى الصلوة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا
برؤسكم وأرجلكم إلى الكعبين وقد قرأ نافع وابن عامر و
الكسائي وحفص بنصب أرجلكم إما بالعطف على وجوهكم



أو بتقدير واغسلوا وقرأ الباقون بالجر إما بالحمل على مسح الخفين
أو لأجل الجوار أو للعطف على الرؤس لا للمسح بل للتقليل
في صب الماء عليها وتقليل غسلها تشبيها بالمسح وأما السنة
فما روي أنه صلى الله عليه وآله لما توضأ الوضوء البياني غسل رجليه
وما روي عن ابن عباس أنه حكى عن وضوء رسول الله صلى الله عليه
وختم بغسل رجليه وما رواه البخاري في صحيحه عن عبد الله بن عمر قال
تخلف النبي صلى الله عليه وآله عنا في سفر فأدركنا وقد أرهقنا
العصر فجعلنا نتوضأ ونمسح على أرجلنا فنادى بأعلى صوته ويل للأعقاب
من النار مرتين أو ثلثا وما رواه محي السنة في المصابيح وغيره
عن أبي حية قال رأيت عليا رضي الله عنه توضأ فغسل كفيه حتى
أنقاهما ثم مضمض ثلثا واستنشق ثلثا وغسل وجهه ثلثا وذراعيه
ثلثا ومسح برأسه مرة ثم غسل قدميه إلى الكعبين ثم قام فأخذ
فضل طهوره فشربه وهو قائم ثم قال أردت أن أريكم كيف
كان طهور رسول الله صلى الله عليه وآله وأمثال هذه
الأحاديث كثيرة فقد دل الكتاب والسنة على الغسل وبطل
ما يقوله الماسحون المحرفون للكتاب العادلون عن السنة المتبعون
للأهواء المضلة وقال الماسحون يا أيها الإخوان في الدين
والشركاء في طلب اليقين لو صرفتم إلى الآية الكريمة بالكم لعلمتم

انها عليكم لا لكم وبيان ذلك انكم وجهتم قراءة النصب
بتوجيهين نحن وانتم في الثاني منهما سوا فان باب التقدير واسع
ولكل تقدير ما يوافق مذهبه فبقي الاول اعني العطف على وجوهكم
وانه كما لا يخفى مخل بنظم الكلام لانه يصير من قبيل ضربت زيدا
وعمرا واكرمت خالدا وبكرا بجعل بكر عطفا على زيد وارادة انه
مضروب لا مكرم ثم وهذا استهجن جدا ينفر منه الطباع ولا تقبله
الاسماع فكيف يجوز ارادة وحمل القرآن عليه فتعين اما العطف
على محل الرؤوس واما جعل الواو للمعية وكل منهما صحيح فنحايه عنه
وحكاية واو المعية اوردها الشيخ الجليل الكامل العارف
الشيخ محي الملة والدين بن عربي في الجزء الثالث من الفتوحات
المكية وهي مذكورة في كتب الامامية ايضا قال طاب ثراه واما
القراء في قوله تعالى وارجلكم بفتح اللام وكسرها من اجل العطف
على الممسوح فالخفض او على المغسول فالنصب فمذهبنا ان
النصب في اللام لا يخرجه عن الممسوح فان هذه الواو قد تكون
واو مع وواو المعية تنصب تقول قام زيد وعمرا اي زيد
مع عمرو فحجة من يقول بالمسح في هذه الآية اقوى لانه شارك
القائل بالغسل في الدلالة التي اعتبرها وهي فتح اللام ولم يشاركه
من يقول بالغسل في خفض اللام انتهى كلامه ثم انكم ايها الاخوان

هدانا



هدانا الله واياكم سواء الطريق وسقانا جميعا من رحيق التحقيق
حملتم قراءة الجر على المسح على الخفين تارة وعلى الجوار تارة و
على العطف على الرؤوس لاقتضاء في صب الماء اخرى
وعدلتم عما هو الاظهر الاصوب الاحرى وهذه محامل بعيدة
وتوجيهات غير سديدة اما الحمل على مسح الخفين فبعده
ظاهر اذ لم يجر لهما ذكر ولا دلت عليهما قرينة ولبسهما
في الحجاز نادر جدا فكيف تعدلون بالآية عن ظاهرها وتبدون حجتين
تحملونها على هذا المحمل النادر والغير المتبادر واما الجر على الجوار
فضعيف جدا قد انكره اكثر النحاة فكيف يليق الركون
اليه وحمل كلام الله عليه ثم من جوزه فانما جوزه بشرط
امن اللبس وان لا يتوسط حرف العطف نحو جحر ضب خرب
والشرطان مفقودان في الآية الكريمة والقول به عدول
عن الطريقة القويمة والجادة المستقيمة واما العطف على الرؤوس
لتقليل غسلها تشبيها بالمسح فهو وان اورده صاحب الكشاف
لكنه ظاهر الاعتساف فان المعطوف عليه باتفاق النحاة وهل   في حكم المعطوف صح
يليق بمن رشد ان يقول اكرمت زيدا وعمروا وضربت
من خالد وبكر بعطف بكر على خالد للاشارة الى انه في الضرب
بل للدلالة على ان اكرامه كان اكراما قليلا شبيها بالضرب

وايضا فاذا اريد بالمسح بالنسبة الى المعطوف عليه حقيقة
وبالنسبة الى المعطوف الغسل الشبيه بالمسح يكون استعمالا
للفظ في الحقيقة والمجاز وهذا مما يلحق بالمعميات والالغاز
والعجب ان الزمخشري صاحب الكشاف ذهب في هذه الاية من حمل الامر في نفسه
اغلوا على ما يشتمل الوجوب الى المذهب وقال ان تاويل
الكلمة لمعنيين مختلفين من باب الالغاز والتعمية ثم انه جوز مثل
هذا واما ما استند للمتم من السنة فهو معارض بمثله وقد
روينا عن ائمتنا عليهم السلام ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم
آله لما توضأ الوضوء البياني مسح رجليه وما نقلتموه عن
ابن عباس يكذبه ما اشتهر عنه ونقلتموه في كتبكم من
ان مذهبه المسح وقد نقله الفخر الرازي وغيره عنه واما
حديث ابن عمر فبعد تسليمه لا يدل الا على امره صلى الله عليه
وآله بغسل الاعقاب فلعله لنجاستها فان اعراب الحجاز
لبيس هوائهم ولمشيهم حفاة في الاغلب كانت اعقابهم تتشقق
كثيرا وقلما تخلوا عن نجاسة الدم وغيره وقد اشتهر
انهم كانوا يبولون عليها ويزعمون ان البول علاج لها
فان صدر عنه عليه السلام امر بغسل الرجلين فلعله كان لذلك
ثم اشتبه فظن انه من الوضوء ثم نقول ان عبد الله

ن.



بن عمر والذين توضؤا ومسحوا ارجلهم كانوا من اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وآله بغير مرية ولا شك ان الصحابة
اعلم منا ومنكم ومن فقهائكم الاربعة بسنن رسول الله
صلى الله عليه وآله لمشاهدتهم افعاله وسماعهم اقواله بغير
واسطة حضورها الامور المتكررة كل يوم كالوضوء و
لاريب ان مسحهم ارجلهم كان وسمعوا عنهم لم يكن تشهيا او
من عند انفسهم بل لاعتقادهم انه من الوضوء لمشاهدتهم
او سماعهم ذلك من رسول الله صلى الله عليه وآله ثم ليس في
هذا الحديث انه صلى الله عليه وآله نهاهم عن المسح بل
غاية ما تضمنه امرهم بغسل اعقابهم وتخصيصه صلى الله
عليه وآله بالاعقاب وسكوته عما فعلوه من المسح دليل واضح
على ما ذكرنا فيما قلناه من ان الامر بالغسل انما كان لازالة
النجاسة ليس الا فهذا الحديث عند التأمل لنا لا علينا كما ان
الاية الكريمة كذلك واما ما نقلتموه عن امير المؤمنين
علي بن ابي طالب عليه الصلاة والسلام فالنقل المتواتر عندنا عنه
وعن الائمة من اولاده عليهم السلام مخالف له وقد
نقلتم في كتبكم ان الامام ابا جعفر محمد بن علي الباقر وولده
الامام ابا عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليهما السلام

كانا يقولان بالمسح ولا ريب انهما كانا اعلم بشريعة جدهم
وعمل ابيهم منكم ومن محدثيكم واما ما شنعتم به ايها الاخوان
علينا ونسبتموه من تحريف الكتاب ومخالفة ائمة السنة الينا
فلا نقابلكم بمثله بل نقول غفر الله لنا ولكم وتجاوز عنا وعنكم
ومنّ علينا وعليكم بالتوفيق والهداية وعصمنا واياكم عن عواية
الضلالة والغواية آمين رب العالمين

الكعبان عند اكثر العامة هما العظمان الناتيان عن يمين القدم
وشماله واما عند اصحابنا فالذي ذكره متأخرو علمائنا انهما
الناتيان في ظهر القدمين بين المفصل والمشط وظاهر عبارات
اكثر علمائنا مشعر بذلك وذهب العلامة جمال الملة والحق
والدين طاب ثراه الى ان الكعب هو المفصل بين الساق
والقدم قائلا ان هذا هو مذهب اصحابنا ونسب من فهم
من كلام الاصحاب غير هذا الى عدم التحصيل قال طاب ثراه
في المختلف مسح الرجلين من رؤس الاصابع الى الكعبين
ونريد بالكعبين هنا المفصل بين الساق والقدم وفي
عبارة علمائنا اشتباه على غير المحصل ثم نقل عبارات
الاصحاب ثم قال لنا ما رواه الشيخ في الصحيح عن زرارة

علامه طوسي



زنبى

وبكير ابني اعين عن ابي جعفر عليه السلام قلنا اصلحك الله
فاين الكعبان قال ههنا يعني المفصل دون عظم الساق وما
رواه ابن بابويه عن الباقر عليه السلام وقد حكى صفة
وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله الى ان قال ومسح على
مقدم راسه وظهر قدميه وهو يعطي استيعاب المسح لجميع ظهر القدم
ولانه اقرب الى ما حدده اهل اللغة انتهى كلامه وقال
طاب ثراه في كتاب منتهى المطلب قد تشتبه عبارة
علمائنا على بعض من لا مزيد تحصيل له في معنى الكعب والضابط
فيه ما رواه زرارة في الصحيح وذكر الرواية الاولى
ثم ان جميع من تأخر عن عصر العلامة من اعلام علمائنا
انكروا هذا القول وشنعوا على العلامة قدس الله روحه في
نسبته الى علمائنا تشنيعا بليغا وادعوا انه احداث
قول ثالث قال الشيخ الشهيد قدس الله سره في
كتاب الذكرى تفرد الفاضل رحمه الله بان الكعب هو
المفصل بين الساق والقدم وصب عبارات الاصحاب
كلها عليه وجعله مدلول قول الباقر عليه السلام محتجا برواية زرارة
عن الباقر عليه السلام المتضمنة لمسح ظهر القدمين وهو يعطي الاستيعاب
وانه اقرب الى ما حدده اهل اللغة وجوابه ان الظهر المطلق هنا
يحمل على المقيد لان استيعاب الظهر لم يقل به احد منا

كلام

تمام فرا گرفتن

كانا يقولان بالمسح ولا ريب انهما كانا اعلم بشريعة جدهم
وعمل ابيهم منكم ومن محدثيكم واما ما شنعتم به ايها الاخوان
علينا ونسبتموه من تحريف الكتاب ومخالفة السنة الينا
فلا نقابلكم بمثله بل نقول غفر الله لنا ولكم وتجاوز عنا وعنكم
ومنّ علينا وعليكم بالتوفيق والهداية وعصمنا واياكم عن جبّ
الضلالة والغواية آمين رب العالمين

الكعبان عند اكثر العامة هما العظمان الناتيان عن يمين القدم
وشماله واما عند اصحابنا فالذي ذكره متاخروا علمائنا
انهما الناتيان في ظهر القدمين بين المفصل والمشط وظاهر عبارات
اكثر علمائنا مشعر بذلك وذهب العلامة جمال الملة والحق
والدين طاب ثراه الى ان الكعب هو المفصل بين الساق
والقدم قائلاً ان هذا هو مذهب اصحابنا ونسب من فهم
من كلام الاصحاب غير هذا الى عدم التحصيل قال طاب ثراه
في المختلف مسح الرجلين من رؤس الاصابع الى الكعبين
ونريد بالكعبين هنا المفصل بين الساق والقدم وفي
عبارة علمائنا اشتباه على غير المحصل ثم نقل عبارات
الاصحاب ثم قال لنا ما رواه الشيخ في الصحيح عن زرارة



وبكير ابني اعين عن ابي جعفر عليه السلام قلنا اصلحك الله
فاين الكعبان قال ههنا يعني المفصل دون عظم الساق وما
رواه ابن بابويه عن الباقر عليه السلام وقد حكى صفة
وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله الى ان قال ومسح على
مقدم راسه وظهر قدميه وهو يعطي استيعاب المسح لجميع ظهر القدم
ولانه اقرب الى ما حدده اهل اللغة انتهى كلامه وقال
طاب ثراه في كتاب منتهى المطلب قد تشتبه عبارة
علمائنا على بعض من لا مزيد تحصيل له في معنى الكعب والضابط
فيه ما رواه زرارة في الصحيح وذكر الرواية الاولى
ثم ان جميع من تاخر عن عصر العلامة من اعلام علمائنا
انكروا هذا القول وشنعوا على العلامة قدس الله روحه في
نسبته الى علمائنا تشنيعاً بليغاً وادعوا انه احداث
قول ثالث قال شيخنا الشهيد قدس الله سره في
كتاب الذكرى تفرد الفاضل رحمه الله بان الكعب هو
المفصل بين الساق والقدم وصب عبارات الاصحاب
كلها عليه وجعله مدلول الباقر عليه السلام مختاراً رواية زرارة
عن الباقر عليه السلام المتضمنة لمسح ظهر القدمين وهو يعطي الاستيعاب
وانه اقرب الى اهل اللغة وجوابه ان الظهر المطلق هنا
يحمل على المقيد لان استيعاب الظهر لم يقل به احد منا

كلام

وقد تقدم قول الباقر عليه السلام اذا مسحت بشيء من رأسك
او بشيء من قدميك ما بين كعبيك الى اطراف الاصابع
فقد اجزأك ورواية زرارة واخيه بكير وقال في المعتبر
لا يجب استيعاب الرجلين بالمسح بل يكفي المسمى من رؤس
الاصابع الى الكعبين وهو اجماع فقهاء اهل البيت عليهم السلام
ولان الرجلين معطوفة على الرأس الذي يمسح بعضه
فيعطيان حكمه ثم قال شيخنا الشهيد واهل اللغة ان ارادوا
بهم العامة فهم مختلفون وان ارادوا بهم لغوية الخاصة فهم متفقون
على ما ذكرنا لخبر باقر ولانه احداث قول ثالث مستلزم
رفع ما اجمع عليه الامة لان الخاصة على ما ذكرناه والعامة على
ان الكعبين هما الناتيان على يمين الرجل وشمالها الى هنا انتهى
هنا كلام شيخنا الشهيد في الذكرى ولعمري لقد تكاد تزلق
في التشنيع على العلامة واطنب في الازراء عليه والملامة
وستطلع فيما بعد على حقيقة الحال ان شاء الله تعالى
ولقد سلك على منواله في هذا التشنيع شيخنا المحقق الشيخ
علي اعلى الله شأنه فقال في شرح القواعد ما ذكره في تفسير
الكعبين خلاف ما عليه جميع اصحابنا وهو من متفردات العلامة
مع انه ادعى في عدة من كتبه ان المراد في عبارات الاصحاب
وان كان فيها اشتباه على غير المحصل واستدل عليه

ولو باصبع واحد صح

الطنب
ازراء سرزنش كردن
از الحول

بالاخبار



بالاخبار وكلام اهل اللغة وهو عجيب فان عبارات الاصحاب
صريحة في خلاف ما يدعيه ناطقة بان الكعبين هما العظمان
الناتيان في ظهر القدم امام الساق حيث يكون معقد
الشراك غير قابلة للتأويل والاخبار كالصريحة في ذلك
وكلام اهل اللغة مختلف وان كان اللغويون من اصحابنا
لا يتأولونا في ان الكعب هو الناتي في ظهر القدم وقد
اطنب عميد الرؤساء في كتاب الكعب في تحقيق ذلك واكثر
من الشواهد على ذلك على ما حكي من كلامه على ان القول
بان الكعب هو المفصل بين الساق والقدم ان اراد
به ان نفس المفصل هو الكعب لم يوافق مقاله احد من الخاصة
والعامة ولا كلام اهل اللغة ولم يساعد عليه الاشتقاق
الذي ذكروه فانهم قالوا ان اشتقاقه من كعب اذا
ارتفع ومنه كعب ثدي الجارية وان اراد به ان الناتئ
عن يمين القدم وشماله هو الكعب كمقالة العامة لم يكن المسح
منتهيا الى الكعبين الى هنا كلام شيخنا طاب ثراه
وقد تبع شيخنا زين الملة والدين قدس الله روحه اثار
هذين الشيخين نور الله مرقدهما فقال في شرح الارشاد
بعد ما نقل روايتين يدلان على ان الكعب الذي عليه المسح

كره نعل

اوانه عنده الى هما العظمان
الناتيان في ظهر القدم
واما عند العامة هما العظمان
الناتيان عن يمين القدم
وشماله

في ظهر القدم لاريب
ان الكعب صح

ليس في ظهر القدم وانما هو المفصل من الساق والقدم وكل
من الشيئين مخرج كونه في احد بجانم قال والعجب من المص
حيث قال في شرح ان في عبارة اصحابنا اشتباها على
غير المحصل مشيرا الى ان المحصل لا اشتباه عليه ان مرادهم
بالكعب المفصل من الساق والقدم وان من لم يفهم
ذلك من كلامهم لم يكن محصلا ثم حكى كلام جماعة منهم والحاصل
ان المحصل لو حاول فهم ذلك من كلامهم لم يجد اليه
سبيلا ولم يقم عليه دليلا انتهى كلامه زيد اكرامه اذا انتقش
كلام هؤلاء المشايخ الثلثة على لوح خاطرك ظهر لك
ان تشنيعهم عليه طاب ثراه مدور على امور جمة
ان قوله هذا خرق لما اجمع عليه الامة من الخاصة والعامة
احداث قول ثالث لم يقل به احد منهم فكيف يدعى انه
قول اصحابنا    انه مخالف لكلام اهل اللغة اذ لم يقل
احد منهم بان المفصل كعب    انه مخالف للاشتقاق
فان الكعب مشتق من كعب اذا ارتفع ونتأ والمفصل
ليس كذلك    انه مخالف لما وردت به النصوص
عن ائمتنا عليهم السلام    انه زعم ان عبارات
الاصحاب موافقة له مع انها ناطقة بان الكعبين هما العظمان



الناتيان في ظهر القدم وليس المفصل عظمين ناتيين ولا واقعا
في ظهر القدم فهذا حاصل ما شنعوا به عليه قدس الله روحه
و ان من امعن النظر علم ان كلامهم عليه في
غير موضعه وتشنيعهم واقع غير موقعه وحاشا العلامة ان
يقع في مثل هذه الغفلة ويخالف ما اجمعت عليه الامة بل ما ذهب اليه
هو الحق الذي لا ريب فيه والصدق الذي لا شبهة تعتريه والنص
الصحيح بذلك شاهد وكلام اصحابنا عليه مساعد وما ذكره
علماء التشريح يدل عليه وما اورده المحققون من اهل اللغة يرشد
اليه وكلام العامة صريح في نسبة هذا القول الينا وكتبهم
مشحونة بالتشنيع علينا ولنفصل هذا الاجمال بحيث لا يبقى
للشك مجال
روى الشيخ في الصحيح عن
زرارة وبكير ابني اعين انهما سالا الامام ابا جعفر محمد بن علي
الباقر عليه السلام عن وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله
وفي آخر الحديث قلنا اصلحك الله فاين الكعبان قال ههنا يعني
المفصل دون عظم الساق فقالا هذا ما هو قال هذا عظم
الساق ولا يخفى ان هذا الحديث صريح فيما ادعاه العلامة

طاب ثراه غير قابل للتأويل ولذلك جعل في الحج أول الدلائل على
مدعاه واقتصر في المنتهى عليه ولم ينقل سواه والعجب من شيخنا
الشهيد فإنه مع كمال حرصه في الذكرى على نقل دلائل العلامة وتعقبها
لم ينقل هذه الرواية في جملة ما نقله مع أنها هي العمدة في
ذلك المدعى وعليها المدار في إثبات تلك الدعوى و
أعجب من ذلك أنه جعلها أول دلائله على أن الكعبين
قبتا القدم أمام الساق أعني العظم الذي بين المفصل و
المشط مع أنها في جلائها كالشمس في رابعة النهار فاعتبروا
يا أولي الأبصار ثم إنه قدس الله روحه استدل بما
رواه ميسر عن الإمام أبي جعفر محمد بن علي الباقر عليه السلام
أنه وصف الكعب في ظهر القدم وبما رواه عنه أيضا أنه
عليه السلام وضع يده على ظهر القدم وقال هذا هو الكعب و
لا دلالة في شيء من هذين الحديثين على ما يخالف كلام العلامة
طاب ثراه فإن الكعب عنده في ظهر القدم أيضا كما ستطلع
عليه عن قريب إن شاء الله تعالى ثم إن أهل اللغة صرحوا بأن
المفاصل والتي بين أنابيب القصب تسمى كعابا قال في
الصحاح كعوب الرمح النواشز في أطراف الأنابيب
وقال في القاموس الكعب العقدة بين الأنبوبتين في القصب

النواشز
بلند بودن



وقال أبو عبيدة الكعب هو الذي في أصل القدم منتهى الساق بمنزلة
كعاب القنا وينقل الفخر الرازي في تفسيره الكبير أن المفصل
يسمى كعبا وقال في القاموس الكعب كل مفصل للعظام و
العظم الناشز فوق القدم فظهر من هذا أن العلامة نور الله مرقده
لم يأت ببدعة في تسمية المفصل كعبا وأن ما ذكره المحقق الشيخ علي
أعلى الله شأنه من أنه لم يقل بذلك أحد من الخاصة والعامة و
لا أهل اللغة خال عن الاستقامة ثم اعلم أن المستفاد من
كلام علماء التشريح كجالينوس والشيخ الرئيس وشراح القانون
كالقرشي وغيره أن القدم مؤلف من ستة وعشرين عظما
أعلاها الكعب وهو عظم إلى الاستدارة واقع في ملتقى الساق
والقدم له زائدتان نابتتان في أعلاه إنسية ووحشية
يدخل كل منهما في حفرة من طرفي قصبتي الساق وزائدتان
في أسفله يدخلان في حفرتي العقب وأن الساق مؤلف
من قصبتين متلاصقتين إنسية ووحشية والإنسية
منها أعظم وتسمى القصبة العظمى وهي المتصلة بالركبة والوحشية
صغيرة تستدق شيئا فشيئا وتنقطع قبل الوصول إلى الركبة
وفي أسفل كل من هاتين القصبتين حفرة يدخل فيها إحدى
الزائدتين النابتتين في الكعب ويحتوي طرفا القصبتين على الكعب

من جوانبه سوى جانب المشط فالكعب عظم في ظهر القدم متوسط
بين الساق والعقب وعليه يتصل الساق بالقدم والمقصود في
تأييد هذا الكلام على ما ذكره الشيخ في القانون والشارح
القرشي في شرحه قال الشيخ في مبحث تشريح عظام القدم من
القانون وأما الكعب فإن الإنسان في هذا أشد تكعيبا من
كعوب سائر الحيوانات وكأنه أشرف عظام القدم النافعة
في الحركة كما أن العقب أشرف عظام الرجل النافعة في الثبات
والكعب بين الطرفين الناتئين من القصبتين يحتويان
عليه من جوانبه أعني من أعلاه وقفاه وجانبه الوحشي و
الإنسي ويدخل طرفاه في العقب في النقرتين دخول ركز
والكعب واسطة بين الساق والعقب به يحسن اتصالهما
ويتوثق المفصل بينهما وهو موضوع في الوسط بالحقيقة وإن
كان قد يظن بسبب الأخمص أنه منحرف إلى الوحشي انتهى كلام
الشيخ وقال القرشي في شرح القانون إن أجزاء القدم
مقسومة إلى ستة أقسام وهي الكعب والعقب والعظم
الزورقي وعظام الرسغ وعظام المشط وعظام الأصابع
ونحن الآن نتكلم على كل واحد منها فنقول أما الكعب فا
لانسان منه أكثر تكعبا وأشد تهندما مما في سائر الحيوانات



وذلك لأن رجليه قدامًا وأصابع ويحتاج في تحريك قدميه
إلى الانبساط والانقباض وذلك بحركة سهلة لتسهيل عليه
الوطء على الأرض المائلة إلى الارتفاع والانخفاض
وعلى المستوية فلذلك يحتاج أن يكون مفصل ساقه
مع قدمه مع وثاقته وإحكامه سلسًا سهل الحركة وهذا المفصل
لا يمكن أن يكون بزائدة واحدة مستديرة تدخل في
حفرة الساق فكان يحدث للقدم أن تتحرك مقدمه
إلى جهة جانبيه بل إلى جهة مؤخره وكان يلزم في ذلك
فساد التركيب في مصاكة إحدى القدمين للأخرى فلا بد
أن يكون بزائدتين حتى يكون كل واحد منهما مانعًا من
حركة الأخرى على الاستدارة ولا يمكن أن يكون إحدى
الزائدتين خلفًا والأخرى قدامًا لأن ذلك مما يعسر
معه حركة الانبساط والانقباض اللتين بمقدم القدم فلا بد
من أن يكون هاتان الزائدتان إحداهما يمنة والأخرى يسرة ولا
ولا بد أن يكون بينهما تباعد له قدر يعتد به ليكون ممتنع
تحرك كل واحد منهما على الاستدارة أكثر وأشد فلذلك
لا يمكن أن يكون ذلك مع قصبة واحدة ولو كان بقدر مجموعهما
عظم واحد لكان يجب أن يكون ذلك العظم ثخينا جدا وكان

مع قصبة واحدة فلا بد ان يكون صح

يلزم من ذلك شل الساق فلذلك لا بد ان يكون اسفل الساق
عند هذا المفصل قصبتين واما اعلى الساق وذلك حيث
مفصل الركبة فانه يكتفى فيه بقصبة واحدة فلذلك احتيج ان
يكون احدى قصبتي الساق منقطعة عند اعلى الساق
ويجب ان يكون الحفرتان في هاتين القصبتين والزايدتان
في العظم الذي في القدم لان هاتين القصبتين لو اد فيهما
الخفة وذلك ينافي ان يكون الزوايد فيهما لان ذلك يلزمه
زيادة الثقل والحفرة يلزمها زيادة الخفة فلذلك كان
هذا المفصل بحفرتين في طرفي القصبتين وزايدتين في العظم
الذي في القدم انتهى كلامه وكلام الشارحين صريح في ان الكعب
هو ذلك العظم الذي في المفصل وقد علمت مما تضمنته احاديث
وكلام اهل اللغة ان نفس المفصل يسمى كعبا ايضا ولعله لمجاورة
هذا العظم فصار ربما يطلق عليه اسم الكعب ارتفاع قبة القدم امام
الساق واحدا ناتيين عن يمين القدم وشماله وبعض المفصل
والعظم الذي في القدم الداخل طرفاه في حفرتي عظم الساق
وكثيرا ما يعبر عنه بالمفصل ايضا وهذا الاخير هو الكعب عند
العلامة فانه لا ينكر ان الكعبين عظمان ناتيان وقد صرح في
التذكرة بذلك وفسرهما بمجمع الساق والقدم ونقل اجماع علمائنا

عليه



عنه وقال انه مذهب محمد بن الحسن ويشيد لما ذكره طاب ثراه
من نسبة هذا القول الى علمائنا ان كتب العامة وتفاسيرهم
مشحونة بان الكعب عند القايلين بالمسح هو العظم الذي في
المفصل قال الفخر الرازي في التفسير الكبير عند قوله تعالى وارجلكم
الى الكعبين جمهور الفقهاء على ان الكعبين هما العظمان الناتيان
عن جانبي الساق وقالت الامامية وكل من ذهب الى
وجوب المسح ان الكعب عبارة عن عظم مستدير مثل كعب
الغنم والبقر موضوع تحت عظم الساق حيث يكون مفصل الساق
والقدم وهو قول محمد بن الحسن وكان الاصمعي يختار هذا القول
ثم قال حجة الامامية ان اسم الكعب يطلق على العظم المخصوص
الموجود في ارجل جميع الحيوانات فوجب ان يكون في حق الانسان
كذلك والمفصل يسمى كعبا ومنه كعاب الرمح لمفاصله وفي وسط
القدم مفصل فوجب ان يكون الكعب انتهى كلامه وقال صاحب
الكشاف عند تفسير هذه الآية لو اريد المسح لقيل الى الكعاب
او الكعب لان الكعب اذا اريد به مفصل القدم وهو واحد في
كل رجل فان اريد كل واحد فالافراد والا فالجمع واما اذا اريد
العقب فهما الناشزان وهما اثنان في كل رجل فصح التثنية باعتبار
كل رجل هذا كلامه وقال الفاضل النيشابوري في تفسيره بعد ما نقل
مذهب الجمهور ان الكعبين هما العظمان الناتيان عن الجنبين
قال الامامية وكل من قال بالمسح ان الكعب عظم مستدير موضوع تحت

الناشزان بلند بودن
وهمنا قبة القدمين ١٢

عظم الساق حيث يكون مفصل الساق والقدم كما في ارجل جميع الحيوانات
والمفصل يسمى كعبا ومنه كعوب الرمح لمفاصله وحجة الجمهور انه لو كان الكعب
ما ذكره الامامية لكان الحاصل في كل رجل كعبا واحدا فكان ينبغي
ان يقال وارجلكم الى الكعاب كما انه لما كان الحاصل في كل يد مرفقا
واحدا لاجرم قال الى المرافق وايضا العظم المستدير الموضوع في
المفصل شيء خفي لا يعرفه الا اهل العلم بتشريح الابدان والعظمان
الناتيان في طرفي الساق محسوسان لكل احد ومناط التكليف
لا يكون الا امرا ظاهرا انتهى كلامه ثم اني دام الله لشديد التعجب من
اولئك الاعلام كيف زلت اقدام اقلامهم في هذا المقام حتى زعموا
ان ما قاله العلامة مما لم يقل به احد من الخاص والعام وظني ان وقوعهم
في هذه الورطة انما نشأ من اشتباه عبارات اصحابنا كابنه
عليه طاب ثراه في الخ والمنتهى وذكرى انهم صرحوا باشتقاق
الكعب من كعب اذا ارتفع واكثر عباراتهم ناطقة بان الكعبين
هما العظمان الناتيان في القدم من المتبادر من الناتي ما كان
نتوه محسوسا بحس البصر ولا ناتي في القدمين على هذه الصفة الا
اللذان عن يمين القدم وشمالها والمتوسطان بين المفصل والمشط
لكن الاولان ليسا الكعبين باتفاق علمائنا فحكموا بانهما الاخران البتة
وغلطوا انما هما المفصلان لانه لا نتو فيهما وغفلوا عن العظمين
الناتيين فيهما لان القوة الباصرة عن ادراك نتوهما قاصرة
ما اورده شيخنا الشهيد طاب ثراه على العلامة قدس الله



روحه من ان استيعاب ظهر القدم لم يقل به احد منا الى آخر
كلامه غير وارد على العلامة اصلا وهو قدس الله روحه قائل
بوجوبه وانما اراد باستيعاب القدم استيعابه طولا فقط
اعني من رؤوس الاصابع الى الكعب قال في التذكرة لا يجب
استيعاب الرجلين بالمسح بل يكفي المسح من رؤوس الاصابع
الى الكعب ولو باصبع واحدة عند اهل البيت عليهم السلام
ثم قال ويجب استيعاب طول القدم من رؤوس الاصابع
الى الكعبين وان اراد شيخنا الشهيد رحمه الله ان الاستيعاب
الطولي الى المفصل مما لم يقل به احد منا بناء على ظنه من ان الكعب
ليس هو المفصل عندنا رجع هذا الكلام الى كلامه الثاني وقد عرفت
حقيقة قال وبانه المفصل الى
الشيخ الاعظم محمد بن محمد بن النعمان المفيد عن احمد بن محمد
عن ابيه عن محمد بن يحيى واحمد بن ادريس عن محمد بن احمد بن يحيى
عن الحسن بن علي بن عبد الله عن علي بن حسان عن عمه عبد الرحمن
ابن كثير الهاشمي عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق
عليه السلام والى الشيخ الاعظم المشار اليه عن ابي القاسم
جعفر بن محمد عن محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم
عن ابيه عن قاسم الخزاز عن عبد الرحمن بن كثير عن الامام ابي
عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام قال بينا امير
المؤمنين عليه السلام ذات يوم جالس مع ابن الحنفية رضي الله عنه

احمد بن

إذ قال يا محمد ائتني بإناء من ماء أتوضأ للصلوة فأتاه محمد بالماء
فأكفأه بيده اليمنى على يده اليسرى ثم قال بسم الله والحمد لله الذي
جعل الماء طهورا ولم يجعله نجسا قال ثم استنجى فقال
اللهم حصّن فرجي وأعفّه واستر عورتي وحرّمني على النار قال
ثم تمضمض فقال اللهم لقّني حجتي يوم ألقاك وأطلق لساني
بذكرك ثم استنشق فقال اللهم لا تحرّم عليّ ريح الجنة واجعلني
ممن يشمّ ريحها وروحها وطيبها قال ثم غسل وجهه فقال اللهم
بيّض وجهي يوم تسودّ فيه الوجوه ولا تسوّد وجهي يوم تبيضّ
فيه الوجوه ثم غسل يده اليمنى فقال اللهم أعطني كتابي بيميني والخلد
في الجنان بيساري وحاسبني حسابا يسيرا ثم غسل يده اليسرى
فقال اللهم لا تعطني كتابي بشمالي ولا تجعلها مغلولة إلى عنقي و
أعوذ بك من مقطّعات النيران ثم مسح رأسه فقال اللهم غشّني
رحمتك وبركاتك ثم مسح رجليه فقال اللهم ثبّتني على الصراط
يوم تزلّ فيه الأقدام واجعل سعيي فيما يرضيك عني ثم رفع
عليه السلام رأسه فنظر إلى محمد فقال يا محمد من توضأ مثل
وضوئي وقال مثل قولي خلق الله من كل قطرة ملكا يقدّسه
ويسبّحه ويكبّره فيكتب الله له ثواب ذلك إلى يوم القيمة

بينا أمير المؤمنين عليه السلام ذات يوم جالس بينا هي من الظرفية
أشبعت فتحتها فصارت ألفا ويعمل بعدها إذا الفجائية غالبا
أي حين أشبعناها

تقول



تقول بينا أنا في عسر إذ جاء الفرج والعامل فيها محذوف يفسره الفعل
الواقع بعد إذ عند بعض وبعضهم يجعلها خبرا عن مصدر منسبك
من الفعل أي بين أوقات إعساري مجيء الفرج فأكفأه بيده
اليمنى أي صبّه وفي الصحاح كفأت الإناء كببته وقلبته فهو مكفوء
وزعم ابن الأعرابي أن أكفأته لغة انتهى وهو يعطي أن أكفأه لم
يثبت في اللغة وأن الصحيح كفأه وكفى بكلام الإمام عليه السلام
حجة على ثبوته ثم قال ثم ههنا مجردة عن معنى التراخي كما قالوه في قوله تعالى
ثم أنشأناه خلقا آخر ولم يجعله نجسا يجوز بكسر الجيم وفتحها والأول
أشهر اللهم حصّن فرجي قال الفراء أصل اللهم يا الله أمّنا بالخير فخفف
بالحذف لكثرة الدوران على الألسن والأكثر على أن أصله
يا الله فحذف حرف النداء وعوض عنه الميم المشددة ورده
الشيخ الرضي كلام الفراء بأنه يقال اللهم لا تؤمهم بالخير وفيه
نظر لا يخفى على المتأمل والمراد بتحصين الفرج ستره وحفظه
عن الحرام وعطف الإعفاف عليه تفسيري وعطف ستر
العورة عليه من قبيل عطف العام على الخاص فإن العورة في
اللغة كلما يستحيى منه لقّني حجتي بالقاف والنون المشددتين من
التلقين وهو التفهيم ممن يشمّ بفتح الشين وأصله يشمم بميمين
كيعلم نقلت فتحة الميم إلى الشين وأدغمت وماضيه شمم بالكسر
والريح الرائحة والروح بفتح الراء النسيم الطيبة بيّض وجهي
يوم تسودّ فيه الوجوه بياض الوجه وسواده إما كناية عن

طهور بهجة السرور والفرح وكآبة الخوف والخجل والمراد بهما حقيقة
البياض والسواد وفسرنا الوجهين قوله تعالى يوم تبيض وجوه وتسود
وجوه مقطعات النيران المقطعات كل ثوب يقطع كالقميص والجبة
ونحوهما لا ما لا يقطع كالازار والرداء ولعل السر في كون
ثياب النار مقطعات كونها اشد اشتمالا على البدن فالعذاب
بها اشد وقال بعض اهل اللغة ان المقطعات جمع لا واحد له
من لفظه وواحدها ثوب وبعضهم ضبط المقطعات بالفاء والطاء
المعجمة جمع مفظعة بكسر الطاء من فظع الامر بالضم فظاعة فهو فظيع
اي شديد شنيع والصحيح الاول غشني رحمتك اي غطني واستملني
بها قال الجوهري استغشى ثوبه وتغشى به اي تغطى به ولعله
ضمن معنى الستر فعدي بغير باء او نصب رحمتك بنزع الخافض

تتمة

بعض نسخ التهذيب والكافي والفقيه وامالي ابن بابويه متخالفة
في بعض الفاظ هذه الادعية ففي بعض النسخ اللهم حصن فرجي واستر
عورتي وحرمهما على النار بصيغة التثنية وهو يحتمل عوده الى الفرج
والعورة نظرا الى اختلاف اللفظين وعموم العورة او الى تخالف المحصن
والمستور وان قرئ عورتي بالياء المشددة المدغمة في ياء
المتكلم على صيغة التثنية فلا اشكال وفي بعضها في دعاء المضمضة
اللهم انطق لساني بذكرك واجعلني ممن ترضى عنه وفي بعضها في
دعاء الاستنشاق اللهم لا تحرمني طيبات الجنان واجعلني
الخ وفي آخره وريحانها بدل طيبها وفي بعضها في دعاء غسل الوجه

زياده



زيادة لفظة فيه بعد تسود وتبيض وفي بعضها في دعاء غسل اليمنى
والخلد في الجنان بشمالي بدل بيساري وفي دعاء غسل اليسرى مقطعات
النار بدل النيران وفي دعاء مسح الرجلين ثبت قدمي بدل ثبتني
وانا نقلت هذه الحديث من التهذيب من نسخة معتمدة بخط
والدي طاب ثراه وهي التي قرأتها انا عليه وهو قرأها على شيخه
الشهيد الثاني قدس الله روحه المراد من طلب العباد
تلقين الحجة ان يلهمهم الله تعالى ما يحتجون لانفسهم يوم القيمة فان الناس
في ذلك اليوم يحتجون لانفسهم ويسعى كل منهم في فكاك رقبته كما قال
سبحانه يوم تأتي كل نفس تجادل عن نفسها والله سبحانه يلقن
من يشاء حجته كما قالوا في قوله تعالى يا ايها الانسان ما غرك
بربك الكريم ان ذكر الكريم تلقين للعبد وتنبيه له على ان يحتج
ويقول في تفسيره رأيت في عنفوان الشباب في المنام ان
القيمة قد قامت وقد دار في خلدي ان الله تعالى لو خاطبني بقوله
يا ايها الانسان ما غرك بربك الكريم فماذا اقول ثم الهمني الله في
المنام ان اقول غرني كرمك يا رب ثم اني وجدت هذا المعنى في
بعض التفاسير انتهى كلامه والظاهر انه اراد ببعض التفاسير
كتاب مجمع البيان للشيخ الثقة حجة الاسلام الشيخ ابي علي الطبرسي
رحمه الله فانه قال وهذه عبارته انما قال سبحانه الكريم دون سائر
اسمائه وصفاته لانه كانه لقنه الجواب حتى يقول غرني كرم
الكريم انتهى كلامه ان قلت كيف يستقيم القول بان اهل المحشر يحتجون

ويقول غرني كرمك قاله الفاضل النيشابوري

لا نفعهم ويجادلون في خلاصها مع ما ورد من انه يختم على افواههم
وانما تنطق جوارحهم كما قال تعالى اليوم نختم على افواههم وتكلمنا ايديهم
وتشهد ارجلهم بما كانوا يكسبون قلت لعل ذلك مخصوص بالكفار كما
قاله بعض المفسرين او ان هذا الختم يكون بعد الاحتجاج والمجادلة كما
في بعض الروايات وقد ورد ان بعض الاعضاء تحتج لصاحبها كما جاء في
بعض الاخبار تشهد اعضاءه عليه بالزلة فتطاير شعرة من جفن عينه
فتستأذن في الشهادة فيقول الحق تعالى تكلمي يا شعرة عينه واحتجي
لعبدي فتشهد له بالبكاء من خوفه فيغفر له وينادي مناد هذا
عتيق الله بشعرة وعلى هذا فلا يلزم من الختم على الافواه عدم وجود
المجادلة انما يلزم عدم تحققها باللسان فتدبر

معنى الخلد في الجنان باليسار لا يخلو من خفاء ويحتمل وجوها الاول
انه يقال في الشيء الذي يحصله الانسان من غير مشقة وتعب فعلته
بيساري فالمراد هنا طلب الخلود في الجنة بلا من غير ان يتقدمه
عذاب النار واهوال يوم القيمة الثاني ان الباء للسببية
والمراد اعطني الخلود في الجنان بسبب غسل يساري وعلى هذا فالباء في
يميني ايضا للسببية ليتوافق القرينتان ولا يخلو من بعد الثالث
ان المراد بالخلد ارادة الخلد في الجنان على حذف مضاف فالباء
على حالها للظرفية وهذا وجه قريب الرابع ان المراد باليسار
ليس ما يقابل اليمين بل اليسار المقابل للاعسار والمراد اليسار
بالطاعات اي اعطني الخلد في الجنان بكثرة طاعاتي فالباء

للسببية



للسببية وح يكون في الكلام ايهام التناسب وهو الجمع
بين معنيين غير متناسبين بلفظين لهما معنيان متناسبان
كما في قوله تعالى الشمس والقمر بحسبان والنجم والشجر يسجدان
فان المراد بالنجم ما ينجم من الارض اي يظهر ولا ساق
له كالبقول والشجر ما له ساق فالنجم بهذا المعنى وان لم يكن مناسبا للشمس
والقمر لكنه بمعنى الكوكب يناسبهما ومن هذا ما روي من قوله
لا يزال المقام طايرا حتى يقص فاذا قص وقع وهذا الوجه وان
كان بعيدا الا انه لا يخلو من اللطافة     ظاهر هذا الحديث ان
غسل كل من الوجه واليدين وقع مرة واحدة وهو مما يؤيد القول
بعدم استحباب الغسلة الثانية اذ لو كانت لذكرها الراوي
اذ المقام مقام بيان سنن الوضوء وقد قال في اخر الحديث
خلق الله من كل قطرة ملكا يقدسه ويسبحه ولا ريب ان القطرات
مع تثنية الغسلات اكثر وربما قيل ان سكوت الراوي عن
تثنية غسل الوجه واليدين لاشتهارها بين الائمة وشيوع استحبابها
كالسكوت عن تثليث المضمضة والاستنشاق وفيه ان شيوع استحبابها
الى هذا الحد ممنوع كيف والشيخ الصدوق مصر على عدم الاستحباب و
روى في كتاب من لا يحضره الفقيه عن الصادق عليه السلام
انه قال والله ما كان وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله
الا مرة مرة وحمل الاخبار المتضمنة للمرتين على التجديد وقال الشيخ
الجليل محمد بن يعقوب الكليني بعد ما روى ان الوضوء

على ع ما كان الا مرة مرة هذا دليل على ان الوضوء مرة مرة لانه
ع كان اذا ورد عليه امران كلاهما طاعة لله اخذ باحوطهما واشدهما
على بدنه انتهى كلامه فيه منازعة مثل هذين الشيخين المتقدمين الجليلين
في استحباب التثنية كيف يدعى ان سكوت الراوي عن ذكرها لاشتهاره
من الائمة وشيوع استحبابها وتحقيق المقام يقتضي بسطا في الكلام
ليس هذا محله استفاد بعض اصحابنا من قوله ع آتيني باناء
من ماء اتوضأ للصلوة والاستنجاء من ذلك الماء ان ماء الاستنجاء
محسوب من ماء الوضوء وفرع عليه دخوله في المد الذي يستحب الوضوء
به قايلا ان المد لا يكاد يبلغه الوضوء وهذا الكلام لايخ من بعد
فان ماء الوضوء المسبغ بتمامه المشتمل على غسل اليدين اولا و
تثنية الغسلات الثلث والمضمضة والاستنشاق الذين
كل منهما ثلثة اكف يبلغ المد بغير شك اذ المد لا يزيد على
مائتين واثنين وتسعين درهما شرعية وهي على ما حسبناه لا يكاد يزيد
على ربع المن التبريزي في زماننا هذا وظاهر ان هذا القدر لا يفضل
عنه شيء عند الاتيان بالمستحبات المذكورة قطعا بل قد ترى
عدم وفائه بها فكيف يحسب ماء الاستنجاء منه هذا واعلم
ان امره ع انه رضي الله عنه باحضار الماء يعطي بظاهره ان
احضار الماء ليس من الاستعانة واما احتمال كون الامر بذلك
لبيان جواز الاستعانة فلا يدل على عدم الكراهة فلايخ من بعد
وبالسند المتصل الى الشيخ

المكروهة في الوضوء ولهذا ذكر اصحابنا ان احضار الماء فيه ليس بمستحق [illegible]





الطايفة محمد بن الحسن الطوسي عن الشيخ الجليل عمدة الاسلام محمد بن محمد
بن نعمان المفيد عن احمد بن محمد عن ابيه عن سعد بن عبد الله
عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن داود بن نعمان قال
سألت ابا عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع عن التيمم فقال ان عمارا اصابته
جنابة فتمعك في التراب كما يتمعك الدابة فقال له رسول الله صلى الله
عليه وآله وهو يهزأ به يا عمار تمعكت كما تتمعك الدابة فقلنا له فكيف التيمم
فوضع يديه على الارض ثم رفعهما فمسح وجهه ويديه فوق الكف قليلا
فتمعك كما يتمعك

الدابة اي تمرغ وتقلب في التراب والمراد انه ماس التراب بجميع بدنه
فكانه لما راى التيمم في موضع الغسل ظن انه مثله في استيعاب البدن
وهو يهزأ به الهزء بالضم السخرية والاستخفاف يعدى بالباء وبمن يقال
هزأ به وهزأ منه تمعكت كما تتمعك الدابة اما استفهام انكاري
او خبر اريد به لازم معناه نحو حفظت التورية والاول انسب
بقوله ع يهزأ به فقلنا له فكيف التيمم هذا الكلام يحتمل وجهين الاول
ان يكون قائله داود بن النعمان والمقول له الامام ع والتيمم المذكور وقع
منه ع الثاني ان يكون قائل هذا القول الصحابة الذين كانوا حاضرين مع
عمار رضي الله عنه والمقول له هو الرسول صلى الله عليه وآله
والامام ع حكى كلامهم بلفظه والاول انسب بما يقتضي فالراجح
يكون الضمير في وضع ورفع ومسح للنبي ص ويدل عليه ما رواه الصدوق
في كتاب من لا يحضره الفقيه عن زرارة في الصحيح عن الامام ابي جعفر محمد بن علي الباقر

على ع ما كان الا مرة مرة هذا دليل على ان الوضوء مرة مرة لانه
ع كان اذا ورد عليه امران كلاهما طاعة لله اخذ باحوطهما واشدهما
على بدنه انتهى كلامه فبعد منازعة مثل هذين الشيخين المتقدمين الجليلين
في استحباب التثنية كيف يدعى ان سكوت الراوي عن ذكرها لاشتهارها
بين الائمة وشيوع استحبابها وتحقيق المقام يقتضي بسطا في الكلام
ليس هذا محله استفاد بعض اصحابنا من قوله ع آتيني باناء
من ماء اتوضأ للصلوة واستنجائه من ذلك الماء ان ماء الاستنجاء
محسوب من ماء الوضوء وفرع عليه خللا في المد الذي يستحب الوضوء
به قايلا ان المد لا يكاد يبلغه الوضوء وهذا الكلام لايح من بعد
فان ماء الوضوء المسبغ بتمامه المشتمل على غسل اليدين اولا و
تثنية الغسلات الثلث والمضمضة والاستنشاق الذين
كل منهما ثلثة اكف يبلغ المد بغير شك اذ المد لا يزيد على
مايتين واثنين وتسعين درهما شرعية وهي على ما حسبناه لا يكاد تزيد
على ربع المن التبريزي في زماننا هذا وظاهر ان هذا القدر لا تفضل
عنه شيء عند الاتيان بالمستحبات المذكورة قطعا بل قد ترى
عدم وفائه بها فكيف يحسب ماء الاستنجاء منه هذا واعلم
ان امره ع ابنه رضي الله عنه باحضار الماء يعطي بظاهره ان
احضار الماء ليس من الاستعانة واما احتمال كون الامر به لتلك
لبيان جواز الاستعانة فلا يدل على عدم الكراهة فلايح من بعد
وبالسند المتصل الى الشيخ

الطايفة



الطايفة محمد بن الحسن الطوسي عن الشيخ الجليل عمدة الاسلام محمد بن محمد
بن نعمان المفيد عن احمد بن محمد عن ابيه عن سعد بن عبد الله
عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن داود بن نعمان قال
سالت ابا عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع عن التيمم فقال ان عمارا اصابته
جنابة فتمعك في التراب كما تتمعك الدابة فقال له رسول الله صلى الله
عليه وآله وهو يهزأ به يا عمار تمعكت كما تتمعك الدابة فقلنا له فكيف التيمم
فوضع يديه على الارض ثم رفعهما فمسح وجهه ويديه فوق الكف قليلا

فتمعك كما تتمعك

الدابة اي تمرغ وتقلب في التراب والمراد انه اوصل التراب بجميع بدنه
فكانه لما راى التيمم في موضع الغسل ظن انه مثله في استيعاب البدن
وهو يهزأ به الهزؤ بالضم السخرية والاستخفاف يعدى بالباء وبمن يقال
هزأ به وهزأ منه تمعكت كما تتمعك الدابة اما استفهام انكاري
او خبار يديه لازم معناه نحو حفظت التورية والاول انسب
بقوله ع يهزأ به فقلنا له فكيف التيمم هذا الكلام يحتمل وجهين الاول
ان يكون قايله داود بن النعمان والمقول له الامام ع والتيمم المذكور وقع
منه ع الثاني ان يكون قايل هذا القول الصحابة الذين كانوا حاضرين مع
عمار رضي الله عنه والمقول له هو الرسول صلى الله عليه وآله
والامام ع حكى كلامهم بلفظه والاول السياق يقتضي فالاول ح
يكون الضمير في وضع ورفع ومسح للنبي ص ويدل عليه ما رواه الصدوق
في كتاب من لا يحضره الفقيه عن زرارة في الصحيح عن الامام ابي جعفر محمد بن علي الباقر

عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ذات يوم لعمار في سفرة له يا
عمار بلغنا انك اجنبت فكيف صنعت قال تمرغت يا رسول الله في التراب قدح
قال فقال له كذلك يتمرغ الحمار افلا صنعت كذا ثم اهوى بيديه الى الارض
فوضعهما على الصعيد ثم مسح جبينيه باصابعه وكفيه احدهما بالاخرى ثم لم
يعد ذلك وما رواه محيي السنة من العامة في كتاب المصابيح بهذا اللفظ
قال عمار كنت في سرية فاجنبت فتمعكت فصليت فذكرت للنبي كنت و
ص فقال انما كان يكفيك هكذا فضرب النبي ص بكفيه الارض
ونفخ فيهما ثم مسح بهما وجهه وكفيه انتهى فالظن ان الحمل على الوجه الاول
اوجه وحمل لفظ قلنا على حكاية كلامهم بعيد جدا وفي صحيح زرارة فوضع
ابو جعفر ع كفيه على الارض ثم مسح وجهه وكفيه ودلالة ما رواه الصدوق
على الوجه الثاني ممنوع لاحتمال عود ضمير اهوى الى الامام ع
وعلى تقدير عوده الى النبي صلى الله عليه لا يلزم عود تلك الضمائر اليه آية
صلى الله عليه وآله ايضا لجواز ان يكون النبي صلى الله عليه وآله قد تبين لعمار
والامام ع بين لداود بن النعمان ان قلت احتياج عمار ونظرائه
من الصحابة الى مشاهدة التيمم ابتداء غير بعيد بان يكون وقوع هذه
القصة في مبدأ الاسلام وقبل نزول آية التيمم واشتهار
كيفيته من الائمة واما احتياج داود بن النعمان الى مشاهدة
كيفية التيمم من الصادق ع فمستبعد جدا كيف وانه رجل معدود
من افاضل الرواة فكيف يخفى عليه التيمم فالحمل على صدور التيمم الواقع
في الحديث عن النبي صلى الله عليه وآله متعين قلت احتياج داود

الى



الى مشاهدة تيمم الامام ع لا يقصر عن احتياج عمار الى التيمم البياني
لان الائمة مختلفون في كيفية التيمم اختلافا شديدا فبعضهم اوجب
مسح كل الوجه واليدين الى المرفقين وبعضهم خص المسح ببعض الوجه
واليدين من الزندين وبعضهم جعله مطلقا بضربة وبعضهم بثلث
الضربات فاراد داود ان يشاهد فعل الامام ع ليفوز بالعيان
ويحصل له كمال الاطمئنان قوله عليه السلام وهو يهزأ به لا يخلو من
اشكال لان الاستهزاء لا يليق بمنصب النبوة الا ترى الى
ان موسى ع لما قال له قومه اتتخذنا هزوا قال اعوذ بالله ان
اكون من الجاهلين وهذا يدل على ان الاستهزاء من عمل الجاهلين
وعلى تقدير جواز صدور الاستهزاء عنه صلى الله عليه وآله بالنسبة
الى بعض الافراد كيف يصدر ذلك عنه صلى الله عليه وآله بالنسبة
الى عمار الذي هو من اعيان الصحابة وصفوتهم واجلائهم ولم يزل صلى الله
عليه وآله يذكره موقرا حتى قال عمار جلدة بين عيني تقتله الفئة الباغية
وغاية ما يمكن ان تقول ان الاستهزاء هنا ليس على معناه الحقيقي
اعني السخرية بل المراد به نوع من المزاح والمطايبة ولا بعد في صدور
ذلك عنه ص بالنسبة الى عمار ونظرائه ويكون ذلك ناشيا
عن كمال اللطف بهم والمؤانسة معهم فان الانسان لا يمازح
غالبا الا من يحبه ولا قصور في المزاح بغير الباطل فقد روي عنه
صلى الله عليه وآله انه قال اني امزح ولا اقول الا الحق وحديث مع

[illegible] ان يجوز [illegible] ان يدعو لها بالجنة [illegible] ان الجنة لا بد [illegible] علمت ان [illegible] اضطراب [illegible] فقراءه [illegible] انا [illegible] ان [illegible] من [illegible] ادرج

مع الجواز الى مسالة ان يدعوا لها بالجنة مشهور ما تضمنه هذا الحديث
من التعبير بوضع اليدين على الارض موجود في بعض الاحاديث وفي
اكثرها وقع التعبير بالضرب وهو وضع خاص مع اعتماد وبوالدي
قدس الله روحه فيه كلام اورده في شرح الرسالة فكيف كان فهل
هو اول افعال التيمم بحيث يجب تقدم النية عليه ومقارنتها له او هو
بمنزلة اغتراف الماء للطهارة المائية ظاهر اكثر الاصحاب
الاول والعلامة في النهاية على الثاني وعبر عن الضرب بنقل التراب
ولم يجعله جزءا من التيمم كالاغتراف في الوضوء بل هو عنده امر
خارج عن ماهية التيمم واعترضه شيخنا الشهيد بامرين الاول ان
الاغتراف غير معتبر لنفسه لسقوطه عند غمس الوجه اتفاقا بخلاف الضرب
فانه معتبر لنفسه ولهذا لو وضع جبهته على الارض لم يجزه وفيه
ان هذا الفرق غير مضر للعلامة وهو يقول بوجوبه ويجعل نقل التراب
شرطا في الصحة فاما الثاني ان تخلل الحدث بين الاغتراف وغسل الوجه
غير مضر بخلاف تخلله بين الضرب ومسح الجبهة وفيه انه ان اراد ان
تخلله مضر عند القائلين بان الضرب جزء من التيمم فمسلم ولا ينفعه وان اراد
انه كذلك عند العلامة ايضا فكيف وقد صرح طاب ثراه في النهاية بان
تخلله غير مضر واعلم ان العلامة مع حكمه بعدم جزئية الضرب للتيمم جوز مقارنة
النية له وفيه انه يستلزم عدم مقارنتها لشيء من اجزائه بل لامر خارج
عنه ولا يرد مثله في مقارنة نية الوضوء لغسل اليدين والمضمضة والاستنشاق

نعم [illegible] وجه ان يكون [illegible] ومن [illegible] للاغتراف [illegible] منه رحمه الله

لان



لان كلامنا يصرح بجزء الوضوء الكامل كما قالوه ولعل مراد
العلامة بنفي جزئية الضرب انه ليس جزءا حتميا اصليا بتعين النية
قبله كمسح الجبهة بل ان قارن المكلف النية به صار جزءا والا فلا
فلا فرق بين الضرب وغسل اليدين عنده كما لا يخفى ثم ما تضمنه هذا
الحديث من مسحه عليه السلام وجهه يعطي بظاهره الاستيعاب وهو مذهب
علي بن بابويه وفي الاخبار ما يساعده الا ان السيد المرتضى
رضي الله عنه نقل الاجماع على عدم وجوبه وبعض الاخبار
الصحيحة انما تضمن بعضها مسح الجبهة وبعضها مسح الجبينين وحكم المحقق
في المعتبر بالتخيير بين مسح الوجه كله وبعضه يعني الجبهة ونقله عن ابن
ابي عقيل ايضا وكانه حمل عدم الوجوب في كلام المرتضى على
عدم الوجوب الحتمي واما استيعاب اليدين الى المرفقين فهذا الحديث
الصحيح صريح في عدمه واوجبه علي بن بابويه لوروده في بعض
الاخبار ولو قيل بالتخيير هنا ايضا كالوجه لكان وجها
ظاهر هذا الحديث انه عليه السلام اكتفى بالضربة الواحدة
ولا ريب ان الكلام كان في تيمم الجنب فان كان عمار كان جنبا
فهو حجة من يجتزي بالضربة الواحدة مطلقا كالمفيد والمرتضى
رضي الله عنهما ويعضده موثقة زرارة وحسنة ابن المقدام
واجاب العلامة في المختلف عن الاحتجاج بهذا الحديث وامثاله
بانه لا دلالة فيه على ان التيمم الذي وصفه الامام عليه السلام بدل عن الوضوء
او الغسل وذكر قصة عمار لا يدل على ارادة بيان بدل الغسل لاحتمال

مع العجوز التي سألته ان يدعو لها بالجنة مشهور ماتضمنه هذا الحديث
من التعبير بوضع اليدين على الارض موجود في بعض الاحاديث وفي
اكثرها وقع التعبير بالضرب وهو وضع خاص مع اعتماد ووالدي
قدس الله روحه فيه كلام اورده في شرح الرسالة فكيف كان فهل
هو اول افعال التيمم بحيث يجب تقدم النية عليه ومقارنتها له او هو
بمنزلة اغتراف الماء للطهارة المائية ظاهر اكثر الاصحاب
الاول والعلامة في النهاية على الثاني وعبر عن الضرب بنقل التراب
ولم يجعله جزءا من التيمم كالاغتراف في الوضوء بل هو عنده امر
خارج عن ماهية التيمم واعترضه شيخنا الشهيد بان الاول ان
الاغتراف غير معتبر لنفسه لسقوطه عند غمس الوجه اتفاقا بخلاف الضرب
فانه معتبر لنفسه ولهذا لو وضع جبهته على الارض لم يجزه وفيه
ان هذا الفرق غير مضر للعلامة وهو يقول بوجوبه ويجعل نقل التراب
شرطا في الصحة فتامل الثاني ان تخلل الحدث بين الاغتراف وغسل الوجه
غير مضر بخلاف تخلله بين الضرب ومسح الجبهة وفيه انه ان اراد ان
تخلله مضر عند القائلين بان الضرب جزء من التيمم فمسلم ولا ينفعه وان اراد
انه كذلك عند العلامة ايضا فممنوع كيف وقد صرح طاب ثراه في النهاية بان
تخلله غير مضر واعلم ان العلامة مع حكمه بعدم جزئية الضرب للتيمم جوز مقارنة
النية له وفيه انه يستلزم عدم مقارنتها لشيء من اجزائه بل لامر خارج
عنه ولا يرد مثله في مقارنة نية الوضوء لغسل اليدين والمضمضة والاستنشاق





لان كلا منهما يصير جزء الوضوء الكامل كما قالوه ولعل مراد
العلامة بنفي جزئية الضرب انه ليس جزءا حقيقيا اصليا بتعين النية
قبله كمسح الجبهة بل ان قارن المكلف النية به صار جزءا والا فلا
فلا فرق بين الضرب وغسل اليدين عنده كما لا يخفى ثم ما تضمنه هذا
الحديث من مسح بعض الوجه يعطي بظاهره الاستيعاب وهو مذهب
علي بن بابويه وفي الاخبار ما يساعده الا ان السيد المرتضى
رضي الله عنه نقل الاجماع على عدم وجوبه وبعض الاخبار
الصحيحة ناطق بعضها بمسح الجبهة وبعضها بمسح الجبينين وحكم المحقق
في المعتبر بالتخيير بين مسح الوجه كله وبعضه يعني الجبهة ونقله عن ابن
ابي عقيل ايضا وكانه حمل عدم الوجوب في كلام المرتضى على
عدم الوجوب الحتمي واما استيعاب اليدين الى المرفقين فهذا الحديث
الصحيح صريح في عدمه واوجبه علي بن بابويه لوروده في بعض
الاخبار ولو قيل بالتخيير هنا ايضا كالوجه لكان وجها
ظاهر هذا الحديث انه عليه السلام اكتفى بالضربة الواحدة
ولا ريب ان الكلام كان في تيمم الجنب لان عمارا كان جنبا
فهو حجة من يجتزي بالضربة الواحدة مطلقا كالمفيد والمرتضى
رضي الله عنهما ويعضده موثقة زرارة وحسنة ابن المقدام
واجاب العلامة في المختلف عن الاحتجاج بهذا الحديث وامثاله
بانه لا دلالة فيه على ان التيمم الذي وصفه الامام عليه السلام بدل عن الوضوء
او الغسل وذكر قصة عمار لا يدل على ارادة بيان بدل الغسل لاحتمال

ذكر القصة ثم يسئل عليه السلام عن كيفية التيمم مطلقا وعن كيفية
التيمم الذي هو بدل عن الوضوء هذا كلامه ولا يخفى انه بعيد جدا وسوق
الكلام يأباه وحديث قصة عمار الذي رواه الصدوق في
الصحيح عن زرارة على ما تقدم صريح في كون التيمم بدلا عن الغسل و
في وحدة الضرب ايضا لان في آخره لم يعد ذلك اي لم يعد ذلك الوضع
فمذهب المرتضى لا يخلو من قوة واحاديث التثنية يمكن حملها على
بدل الغسل واحاديث الوحدة على بدل الوضوء كما هو المشهور
بين المتأخرين لان في احاديث الوحدة ما هو كالصريح في بدليته الغسل
وحكاية مناسبة الوحدة للوضوء والتثنية للغسل لا تنهض
دليلا واما ما رواه الشيخ في الصحيح عن زرارة عن الامام ابي
جعفر محمد بن علي الباقر ع قال قلت كيف التيمم قال هو ضرب واحد للوضوء
والغسل من الجنابة تضرب بيديك مرتين ثم تنفضهما مرة للوجه
ومرة لليدين فلا دلالة فيه على التفصيل المشهور وان كان الشيخ
في التهذيب والمحقق في المعتبر قد فهما منه ذلك بل قد يدعى دلالته على
التثنية مطلقا ومن ثم احتج به ابن بابويه على ذلك والحق انه مجمل
بالنسبة الى ما ذهب اليه هذان الشيخان فان قوله ع هو ضرب
واحد يحتمل ان يكون معناه انه نوع واحد غير مختلف سواء كان عن
الوضوء او الغسل ومجيء الضرب بمعنى النوع والقسم في لسان
الشرع شايع كما قال الطهارة على ضربين مائية وترابية ويحتمل
قوله ع والغسل من الجنابة بالجر عطفا على الوضوء كما هو الظاهر

يحمل

[illegible]

[illegible]

واصح



يحمل حتى تضرب بيديك مفسرة للضرب الواحد ويحتمل ان يكون
معناه انه ضربة واحدة على الارض للوضوء ويحمل قوله عليه السلام
والغسل على الجنابة ابتداء كلام اما برفع الغسل بالابتداء على
حذف مضاف اي وتيمم الغسل او جره بلام محذوفة متعلقة
بتضرب كانه قال وتضرب بيديك للغسل من الجنابة ويكون
من عطف الفعلية على الاسمية والحديث على كل من هذين الحملين
لا مناص فيه عن ارتكاب خلاف الظاهر اذ الظاهر من الضرب الضرب
على الارض والطال الكلام مع عطف المفرد على المفرد وهذه
التقديرات على خلاف الاصل ويخطر بالبال انه يمكن حمل الضرب على
ما هو الظاهر من الضرب على الارض وقراءة الغسل بالجر عطفا على
الوضوء كما هو الظاهر ايضا ويكون المراد من قوله ع واحد الوحدة النوعية
لا الوحدة اي ان الضرب على الارض فيهما واحد غير مختلف وحمل الوحدة
على الواحدة النوعية وان كان فيه ادنى مخالفة للظاهر الا انها
اقل من مخالفة الظاهر على الحملين السابقين كما لا يخفى
المشهور من اصحابنا عدم اشتراط علوق التراب بشيء من الكفين واشترطه ابن
الجنيد وبعض العامة وقد استدل الاصحاب على المشهور بالروايات
المتضمنة للنفض واستضعفه والدي طاب ثراه في شرح الرسالة
بان الاجزاء الصغيرة الغبارية لا تتخلص كلها من اليدين بالنفض بل يبقى
منها بقية كما تشهد به التجربة ولعل النفض لما عساه يتعلق بالكفين من
الاجزاء الترابية الكثيرة الموجبة لتشويه الوجه فيكون الغرض من النفض تقليلها

به [illegible] وجه

فلا دلالة للامر بالمسح على البعض على عدم اشتراط العلوق بل ربما دل على اشتراطه
قال ثم انه طاب ثراه مال الى تقوية ما استدل به ابن الجنيد من
ان من في قوله تعالى فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه ظاهرة في التبعيض
وجعل كونها لابتداء الغاية متجا بعيدا وقال ان ما تضمنته صحيحة زرارة
عن ابي جعفر عليه السلام من اعادة ضمير منه في الآية الى التيمم غير مناف للتبعيض
الذي هو الظاهر وجعل قوله في آخرها لانه يعلق من ذلك الصعيد ببعض الكفين
ولا يعلق ببعضها دالا على اشتراط العلوق وجعل وجه الدلالة على ذلك
ان هذه الرواية قد دلت على ان هذه الرواية قد دلت على استحبابه
لما علم ان ذلك الصعيد لا يجري على الوجه لانه يعلق ببعض الكفين ولا
يعلق ببعضها قال فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه ومن تامل هذا الكلام
وهذا التعليل حق التامل علم اشعاره بوجوب العلوق وظهر له ان التيمم
الذي عاد الامام عليه السلام ضمير منه اليه المراد به التراب المتيمم به قال
وبسنده المتصل الى شيخنا السعيد الشهيد محمد
بن مكي قدس الله روحه قال قرأت على شيخنا الشيخ الامام فخر الدين
بن المطهر ادام الله فضله بداره في الحلة آخر نهار ثالث جمادى الاول سنة ست
وخمسين وسبعمائة قال قرأت على والدي جمال الدين قال حدثني والدي
سديد الدين عن الشيخ ... رضي الدين ... وعن السيد ... الدين الشريف
فخار عن الشيخ محمد بن ادريس عن الشيخ عربي بن مسافر العبادي عن
الياس بن هشام الحائري عن الشيخ ابي علي المفيد عن والده الشيخ ابي
جعفر الطوسي عن الشيخ ابي عبد الله المفيد محمد بن محمد بن النعمان عن ابي القاسم



جعفر بن محمد عن محمد بن يعقوب الكليني عن علي بن ابراهيم
عن ابيه عن حماد بن عيسى قال قال لي ابو عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام
يوما يا حماد اتحسن ان تصلي قال فقلت يا سيدي انا احفظ كتاب
حريز في الصلوة فقال لا عليك يا حماد قم فصل قال فقمت
بين يديه متوجها الى القبلة فاستفتحت الصلوة فركعت وسجدت
فقال يا حماد لا تحسن ان تصلي ما اقبح بالرجل منكم يأتي عليه
ستون سنة او سبعون سنة فلا يقيم صلوة واحدة
بحدودها تامة قال حماد فاصابني في نفسي الذل فقلت جعلت فداك
فعلمني الصلوة فقام ابو عبد الله عليه السلام مستقبل القبلة منتصبا فارسل
يديه جميعا على فخذيه قد ضم اصابعه وقرب بين قدميه حتى كان بينهما
قدر ثلاث اصابع منفرجات واستقبل باصابع رجليه القبلة
لم يحرفهما عن القبلة فقال بخشوع الله اكبر ثم قرأ الحمد بترتيل وقل هو الله احد
ثم صبر هنية بقدر ما يتنفس وهو قائم ثم ركع وملأ كفيه من ركبتيه
منفرجات ورد ركبتيه الى خلفه ثم سوى ظهره حتى لو صب عليه
قطرة من ماء او دهن لم تزل لاستواء ظهره ومد عنقه وغمض
عينيه ثم سبح ثلاثا بترتيل فقال سبحان ربي العظيم وبحمده ثم استوى
قائما فلما استمكن من القيام قال سمع الله لمن حمده ثم كبر وهو
قائما ورفع يديه حيال وجهه ثم سجد وبسط كفيه مضمومتي الاصابع
بين يدي ركبتيه حيال وجهه فقال سبحان ربي الاعلى وبحمده ثلاث
مرات ولم يضع شيئا من جسده على شيء منه وسجد على ثمانية اعظم

وهو قائم ثم رفع يديه حيال وجهه وقال الله اكبر

الكفين والركبتين وانامل ابهامي الرجلين والجبهة والانف وقال سبعة
منهن فرض يسجد عليها وهي التي ذكرها الله عز وجل في كتابه فقال و
ان المساجد لله فلا تدعوا مع الله احدا وهي الجبهة والكفين والركبتان
والابهامان ووضع الانف على الارض سنة ثم رفع راسه من السجود
فلما استوى جالسا قال الله اكبر ثم قعد على فخذه الايسر وقد وضع
الايمن على بطن قدمه الايسر وقال استغفر الله ربي واتوب اليه
ثم كبر وهو جالس وسجد السجدة الثانية وقال كما قال في الاولى ولم
يضع شيئا من بدنه على شيء منه في ركوع ولا سجود وكان مجنحا ولم
يضع ذراعيه على الارض فصلى ركعتين على هذا ويداه مضمومتا
الاصابع وهو جالس في التشهد فلما فرغ من التشهد سلم وقال يا
حماد هكذا صل

يا حماد الحسن ان تصلي هو حماد بن عيسى الجهني منسوب الى جهينة
بضم الجيم قبيلة وهو من ثقات اصحابنا لقي الصادق والكاظم
والرضا عليهم السلام ودعا له الكاظم ع بالدار والزوجة والولد
والخادم والحج خمسين حجة فقال كل ذلك لما اراد ان يحج الحادية
والخمسين غرق في الجحفة حين اراد غسل الاحرام وكان عمره نيفا
وسبعين سنة انا احفظ كتاب حريز بالحاء المهملة وآخره
زاي هو حريز بن عبد الله السجستاني اصله كوفي وسافر الى سجستان
كثيرا فعرف بها وهو من اصحاب الصادق ع ثقة صنف كتبا
لا عليك لا نافية للجنس وحذف اسمها في امثال هذا مشهور

ربه فنال

[illegible]

ای



اي لا باس عليك ما اقبح بالرجل منكم فيه تعجب
ومعموله وهو مختلف فيه بين النحاة فمنعه الاخفش والمبرد و
جوزه المازني والفراء بالرجل ان يصدق وصدوره عن الامام ع
من اقوى الحجج على جوازه منكم حال من الرجل او وصف له
فان لامه للجنس والمراد ما اقبح بالرجل من الشيعة او صلى بهم لحدودها
تحدودها متعلق بتقيم وتامة اما حال من حدودها او نعت ثان
لصلوة فقال الخشوع اي تذلل وخوف وخضوع ولكن
فسر الخشوع في قوله تعالى والذين هم في صلوتهم خاشعون وفي
الصحاح خشع بصره اي غضه وروى الشيخ الجليل ابو علي
الطبرسي في كتاب مجمع البيان عن النبي صلى الله عليه وآله
انه راى رجلا يعبث بلحيته في صلوته فقال اما انه لو خشع قلبه
لخشعت جوارحه ثم قال الشيخ ابو علي ره في هذا دلالة على ان
الخشوع في الصلوة يكون بالقلب والجوارح فاما بالقلب ان تفرغ
قلبه بجمع الهمة لها والاعراض عما سواها فلا يكون فيه غير
العبادة والمعبود واما الجوارح فهو غض البصر والاقبال عليها
وترك الالتفات والعبث ثم قرأ الحمد بترتيل الترتيل التأني وتبيين
الحروف بحيث يتمكن السامع من عدها ماخوذ من قولهم ثغر
رتل ومرتل اذا كان مفلجا وبه فسر في قوله تعالى ورتل القرآن
ترتيلا وعن امير المؤمنين عليه السلام انه حفظ الوقوف وبيان
الحروف اي مراعاة الوقف التام والحسن والاتيان بالحروف

بالعطف ... انهم يقولون ما احسن هم

ثغر دندان ... [illegible]

[illegible]

على الصفات المعتبرة من الهمس والجهر والاستعلاء والاطباق والغنة
وامثالها والترتيل كل من يتبين التعيين مستحب ومن حمل الامر ورتل القرآن
في الآية على الوجوب فسر الترتيل باخراج الحروف من مخارجها على
وجه تتميز ولا يندمج بعضها في بعض ثنيته بالتصغير اي لحية قليلة بتقدير
ما ينفش على البناء للمفعول حيال وجهه اي بازائه والمراد انه
يرفع يديه بالتكبير ازيد من محاذاة وجهه وملاء كفيه من ركبتيه اي
امسكهما بكل كفيه ولم يكتف بوضع اطرافهما والظاهر ان المراد بالكف
هنا ما يشتمل الاصابع ايضا وان الانحناء الى ان يصل الاصابع الى
الركبتين هو الواجب الزائد مستحب ويدل عليه حديث زرارة
فقال سبحان ربي العظيم وبحمده سبحان مصدر كغفران بمعنى التنزيه
ولا يكاد يستعمل الا مضافا منصوبا بفعل مضمر كمعاذ الله ومعنى سبحان
ربي انزهه تنزيها عما لا يليق بجناب قدسه وعز جلاله وهو مضاف
الى المفعول وربما جوز كونه مضافا الى الفاعل بمعنى التنزه والواو في
وبحمده اما حالية او عاطفة والتقدير وانا متلبس بحمده على ان وفقني
لتنزيهه واتاهيل لعبادته كانه لما اسند التسبيح الى نفسه تبجح فعقب او هم بذلك
بعده بالجملة الحالية لنزول على ما قيل في اياك نعبد واياك نستعين معقبا بالحا مهطين
سمع الله لمن حمده ضمن سمع معنى استجاب فعدي باللام كما ضمن معنى
الاصغاء فعدي بالى في قوله تعالى لا يسمعون الى الملاء الاعلى بين
ركبتيه اي قدامهما وقريبا منهما وقد تقدم الكلام على هذا اللفظ في
الحديث الثالث وان المساجد بعد تعيين المساجد بالاعضاء السبعة

التي



التي يسجد عليها هو المشهور بين المفسرين والمروي عن ابي جعفر محمد بن علي
بن موسى عليه السلام ايضا حين سأله المعتصم عن هذه الآية ومعنى
فلا تدعوا مع الله احدا فلا تشركوا معه غيره في سجودكم عليها و
اما ما قاله بعض المفسرين من ان المراد بها المساجد المشهورة فلا
تعويل عليه بعد التفسير المروي عن الامامين عليهما السلام وكان
مجنحا بالجيم والنون المشددة والحاء المهملة اي رافعا مرفقيه
عن الارض حال السجود جاعلا يديه كالجناحين فقوله ولم يضع ذراعيه
على الارض عطف تفسير ما تضمنه هذا الحديث من
الافعال مشترك بين الرجل والمرأة سوى امور يسيرة تختص بالرجل
وهي ستة ارسال اليدين حال القيام فان المستحب
لها وضع كل يد على الثدي المحاذي لها الثاني التفريق
بين القدمين فان المستحب لها جمعهما التجافي في الركوع بقوله
ولم يضع شيئا من بدنه على شيء منه فان المستحب لها تركه الرابع التجنح في اليدين والتجافي في كل الاعضاء
التجنح فالمستحب لها تركه الخامس التورك بين السجدتين فان المستحب
للمرأة ضم فخذيها ورفع ركبتيها وضع اليدين على الركبتين
فانها تضعهما فوق ركبتيها لرواية زرارة ولكن يجب عليها
ان تنحني قدر ما ينحني الرجل واحتمل بعض اصحابنا اجزاء ابدون
انحناء الرجل لان يكون الواجب عليها ان تنحني ان تصل يداها
الى فخذيها فوق ركبتيها كما تشعر به الرواية فانها معللة بقوله
عليه السلام لئلا تطأطأ كثيرا فترتفع عجيزتها وهذا الاحتمال غير بعيد وما تضمنه

دنباله

الجزء من تغميضه عينيه حال ركوعه ثانيا ما هو المشهور من الاصحاب
من نظر المصلي حال ركوعه الى ما بين قدميه كما يدل عليه خبر زراره
والشيخ في النهاية عمل بالخبرين معا وجعل التغميض افضل من النظر الى ما بين
الرجلين والمحقق في المعتبر عمل بخبر حماد وشيخنا الشهيد في الذكرى
جمع بين الخبرين بان الناظر الى ما بين قدميه يقرب صورته من صورة
المغمض وهو جمع بعيد والتخيير بين التغميض والنظر لا يخلو من وجه الخامس
ما تضمنه الحديث من سجوده عليه السلام على الانف الظاهر انه
سنة ~~من سجوده ع على الانف الظ~~ سنة مغايرة
للارغام المستحب في السجود فانه وضع الانف على الرغام بفتح
الراء وهو التراب والسجود على الانف كما روي عن علي عليه السلام لا تجزي
صلوة لا يصيب الانف ما يصيب الجبين يتحقق بوضعه على ما يصح
السجود عليه وان لم يكن متربا وربما قيل الارغام يتحقق
بملاصقة الانف الارض وان لم يكن معه اعتماد ولهذا فسره بعضهم
بمماسة الانف التراب والسجود يكون معه اعتماد في الجملة فبينهما عموم من
وجه وفي كلام شيخنا الشهيد ما يعطي ان الارغام والسجود على الانف
امر واحد مع انه عد في بعض مؤلفاته كلا منهما سنة عليحدة
ثم على تفسير الارغام بوضع الانف على التراب هل يتأدى سنة
الارغام بوضعه على مطلق ما يصح السجود عليه وان لم يكن ترابا حكم بعض
الاصحاب بذلك وجعل التراب افضل وفيه تأمل ظاهر قول الراوي
فصلى ركعتين على ما يعطي انه عليه السلام قرأ سورة التوحيد في الركعة الثانية

وجهه ان جعل مطلق ما يصح السجود عليه في ذلك الحكم كالتراب قياس مع الفارق منه سلمه الله

ايضا



ايضا وهو خلاف ما هو المشهور من اصحابنا من استحباب مغايرة السورة
في الركعتين وكراهة تكرار الواحدة فيهما اذا احسن غيرها كما رواه
علي بن جعفر عن اخيه الامام موسى بن جعفر عليه السلام ويؤيده ما مال اليه
بعضهم من استثناء سورة الاخلاص من هذا الحكم وهو جيد
ويعضده ما رواه زراره عن ابي جعفر عليه السلام من ان رسول الله صلعم
صلى ركعتين وقرأ في كل منهما قل هو الله احد وكون ذلك لبيان الجواز
بعيد ولعله استثناء سورة الاخلاص من بين السور و
اختصاصها بهذا الحكم لما فيها من مزيد الشرف والفضل فقد روى
الشيخ الصدوق عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال من مضى عليه يوم
واحد فصلى فيه خمس صلوات ولم يقرأ فيه قل هو الله احد قيل له يا عبد الله
لست من المصلين وروى الشيخ ابو علي الطبرسي في تفسيره عن ابي
الدرداء عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال أيعجز احدكم ان
تقرأ ثلث القرآن في ليلة قلت يا رسول الله ومن يطيق ذلك
قال اقرؤوا قل هو الله احد وقد ذكر بعض العلماء في وجه معادلة
هذه السورة لثلث القرآن كلاما محصله ان مقاصد القرآن الكريم سادس
ترجع عند التحقيق الى ثلثة معان معرفة الله ومعرفة السعادة
والشقاوة الاخروية والعلم بما يوصل الى السعادة ويبعد عن
الشقاوة وسورة الاخلاص تشتمل على الاصل الاول وهو
معرفة الله تعالى وتوحيده وتنزيهه عن مشابهة الخلق بالصمدية
ونفي الاصل والفرع والكفو وكما سميت الفاتحة ام الكتاب القرآن

لاشتمالها على تلك الاصول الثلثة عادلت هذه السورة ثلث
القرآن لاشتمالها على واحد من تلك الاصول والله اعلم

وباسناد المتصل الى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب
الكليني عن علي بن ابراهيم عن هرون بن مسلم عن مسعدة بن
صدقة عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع قال قال
النبي صلى الله عليه وآله وسلم يوما لاصحابه ملعون كل مال لا يزكى ملعون
كل جسد لا يزكى ولو في كل اربعين يوما مرة فقيل يا رسول الله اما
زكوة المال فقد عرفناها فما زكوة الاجساد فقال لهم ان تصاب
بآفة قال فتغيرت وجوه الذين سمعوا ذلك منه قال فلما رآهم
قد تغيرت الوانهم قال لهم تدرون ما عنيت بقولي قالوا لا — هل ص
يا رسول الله قال بلى الرجل يخدش الخدشة وينكب النكبة ويعثر
العثرة ويمرض المرضة ويشاك الشوكة وما اشبه هذا حتى
ذكر في حديثه اختلاج العين — الاختلاج جستن چشم درلغت جستن مو

ملعون كل مال لا يزكى اي بعيد عن الخير والبركة يعني
لا خير فيه لصاحبه لا بركة ويجوز ان يراد ملعون صاحبه على حذف مضاف
اي مطرود ومبعد عن رحمة الله تعالى وقس عليه قوله ع ملعون كل جسد
لا يزكى وذكر الزكوة هنا من باب المشاكلة ويجوز ان يكون استعارة
تبعية ووجه الشبه ان كلا منهما وان كان نقصا بحسب الظاهر
موجب لمزيد الخير والبركة في نفس الامر فتغيرت وجوه الذين سمعوا
ذلك لانهم ظنوا ان مراده صلى الله عليه وآله بالآفة العاهة و

البلية



البلية الشديدة التي كثيرا ما يخلو عنها الانسان سنين عديدة
فضلا عن اربعين يوما يخدش الخدشة يخدش بالبناء للمفعول و
كذا ينكب والخدشة تفرق اتصال في الجلد من ظفر ونحوه سواء
خرج معه دم او لا ويعثر العثرة المراد بها عثرة الرجل ويجوز
ان يراد بها ما يعم عثرة اللسان ايضا لكنه بعيد ويشاك الشوكة
يقال شاكته الشوكة تشاكه وشيكا اذا دخلت في جسده
وانتصاب الشوكة بالمفعولية المطلقة كانتصاب الخدشة و
النكبة والعثرة فان قلت تلك مصادر بخلاف الشوكة فكيف
يكون مفعولا مطلقا قلت قد يجيء المفعول المطلق غير مصدر — اذ لا يلبس المصدر هو
بالآلة ونحوها نحو ضربته سوطا وان ابيت فاجعل انتصابها
بنزع الخافض اي يشاك بالشوكة وما اشبه هذا يحتمل ان يكون
من كلام النبي صلى الله عليه وآله وان يكون من كلام الراوي اختلاج
العين عده ص من جملة الآفات لان الاختلاج مرض من الامراض
وقد ذكره الاطباء وهو حركة سريعة متواترة غير عادية تعرض
لجزء من البدن كالجلد ونحوه بسبب رطوبة غليظة ارقها تحلل
فيصير ريحا بخاريا غليظا يعسر خروجه من المسام وتزاول الدفع
دفعة فيقع بينهما مدافعة واضطراب في الجلد

وبسند المتصل الى الشيخ الجليل ثقة الاسلام محمد
بن بابويه عن احمد بن الحسن القطان عن احمد بن محمد
بن سعيد الهمداني عن علي بن الحسن بن فضال عن ابيه عن ابي الحسن علي بن موسى الرضا ع عن ابيه ع الكاظم

موسى بن جعفر عن ابيه الصادق جعفر بن محمد عن ابيه الباقر محمد بن علي عن
ابيه زين العابدين علي بن الحسين عن ابيه سيد الشهداء الحسين
بن علي عن ابيه سيد الوصيين امير المؤمنين علي بن ابي طالب ع
قال ان رسول الله ص خطبنا ذات يوم فقال ايها الناس
انه قد اقبل اليكم شهر الله بالبركة والرحمة والمغفرة شهر هو عند الله
افضل الشهور وايامه افضل الايام ولياليه افضل الليالي وساعاته
افضل الساعات هو شهر دعيتم فيه الى ضيافة الله وجعلتم
فيه من اهل كرامة الله انفاسكم فيه تسبيح ونومكم فيه
عبادة وعملكم فيه مقبول ودعاؤكم فيه مستجاب فاسألوا الله ربكم
بنيات صادقة وقلوب طاهرة ان يوفقكم لصيامه وتلاوة
كتابه فان الشقي من حرم غفران الله في هذا الشهر العظيم واذكروا
بجوعكم وعطشكم فيه جوع يوم القيمة وعطشه وتصدقوا على فقرائكم
ومساكينكم ووقروا كباركم وارحموا صغاركم وصلوا ارحامكم و
احفظوا السنتكم وغضوا عما لا يحل النظر اليه ابصاركم وعما
لا يحل الاستماع اليه اسماعكم وتحننوا على ايتام الناس يتحنن
على ايتامكم وتوبوا الى الله من ذنوبكم وارفعوا اليه ايديكم بالدعاء
في اوقات صلواتكم فانها افضل الساعات ينظر الله تعالى
فيها بالرحمة الى عباده يجيبهم اذا ناجوه ويلبيهم اذا نادوه ويستجيب
لهم اذا دعوه ايها الناس ان انفسكم مرهونة باعمالكم
ففكوها باستغفاركم وظهوركم ثقيلة من اوزاركم فخففوا

عنها



عنها بطول سجودكم واعلموا ان الله تعالى ذكره اقسم بعزته ان لا
يعذب المصلين والساجدين وان لا يروعهم بالنار يوم يقوم الناس
لرب العالمين ايها الناس من فطر منكم صائما مؤمنا في هذا الشهر
كان له بذلك عند الله عتق رقبة ومغفرة لما مضى من ذنوبه قيل
يا رسول الله وليس كلنا نقدر على ذلك فقال عليه السلام اتقوا النار
ولو بشق تمرة اتقوا النار ولو بشربة من ماء ايها الناس من
خفف منكم في هذا الشهر عما ملكت يمينه خفف الله عليه حسابه ومن
كف فيه شره كف الله عنه غضبه يوم يلقاه ومن اكرم فيه يتيما
اكرمه الله يوم يلقاه ومن وصل فيه رحمه وصله الله برحمته
يوم يلقاه ومن قطع فيه رحمه قطع الله عنه رحمته يوم يلقاه
ومن تطوع فيه بصلوة كتب الله له براءة من النار ومن ادى
فيه فرضا كان له ثواب من ادى سبعين فريضة فيما سواه من
الشهور ومن اكثر فيه الصلوة علي ثقل الله ميزانه يوم
تخف الموازين ومن تلا فيه اية من القرآن كان له اجر من
ختم القرآن في غيره من الشهور ايها الناس ان ابواب
الجنان في هذا الشهر مفتحة فاسألوا ربكم ان لا يغلقها عليكم وابواب
النيران مغلقة فاسألوا ربكم ان لا يفتحها عليكم والشياطين مغلولة فاسألوا ربكم
ان لا يسلطها عليكم قال امير المؤمنين ع فقمت وقلت يا رسول الله
ما افضل الاعمال في هذا الشهر فقال يا ابا الحسن افضل الاعمال
في هذا الشهر الورع عن محارم الله عز وجل ثم بكى فقلت ما يبكيك

يا رسول الله فقال ابكي لما يستحل منك في هذا الشهر كأني بك وانت
تصلي لربك وقد انبعث اشقى الاولين والآخرين شقيق عاقر ناقة
ثمود فضربك ضربة على قرنك فخضب منها لحيتك فقلت يا رسول الله
وذلك في سلامة من ديني فقال صلى الله عليه وآله في سلامة من
دينك ثم قال يا علي من قتلك فقد قتلني ومن ابغضك
فقد ابغضني لانك مني كنفسي طينتك من طينتي وانت
وصيي وخليفتي على امتي

خطبنا ذات يوم ضمن عليه السلام خطبنا معنى وعظنا فعداه
تعدية والا فخطب هنا لازم بمعنى النطق بالخطبة وكما يضمن المتعدي
معنى اللازم فيعدى بحرف كذلك قد يضمن اللازم معنى المتعدي
فيتعدى بنفسه كما نحن فيه ومنه قوله تعالى ولا تعزموا عقدة
النكاح قالوا انه ضمن معنى تنووا وتعدى بنفسه والا فهو يتعدى
على واليوم الذي ابهمه عليه السلام بقوله ذات يوم في بعض
الروايات انه كان آخر جمعة من شعبان وعطف فقال على
خطبنا بالفاء التعقيبية مع انه لا تعقيب بين الخطبة والقول
اما على تأويل اراد ان يخطبنا كما قالوا في قوله تعالى كم من
قرية اهلكناها فجاءها بأسنا بياتا او هم قائلون من انه
بتأويل اردنا اهلاكها او على ما ذكره بعض المحققين من النحاة
من ان التعقيب في الفاء على نوعين حقيقي ومعنوي نحو جاء زيد
فعمرو ومجازي ذكري هو عطف مفصل على مجمل كقوله تعالى

ونادى

[illegible]



ونادى نوح ربه فقال ان ابني من اهلي ونحو توضأ فغسل وجهه ويديه
ومسح رأسه ورجليه فان التفصيل عقيب الاجمال انه قد اقبل اليكم
شهر الله تأكيد الحكم بان وقد مع ان قرب شهر رمضان مما لا ينكره المخاطب
ولا يتردد فيه لعله من اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر بجعل غير المنكر كالمنكر
لو لاح عليه شيء من امارات الانكار كقوله جاء شقيق عارضا رمحه ان بني عمك فيهم رماح فالمخاطبون
كأنهم لما لم يستعدوا ولم يتهيأوا لدخوله بالخروج من المظالم والتبعات وتهيئة
الاوقات لتفطير الصائمين والصدقات ولم يحصل لهم الفرح والاستبشار
باقبال هذا الشهر العظيم الذي تغفر فيه الخطيئات وتستجاب فيه الدعوات جعلوا
كأنهم منكرون لاقباله عليهم فخوطبوا خطاب المنكر مع المبالغة في التأكيد بالابهام
بضمير الشأن ثم التفسير بعد التحقيقة ولا يبعد كون التأكيد جاريا على مقتضى الظاهر
نظرا الى ان الحكم ليس مجرد اقبال الشهر بل هو اقباله مصاحبا للبركة والرحمة
والمغفرة ولعل هذا الحكم المقيد مما يشك فيه بعض الحاضرين وينكره بعض المنافقين
فخاطبهم جميعا بالحكم المؤكد من قبيل تغليب المتصف به على غير المتصف به واسناد
الاقبال الى الشهر مجاز عقلي ويمكن جعل التجوز في الطرف اي المسند اليه على
طريقة الاستعارة بالكناية ويمكن على الكشف عن التجوز في المفرد بان تعتبر تشبيه التلبس
الغير الفاعلي بالتلبس الفاعلي فيستعمل فيه اللفظ الموضوع لافادة التلبس الفاعلي
فيصير الكلام استعارة تبعية كأني اراك تقدم رجلا وتؤخر اخرى في اضافة الشهر الى

[illegible]

الله تعالى لعله لمزيد الاختصاص المفهوم مما نطق به الحديث القدسي الذي رواه
العامة والخاصة ان الله تعالى يقول الصوم لي وانا اجزي عليه واما اشعار ابطال
رمضان من اسمائه تعالى كما رواه الشيخ الجليل قدوة المحدثين محمد بن يعقوب الكليني طاب
ثراه في كتاب الكافي عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن احمد بن ابي نصر عن
هشام بن سالم عن سعد بن سالم قال كنا عند ابي جعفر محمد بن علي الباقر ع فذكرنا
رمضان فقال عليه السلم لا تقولوا هذا رمضان ولا ذهب رمضان ولا جاء رمضان
فان رمضان اسم من اسماء الله تعالى وهو عز وجل لا يجيء ولا يذهب ولكن قولوا شهر
الحديث فان الشقي من حرم غفران الله قدم اسم ان على خبره للمبالغة في شقاوة المحروم
من الغفران في هذا الشهر كانه لا شقي غيره على ما قالوه في نحو الامير زيد والشجاع عمرو
ومن ان اللام ان حمل على المقام الخطابي على الاستغراق كان بمنزلة كل امير زيد وكل شجاع
عمرو وان حمل على الجنس افاد ان زيدا جنس الامير وعمرا جنس الشجاع متحدان في الخارج
فكان فاتحد الا وعاني حاصل وتصدقوا على فقرائكم ومساكينكم ربما استدل كبعث
بعطف احدهما على الاخر على تحقق لفظهما ولا خلاف في اشتراكهما في وصف عدمي
هو عدم وفاء الكسب والمال بمؤنته ومؤنة العيال انما الخلاف في ان ايهما احسن حالا
الذي لا مال له ولا كسب بالكلية وهذا معنى الخلاف في ان ايهما اسوأ حالا فقال الفراء
ونقل عن ابن السكيت هو المسكين وبه قال ابو حنيفة ووافقهم من علماء الشيعة الاعاظم
ابن الجنيد وسلار والشيخ الطوسي في النهاية لقوله تعالى او مسكينا ذا متربة وهو



قوله
وهو المطروح على التراب لشدة الاحتياج ولان الله تعالى قد اثبت للفقير مالا في
اما الفقير الذي كانت حلوبته وفق العيال فلم يترك له سبد وقال الاصمعي الفقير
اسوأ حالا وبه قال الشافعي ووافقه من الامامية المحقق محمد بن ادريس الحلي والشيخ
ابو جعفر الطوسي في المبسوط والخلاف لان الله تعالى بدا به في اية الزكوة وهو يدل
على الاهتمام بشانه في الحاجة ولاستعاذة النبي ص من الفقر مع قوله ع اللهم احيني
مسكينا وامتني مسكينا واحشرني مع المساكين ولان الفقير ماخوذ واثبات ان ع
المال للفقير لا يوجب كونه احسن حالا من المسكين فقد اثبت تعالى للمساكين مالا في اية السفينة
والحق ان المسكين اسوأ حالا من الفقير لا لما ذكر بل لما رواه شيخ الطائفة محمد بن
الحسن الطوسي قدس الله روحه في كتاب التهذيب عن محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم
عن احمد بن محمد عن احمد بن ابي نصر عن عبد الله بن يحيى عن عبد الله بن مسكان عن ابي بصير
قال قلت لابي عبد الله ع قول الله عز وجل انما الصدقات للفقراء والمساكين قال
الفقير الذي لا يسأل الناس والمسكين اجهد منه والبائس اجهدهم والحديث وهو من احاديث
صحيح وقوله ع الفقير الذي لا يسأل الناس الظاهر انه كناية عن ان له مالا او كسبا في الجملة
وهو قنيع به وان كان قاصرا عن مؤنته ولا يسأل الناس وقوله ع المسكين اجهد منه
اي اشق حالا والجهد بالفتح المشقة يعني انه لا مال ولا كسب له اصلا وعلى هذا فيشكل
جعل البائس اشق منه اللهم الا ان يعتبر فيه الضعف البدني كالزمانة ونحوها كما اعتبر
زمن كبير الكرد
القتادة في الفقير ويظهر فائدة الخلاف في الترادف والتخالف فيما لو ارتبط

السبد الشعر الليت ومتاعه مم
الحلوبة ما يحلب منه من النوق والاتن وغيرها ماد لبن مم
من كسر الفقار من شدة حاجته مم
والاستعاذة النبي ص المجوذ بالبعد من الفقر وبجود الفقر سواد الوجه في الدارين مم
حديث صحيح
احمد

على اصناف الثمانية او متروكي الغريقين مقيس ويظهر ايضا في
انها نصوص المكاثير ورتبة لا خلاف فانه اذا ذكر ... معا وقد نص الشيخ
وغيره على ذلك وفيه ما فيه ووقروا الجار كم التوقير التعظيم والاحترام والمراد
بالكبار مايشمل الكبار سنا او شانا كالمعلم وصلوا ارحامكم قصر بعض العلماء الرحم على
يجرم نكاحه والظاهر انه كل من عرف بنسبه وان بعد ويؤيده ما رواه على
في تفسير قوله تعالى فهل عسيتم ان توليتم ان تفسدوا في الارض وتقطعوا ارحامكم
انها نزلت في بني امية وما صدر منهم بالنسبة الى ائمة اهل البيت عليهم السلام والظ
العلامة الصدر باقر المجلسي ... وعن النبي صلوا ارحامكم ولو بالسلام ...
على ايتام المسلمين ... الى الشيء توقان النفس اليه والحنان الرحمة ومنه ...
وانفسكم مرهونة باعمالكم فيه تعبير تشبيه توقف خلاص النفس من العذاب على العمل
الصالح بتوقف تخليص الرهن على اداء الدين ليكون الكلام استعارة بالكناية
مع التخييل والصحيح انه تشبيه بليغ لا استعارة لان الطرفين مذكوران ...
ولا يروعهم بالتشديد اي لا يفزعهم والروع بالفتح الفزع ...
اتقوا النار ولو بشق تمرة اي ولو كان الاتقاء بشق تمرة فحذف كان مع اسمها
الواو واو الحال عند صاحب الكشاف واعتراضية عند بعض المحققين وعاطفة
على محذوف عند بعضهم قالوا في قوله اطلبوا العلم ولو بالصين اي اطلبوا العلم
لو بالصين ولو بالصين والشق بالكسر نصف الشيء كان ثواب ...

قرينة



ونفيه المراد بالسبعين اما العدد الخاص او معنى الكثرة
فان السبعين جار مجرى المثل في الكثرة كما قالوه في قوله
تعالى ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم وقد يقال
في وجه تخصيص السبعين بذلك من بين سائر الاعداد انها
تركيبها هو اكمل الآحاد اعني السبعة بعدة عدد كامل هو العشرة
لاشتماله على جميع مخارج الكسور التسعة ولان جميع ما فوقه تحصيل
باضافة الآحاد اليه او بتكريره او بهما معا ووجه الكمية السبعة
اشتمالها على جملة اقسام العدد لانه اما زوج او فرد اما اول
او غير اول واما منطق او اصم واما مجذور او غير مجذور واما تام او زائد
زوج الزوج او زوج الفرد وقد اشتمل السبعة على جميع هذه الانواع الا
الزائد والفرد غير الاول ثقل الله ميزانه ثقل الميزان كناية عن كثرة
الحسنات ورجحانها على السيئات وقد اختلف اهل الاسلام في وزن
الاعمال الوارد في الكتاب والسنة هل هو كناية عن العدل في الانصاف والتسوية
او المراد به الوزن الحقيقي فبعضهم على الاول لان الاعراض لا يعقل وزنها وجمهورهم
على الثاني للوصف بالخفة والثقل في القرآن والحديث والموزون صحائف
الاعمال او الاعمال نفسها بعد تجسمها في تلك النشأة الورع عن محارم الله الورع
عندهم درجات ادناها ورع التائبين وهو ما يخرج الانسان عن الفسق

وهو المصحح لقبول الشهادة الثانية ورع الصالحين وهو التوقي من الشبهات
فان من رتع حول الحمى اوشك ان يدخل فيه قال صلى الله عليه وآله دع ما يريبك الى ما لا
يريبك الثالثة ورع المتقين وهو ترك الحلال الذي يتخوف ان ينجر
الى الحرام كما قال صلى الله عليه وآله لا يكون الرجل من المتقين حتى يدع ما لا بأس
به مخافة ما به بأس ومن ذلك الورع عن التحدث باحوال الناس مخافة ان ينجر الى الغيبة
الرابعة ورع الصديقين وهو الاعراض عما سوى الله تعالى خوفا من صرف ساعة
من العمر فيما لا يفيد زيادة القرب عند الله عز وجل وان كان معلوما انه
لا ينجر الى الحرام البتة وقوله صلى الله عليه وآله في هذه الخطبة الورع عن محارم الله
ظاهر في المرتبة الاولى من الورع ولا يبعد ادراج الثانية والثالثة ايضا فيه
كما لا يخفى على قريحتك اللوذعية احد جانبي الرأس وذلك في سلام من سبق
المشار اليه بذلك هو شهادته عليه السلام المدلول عليها بالكلام السابق
دة بمعنى مع كما في قوله تعالى ادخلوا في امم قد خلت من قبلكم من الجن
والانس في النار وحرف بمعنى في كما في قوله تعالى اذا نودي للصلاة من
يوم الجمعة [illegible] ما ذكرناه في قوله عليه السلام
خطبة من الحمل على التضمين اولى من الحمل على النصب بنزع الخافض
فان التضمين اكثر ورودا في اللغة وادق مسلكا وايضا فهو على تقدير
مجازيته اولى من الاضمار والحق انه حقيقة لا مجاز ولا اضمار فيه واللفظ

مستعملا



مستعملا في كلا المعنيين ولا في الآن فمرادا بلفظ مقدر على حدة ليلزم
ذلك بل اللفظ المستعمل في معناه الحقيقي وهو المقصود منه اصالة
ولكن قصد تبعية معنى آخر من غير ان يستعمل فيه ذلك اللفظ او
يقدر لفظ آخر فلفظ خطب مستعمل في معناه اصالة ويقصد
بنفسه تبعية معنى الوعظ له وكذلك لفظ تكبروا في قوله تعالى
ولتكبروا الله على ما هداكم مستعمل في معناه وتعديته بعلى تشعر
باستتباعه معنى الحمد من دون تجوز ولا اضمار فتامل
والحق ان الموزون في النشأة الاخرى هو نفس الاعمال لا
صحائفها وما يقال من تجسيم الوضع طور خلاف طور العقل فكلام ظاهري
عامي والذي عليه الخواص من اهل التحقيق ان سنخ الشيء و
حقيقته امر مغاير للصور التي تجلى بها على المشاعر الظاهرة و
يلبسها لدى المدارك الباطنة وانه يختلف ظهوره في تلك الصور بحسب
اختلاف المواطن والنشآت فيلبس في كل موطن لباسا
ويتجلبب في كل نشأة بجلباب كما قالوا ان لون الماء
لون انائه واما الاصل الذي يتوارد هذه الصور عليه
ويعبرون عنه تارة بالسنخ ومرة بالوجه واخرى با
لروح فلا يعلمه الا علام الغيوب فلا بعد في كون الشيء في

موطن عرضاً وفي آخر جوهراً الا ترى ان الشيء المعرفة انما يظهر لحس البصر
اذا كان محفوفاً بالجلابيب الجسمانية علاوة لوضع خاص وتوسط بين
القرب والبعد المفرطين مستقلاً وامثال ذلك وهو يظهر في حس
المشترك عرياً عن تلك الامور التي كانت شرط ظهوره لذلك الحس
الا ترى ان ما يظهر في اليقظة من صورة العلم فانه في تلك النشأة
امر عرضي ثم انه يظهر في النوم بصورة اللبن فالظاهر في الصورتين
شيء واحد تجلى في كل موطن بصورة وتحلى في كل نشأة
بحلية وتزيا في كل عالم بزي وتسمى في كل مقام باسم
فتجسم في مقام كان عرضاً في مقام آخر وعساك تظهر في
هذا الكتاب بما يزيل عن قلبك الارتياب في هذا الباب ان شاء الله تعالى
لكن الحمل الظرفية في قوله عليه السلام في سلامة من ديني
ظرفية مجازية تشبيه ملابسة في قوله عليه السلام لسلامة من الدين
في الاجتماع معها بملابسة المظروف للظرف فيكون لفظة في
استعارة تبعية ولك ان تعتبر تشبيه الهيئة المنتزعة من الفعل
وسلامة الدين ومصاحبة احدهما للآخر بالهيئة المنتزعة من
المظروف والظرف واصطحابهما فيكون الكلام استعارة
تمثيلية تركبت كل من طرفيها لكنه لم يصرح من الالفاظ

التي



التي هي بازاء المشبه به الا بكلمة في فان مدلولها هو العمدة في تلك
الهيئة وما عداه تبع له يلاحظ معه في ضمن الفاظ منوية فلا يكون
لفظة في استعارة بل هي على معناه الحقيقي ولك ان تشبه سلامة
الدين بما يكون محلاً وظرفاً للشيء على طريقة الاستعارة بالكناية
ويكون ذكر كلمة في قرينة على قياس ما ذكره بعض المحققين
في قوله تعالى اولئك على هدى من ربهم وفي هذا المقام بحث
طويل ليس هذا محله وقد اوردناه في حواشينا على المطول فمن
اراد فليقف عليه هناك وبالسند المتصل الى
الشيخ الاعظم محمد بن الحسن الطوسي عن الشيخ الجليل محمد بن محمد بن
النعمان ابن المفيد عن الصدوق محمد بن علي بن بابويه عن
محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن
موسى بن القسم عن صفوان وابن ابي عمير عن معوية بن
عمار عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عن ابيه
عن ابيه عن ابيه امير المؤمنين عليه السلام قال ان رسول الله عن ابيه
صلى الله عليه وآله لقيه اعرابي فقال له يا رسول الله
اني خرجت اريد الحج ففاتني وانا رجل مميل فمرني امرك
ان اصنع في مالي ما ابلغ به مثل اجر الحاج فالتفت

اليه رسول الله صلى الله عليه وآله وقال لا انظر الى ابي قبيس فلو ان
ابا قبيس في ذهبة حمراء انفقته في سبيل الله ما بلغت ما يبلغ الحاج
ثم قال صلى الله عليه وآله ان الحاج اذا اخذ في جهازه لم يرفع
شيئا ولم يضعه الا كتب الله له عشر حسنات ومحى عنه عشر سيئات
ورفع له عشر درجات فاذا ركب بعيره لم يرفع خفا ولم يضعه
الا كتب الله له مثل ذلك فاذا طاف بالبيت خرج من ذنوبه فاذا
سعى بين الصفا والمروة خرج من ذنوبه فاذا وقف بعرفات خرج
من ذنوبه فاذا وقف بالمشعر الحرام خرج من ذنوبه فاذا رمى الجمار خرج
من ذنوبه قال فعدّ رسول الله صلى الله عليه وآله كذا وكذا موقفا اذا
وقفها الحاج خرج من ذنوبه ثم قال انّى لك ان تبلغ الحاج ما يبلغ م

لقيه اعرابي الاعرابي
بفتح الهمزة منسوب الى الاعراب وهم سكان البادية خاصة
ويقال لسكان الامصار عرب وليس الاعراب جمعا للعرب
بل هو مما لا واحد له نص عليه في الصحاح وانا رجل مميل اي صاحب
مال وثروة انظر الى ابي قبيس الظاهر ان المراد نظر العين ان كان الاصلاح الثروة
هذا الكلام بمكة زادها الله شرفا والا فنظر القلب اذا اخذ في جهازه
اي شرع فيه والجهاز بفتح الجيم وكسرها الا كتب الله له مثل ذلك

اى لا



اي عشر حسنات ويكون ان يراد بذلك ما يعم محو السيئات ورفع الدرجات
انما خرج من ذنوبه شبه مفارقة الذنوب والتخلص منها بالخروج
من البيت وشبهه فالكلام استعارة مصرحة تبعية او شبه
الذنوب بالشيء المحيط بالانسان كالثوب ونحوه كما قال الله تعالى
واحاطت به خطيئته فالكلام استعارة بالكناية وذكر الخروج
تخييل فاذا سعى بين الصفا والمروة خرج من ذنوبه قد تكرر ذكر الخروج
من الذنوب في هذا الحديث مرارا ولعل ذلك للتأكيد او البعد عنها
والتنصل عن تبعاتها او لانه يحصل بتمام كل نسك من تلك المناسك
الخروج نوع من انواع الذنوب فانها تتنوع الى قلبية وبدنية الى
قولية وفعلية والفعلية تختلف باختلاف الالات التي تفعل بها
الى غير ذلك وقد ورد في بعض الاخبار تنويعها الى مغيرة للنعم
ومنزلة للنقم وحابسة للرزق وهاتكة للستور ومعجلة للفناء وكما
ان لكل دواء من الادوية اختصاصا بازالة مرض من الامراض
لاسباب وخصوصيات لا توجد في غيره فلعل لكل فعل من افعال الحج
اختصاصا بتكفير نوع من انواع الذنوب لمناسبة وخصوصيات
لا يعلمها الا علام الغيوب ويؤيد ذلك ما اورده الغزالي في
الاحياء عن الامام جعفر بن محمد الصادق عليه السلام باسناده

[illegible]

النسك مفرد كالقفل والابرة

لا رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال ان من الذنوب ذنوباً لا
يكفرها الا الوقوف بعرفة وامثال هذه الاخبار كثيرة والله اعلم
وما بسند المتصل الى الشيخ الصدوق محمد بن بابويه
عن الحسين بن ادريس عن ابيه عن احمد بن محمد بن عيسى عن
محمد بن يحيى الخزاز عن موسى بن اسماعيل عن ابيه عن الامام موسى بن
جعفر الكاظم عليه السلام عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه امير المؤ
منين عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله بعث سرية
فلما رجعوا قال مرحبا بقوم قضوا الجهاد الاصغر وبقي عليهم الجهاد
الاكبر قيل يا رسول الله ما الجهاد الاكبر قال جهاد النفس ثم
قال عليه السلام افضل الجهاد من جاهد نفسه التي بين جنبيه

بعث سرية السرية
القطعة من الجيش من خمسة انفس الى ثلثمائة او اربعمائة
مرحبا بقوم الرحب بالضم السعة وبالفتح الواسع ونصب مرحبا
بفعل لازم الحذف سماعا كاهلا وسهلا اى اتيت بكم رحبا
وسعة والباء في بقوم اما للسببية او للمصاحبة وعن المبرد
ان نصبه على المصدر اى رحبت بلادك مرحبا جهاد النفس
اى قهرها وحبسها على ملازمة الطاعات ومجانبة المنهيات ومراقبتها

عن ابيه ع

قضى تمام كردن وحكم كردن



على مر الاوقات ومحاسبتها على ركضه وخطرته فدار المعاملة من السعادات
ولكن فواتها البهيمية والسبعية بالرياضات والمجاهدات كما قال سبحانه
قد افلح من زكيها وقد خاب من دسيها افضل الجهاد من جاهد نفسه هو
الخبر لا يحمل على المبتدأ الجنب الظاهر فلا بد اما من جعل المصدر بمعنى اسم الفاعل
اى افضل المجاهدين من جاهد نفسه او ان يكون الخبر محذوفا
والتقدير افضل الجهاد جهاد من جاهد نفسه التي بين جنبيه قد يظن
ان فيه دلالة على عدم تجرد النفس والحق انه لا دلالة فيه على ذلك بل هو
كناية عن كمال القرب فان تجرد النفس مما لا ينبغي ان يرتاب فيه وقد
قامت عليه البراهين العقلية واشارت اليه الكتب السماوية والاخبار النبوية
وشهدت له الامارات السرية والمكاشفات الذوقية
جهاد النفس افضل الجهاد كما تضمنه هذا الحديث وقد تكفل سبحانه
للمجاهدين بان يهديهم الطريق القويم والصراط المستقيم قال سبحانه
والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا فيجب على كل شخص ان
يجاهد نفسه بالمحاسبة والمراقبة ويصدها عن الحظوظ الفانية
الدنية ويضيق عليها في حركاتها وسكناتها وخطراتها وخطواتها
فان كل نفس من انفاس العمر جوهرة نفيسة لا عوض لها يمكن
ان يشترى بها كنز من الكنوز لا يتناهى نعيمه ابد الآباد و

بالكسر والفوق و...

لان رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال ان من الذنوب ذنوبا لا
يكفرها الا الوقوف بعرفة وامثال هذا الاخبار كثيرة والله اعلم
وما بسند المتصل الى الشيخ الصدوق محمد بن بابويه
عن الحسين بن ادريس عن ابيه عن احمد بن محمد بن عيسى عن
محمد بن يحيى الخزاز عن موسى بن اسماعيل عن ابيه عن الامام موسى بن
جعفر بن الكاظم عليه السلام عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه امير المو عن ابيه ع
منين عليه السلم ان رسول الله صلى الله عليه وآله بعث سرية
فلما رجعوا قال مرحبا بقوم قضوا الجهاد الاصغر وبقي عليهم الجهاد قضى تمام كردن وحكم كردن
الاكبر قيل يا رسول الله وما الجهاد الاكبر قال جهاد النفس ثم
قال عليه السلم افضل الجهاد من جاهد نفسه التي بين جنبيه

بعث سرية السرية
القطعة من الجيش من خمسة انفس الى ثلثمائة او اربعمائة
مرحبا بقوم الرحب بالضم السعة وبالفتح الواسع ونصب مرحبا
بفعل لازم الحذف سماعا كاهلا وسهلا اى اتيت بكم رحبا
وسعة والباء في بقوم اما للبيتة او للمصاحبة وعن المبرد
ان نصبه على المصدر اى رحبت بلادك مرحبا جهاد النفس
ازجرها ومنعها على ملازمة الطاعات ومجانبة المنهيات ومراقبتها

على



على مر الاوقات ومحاسبتها على ركبتة وخطراتة ما دار المعاملة من السعادات
وكر فواها البهيمية والسبعية بالرياضات والمجاهدات كما قال سبحانه
قد افلح من زكيها وقد خاب من دسيها افضل الجهاد من جاهد نفسه هذا بالمجاهدة والفوق والصعود
الخبر لا يحمل على المبتدأ الخبر الظاهر فلا بد اما من جعل المصدر هنا بمعنى اسم الفاعل
اى افضل المجاهدين من جاهد نفسه او ان يكون الخبر محذوفا وفي
التقدير افضل الجهاد جهاد من جاهد نفسه التي بين جنبيه قد يظن
ان فيه دلالة على عدم تجرد النفس والحق انه لا دلالة فيه على ذلك بل هو
كناية عن كمال القرب فان تجرد النفس مما لا ينبغي ان يرتاب فيه وقد
قامت عليه البراهين العقلية واشارت اليه الكتب السماوية والاخبار النبوية
وشهدت له الامارات الشرعية والمكاشفات الذوقية
جهاد النفس افضل الجهاد كما تضمنه هذا الحديث وقد تكفل سبحانه
للمجاهدين بان يهديهم الطريق القويم والصراط المستقيم فقال سبحانه
والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا فيجب على كل شخص ان
يجاهد نفسه بالمحاسبة والمراقبة ويصدها عن الحظوظ الفانية
الدنية ويضيق عليها في حركاتها وسكناتها وخطراتها وخطواتها
فان كل نفس من انفاس العمر جوهرة نفيسة لا عوض لها يمكن
ان يشترى بها كنز من الكنوز لا يتناهى نعيمه ابد الآباد و

وانقضت هذه الانفاس ضايعة او مصروفة الى ما يجلب الهلاك
خسران عظيم بل لا تسمح به نفس عاقل فاذا اصبح العبد وفرغ
من صلوة الصبح ينبغى ان يتوجه الى النفس ويقول لها يا نفس ليس لى
بضاعة الا العمر ومهما يفنى منه فهو من راس المال وهذا يوم
جديد وقد امهلنى الله تعالى فيه وانعم علىّ به ولو توفانى لكنت
تمنيت ان يرجعنى الى الدنيا يوما واحدا لتعملى فيه عملا صالحا فاحسبى
انك توفيت ثم رددت فاياك ثم اياك ان تضيعى هذا اليوم
واعلمى ان اليوم والليلة اربع وعشرون ساعة وقد ورد
فى الخبر ينشر للعبد لساعات اليوم والليلة اربع وعشرون خزانة
فيفتح له منها خزانة فيراها مملوة نورا من حسناته التى عملها
فى تلك الساعة فيناله من الفرح والسرور والاستبشار
مالو وزع على اهل النار لاشغلهم ذلك عن الاحساس بالمها
وتفتح له خزانة فيراها مظلمة يفوح نتنها ويتغشاه ظلامها
وهى الساعة التى عصى الله فيها فيناله من الهول والفزع
مالو قسم على اهل الجنة لتنغص عليهم نعيمها وتفتح له خزانة اخرى
فيراها فارغة ليس فيها شىء وهى الساعة التى نام فيها
او اشتغل بشىء من المباحات الدنيا فيتحسر على خلوها ويندم



على فواته من الربح العظيم الذى كان قادرا على تحصيله فى تلك الساعة
وهكذا يعرض عليه خزائن اوقاته فى طول عمره فاجتهدى يا نفس
فى هذا اليوم ان تعمرى خزائنك ولا تتركيها خالية من تلك
الكنوز العظيمة والسعادات الجسيمة ولا تميلى الى الكسل والدعة
والاستراحة فيفوتك من الدرجات العلية ما كنت قادرة
على تحصيله بادنى توجه وبذلك ينال التاجر القادر على الربح
العظيم اذا اهمله وتساهل فيه فلا تنفك عنه الحسرة ابدا نعوذ بالله
من ذلك    النفس الانسانية واقعة بين القوة الشهوانية
والقوة العاقلة فبالاولى تحرص على تناول اللذات البدنية
البهيمية كالغذاء والسفاد والتغالب وسائر اللذات العاجلة
الفانية وبالاخرى تحرص على تناول العلوم الحقيقية والخصال الحميدة
المؤدية الى السعادات الباقية الابدية والى هاتين القوتين
اشار سبحانه بقوله تعالى وهديناه النجدين وبقوله تعالى انا
هديناه السبيل اما شاكرا واما كفورا فان جعلت
الشهوة منقادة للعقل فقد فزت فوزا عظيما واهتديت
صراطا مستقيما وان سلطت الشهوة على العقل وجعلت العقل منقادا
لها ساعيا فى استنباط الحيل المؤدية الى مرادها هلكت

يقيناً وخبرت خبراً يقينياً واعلم انك نسخة مختصرة من العالم
فيك بسائطه ومركباته وماديّاته ومجرّداته بل انت العالم
الكبير بل الاكبر كما قال امير المؤمنين وسيد الموحدين
عليه السلام دواؤك فيك وما تبصر وداؤك منك وما تشعر
وتزعم انك جرم صغير وفيك انطوى العالم الاكبر وما من
شيء الا وانت تشبهه من وجه لكن الغالب عليك اربعة
اوصاف الملكية والسبعية والبهيمية والشيطانية فمن حيث
الملكية تتعاطى افعال الملائكة من عبادة الله سبحانه وتعالى
وطاعته والتقرب اليه ومن حيث الغضب تتعاطى افعال السباع
من العداوة والبغضاء والهجوم على الناس بالضرب والشتم
ومن حيث الشهوة تتعاطى افعال البهائم من الشره (شدة الميل الى الاكل)
والشبق (شدة الميل الى الجماع) والحرص ومن حيث الشيطانية تتعاطى افعال
الشياطين من استنباط وجوه الشر والتوصل الى الاغراض
بالمكر والحيل فكان المجتمع في اهابك (پوست) ليس الا ان ملك
وكلب وخنزير وشيطان فالكلب هو الغضب والخنزير
هو الشهوة فان اشتغلت بجهاد هذه الثلثة ودفع كيد
الشيطان ومكره بالبصيرة النافذة وكسر شره الخنزير

بتسليط الكلب



بتسليط الكلب عليه اذ بالغضب تنكسر سورة الشهوة واذللت
الكلب بتسليط الخنزير وجعلت الكل مقهورين تحت السياسة
اعتدل الامر وظهر العدل في مملكة البدن وجرى الكل على
الصراط المستقيم وان لم تجاهدهم قهروك واستخدموك
فلا تزال في استنباط الحيل وتدقيق الفكر في تحصيل مطلوبات
الخنزير ومرادات الكلب فتكون دائماً في عبادة كلب وخنزير
وهذا حال اكثر الناس الذين همتهم مصروفة الى البطن والفرج
ومنافسة الخلق ومعاداتهم والعجب منك انك تنكر على
عبدة الاصنام عبادتهم لها ولو كشف الغطاء عنك وكوشفت
بحقيقة حالك ومثل لك ما يمثل للمكاشفين
اما في النوم او اليقظة لرأيت نفسك قائماً بين يدي
خنزير ساجداً له مرة وراكعاً اخرى
منتظراً لاشارته وامره فمهما طلب الخنزير شيئاً من شهواته توجهت
على الفور الى تحصيل مطلوبه واحضار مشتهياته ولأبصرت (عطف على قوله رأيت)
نفسك جاثياً بين يدي كلب عقور عابداً له مطيعاً
لما يلتمسه مدققاً للفكر في الحيل الموصلة الى طاعته وانت
بذلك ساع في مسرة الشيطان وبيده فانه

هو الذي يهيج الخنزير والكلب ويبعثهما على استخدامك فانت من هذا
الوجه عابد للشيطان وجنوده ومندرج في المخاطبين المعاتبين
يوم القيمة بقوله الم اعهد اليكم يا بني آدم ان لا تعبدوا الشيطان انه
لكم عدو مبين فليراقب كل عبد حركاته وسكناته وسكوته
ونطقه وقيامه وقعوده لئلا يكون ساعيا طول عمره في عبادة
هولاء فهذا غاية الظلم حيث صير المالك مملوكا والسيد عبدا
والرئيس مرؤوسا اذ العقل هو المستحق للسيادة
والرياسة والاستيلاء وهو قد سخره لخدمة هولاء وسلطهم
وحكمهم عليه قال بعض العارفين عند قوله تعالى وسخر لكم ما في السموات
وما في الارض جميعا ان في ذلك لآيات لقوم يتفكرون قد سخر لك
الكون وما فيه لئلا يسخرك منه شئ وتكون مسخرا لمن سخر
لك الكل فان جعلت نفسك مسخرة لما في الكون الميسرة
للذات الفانية وقد جهلت فضل الله لديك وكفرت
نعمته عليك اذ خلقك عبدا لنفسه حرا من الكل فاستعبدك
الكل ولم تشتغل بعبودية الحق لجاهل
وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب عن علي بن
ابراهيم عن هرون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن

اگر اقبه مریدان
و ملاحظه حالی کسی
کردن و کسی را
... مساعد





الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله ان الله عز وجل ليبغض المؤمن الضعيف
الذي لا دين له فقيل له وما المؤمن الذي لا دين له يا رسول
قال الذي لا ينهى عن المنكر قال مسعدة وسئل ابو عبد الله عليه
عن الامر بالمعروف والنهي عن المنكر اواجب هو على الامة
جميعا فقال لا فقيل له ولم قال عليه السلام انما هو على القوي
المطاع العالم بالمعروف من المنكر لا على الضعفة الذين
لا يهتدون سبيلا والدليل على ذلك من كتاب الله
عز وجل قوله تعالى ولتكن منكم امة يدعون الى الخير ويامرون بالمعروف
وينهون عن المنكر فهذا خاص غير عام كما قال الله تعالى عز وجل و
من قوم موسى امة يهدون بالحق وبه يعدلون
ليبغض المؤمن الضعيف اي ضعيف الايمان
والمراد انه سبحانه يعامله معاملة المبغض مع من ابغضه و
يوصل اليه ما يترتب على البغض من الجزاء السيء وهكذا اكثر
ما يوصف به سبحانه فانه انما يوخذ باعتبار الغايات
لا المبادي الذي لا ينهى عن المنكر المراد به القبيح الغير الحرام
والمراد بالمعروف الذي يذكر في مقابله الفعل الحسن المشتمل

على رجحان فيختص بالواجب والمندوب ويخرج المباح والمكروه
وان كانا داخلين في الحسن وسئل ابو عبد الله عليه السلام
المراد بالمعروف هنا الواجب والمراد من السؤال عن وجوبها
على الامة جميعا وجوبها على كل واحد منهم عالما كان او جاهلا
مؤثرا امره ونهيه او غير مؤثر والدليل على ذلك اي على ان
الوجوب انما هو على بعض الامة قالت واليه بذلك هو الامر الاهم
خص الوجوب على من صفته كذا وكذا لا نفس الحكم كما هو الظاهر
ولتكن منكم امة كلام الامام عليه السلام المستفيض من اخبارهم صريح في ان من
في الآية تبعيضية واما ما في بعض التفاسير من جعلها بيانية
والمعنى كونوا امة يأمرون بالمعروف فبعيد جدا فهذا خاص
غير عام اي طلب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يعم الامة
جميعا بل يختص ببعضهم        تبصرة        اختلف اصحابنا في ان
وجوب الحسبة اعني الامر بالمعروف والنهي عن المنكر هل هو
عيني او كفائي ذهب الشيخ والمحقق وابن ادريس وجماعة
من متأخري علمائنا ومنهم شيخنا الشهيد في شرح الارشاد
والمحقق الشيخ علي طاب ثراه الى الاول والسيد المرتضى و
ابو الصلاح والعلامة وبعض المتأخرين كالشهيد الثاني
الى الثاني رحمهم الله



على الثاني ولنعين محل النزاع بانه لو كان في البلد شخص تارك الصلوة
او شارب الخمر مثلا وفي البلد عشرة اشخاص يجوز كل منهم
تأثير امره ونهيه في ذلك الشخص من غير ضرر يلحقه وشرع واحد
منهم في امره ونهيه وكان ترتب الاثر على ذلك مظنونا فبمجرد
ذلك قبل حصول الاثر اعني فعل الصلوة وترك شرب الخمر هل
يسقط وجوب الامر والنهي عن التسعة الباقية ام يجب عليهم
مشاركته في الامر والنهي وعدم تقاعدهم عن ذلك الى ان يحصل
الاثر والقائلون بالوجوب العيني استدلوا بصدر هذا الحديث فان
ظاهره الوجوب العيني وباحاديث اخرى تقارب مضمونها ذلك
كما روي عن امير المؤمنين عليه السلام من ترك انكار المنكر
بقلبه ويده ولسانه فهو ميت في الاحياء وما روي عن الصادق
عليه السلام انه قال لاصحابه انه قد حق لي ان آخذ البري منكم
بالسقيم وكيف لا يحق لي ذلك وانتم يبلغكم عن الرجل منكم
القبيح فلا تنكرون عليه ولا تهجرونه ولا تؤذونه حتى يتركه وامثال
هذه الاحاديث كثيرة والاستدلال كما ترى والقائلون
بالوجوب الكفائي استدلوا بالآية الكريمة وبما تضمنه
آخر هذا الحديث ولا يخطر بالبال ان الآية والحديث

يا رسول الله قال الذي لا ينهى عن المنكر

ان آخذ بريكم بالسقيم كناية عن المعاصي وعدم المعاصي

ولتكن منكم امة يدعون الى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر

ان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب

انما يدل ان على عدم وجوبها على كل واحد من الامة وهو كذلك
لانه ليس كل واحد منهم مستجمعا لشرائط الوجوب ولا يدل ان على
انهما يسقطان عن المستجمعين لشرائط الوجوب بقيام البعض
منهم قبل ترتب الاثر والنزاع ليس الا في هذا وسقوطهما
عن غير مستجمع الشرائط لا يقتضي الوجوب الكفائي كما في
الحج ولا يبعد ان يقال انه اذا شرع احد العشرة في المثال السابق
بالامر والنهي فان ظن التسعة الباقون ان مشاركتهم له تقتضي تعجيل
ترتب الاثر ولا رسوخ الاثر جارية في قلب من يراد انزجاره
بل وجودها في ذلك كعدمها فالمشاركة غير واجبة والوجوب على
الكفائي [illegible] الا فالوجوب على العشرة عيني وكلام ابن البراج
يمكن تنزيله على هذا التفصيل فقول العلامة في المختلف
ان مذهبه هو مذهب السيد بعينه محل نظر هذا وقد استدل
العلامة في التذكرة على الوجوب الكفائي بان الغرض من الامر
والنهي وقوع المعروف وارتفاع المنكر فمتى حصلا
بفعل واحد كان الامر والنهي من غيره عبثا هذا كلامه
وفيه انه ان اراد بقوله فمتى حصلا الحصول بالفعل
فهو خروج عن محل النزاع وان اراد الحصول بالقوة

فان كان



فان كان مراده ان الامر والنهي من الغير حينئذ عبث في
بعض الاوقات لم ينفعه او دائما منعناه والسند ما عرفته
في التفصيل فتدبر قد تضمن هذا الحديث بعض شروط
الامر بالمعروف والنهي عن المنكر والمشهور منها اربعة
الاول علم الآمر والناهي وتمييزه بين المعروف والمنكر
الثاني اصرار المأمور او المنهي على الذنب وعدم ظهور
امارة الاقلاع الثالث تجويز التأثير الرابع عدم توجه ضرر مالي
او بدني او عرضي الى الآمر والناهي ولا الى احد من المسلمين
بسببه وقد تضمن هذا الحديث الشرط الاول والثالث
ولا يخفى ان هذه الاربعة انما هي شروط الحسبة التي باللسان
او اليد اما الحسبة القلبية المعبر عنها بالانكار القلبي فغير مشروطة
بمجموع هذه الاربعة وهي على انواع الاول اعتقاد
وجوب ما يترك وتحريم ما يفعل وعدم الرضا به وهو
مشروط بالاول فقط الثاني مقت مرتكب المعصية
وبغضه على ارتكابها وهو البغض في الله المأمور به في
السنة المطهرة وهو مشروط بالشرطين الاولين فقط
الثالث اظهار الكراهة بغير اللسان واليد كعدم المكالمة

بالشرط الاول

انما يدلان على عدم وجوبهما على كل واحد من آحاد الامة وهو كذلك
لانه ليس كل واحد منهم مستجمعا لشرائط الوجوب ولا يدلان على
انهما يسقطان عن المستجمعين لشرائط الوجوب لقيام البعض
منهم قبل ترتب الاثر والنزاع ليس الا في هذا وسقوطهما
عن غير مستجمع الشرائط لا يقتضي الوجوب الكفائي كما في
الحج ولا يبعد ان يقال انه اذا شرع احد العشرة في المثال السابق
بالامر والنهي فان ظن التسعة الباقون ان مشاركتهم له في تعجيل
ترتب الاثر ولا رسوخ الاثر حاز به في قلب من يراد انزجاره
بل وجودها في ذلك كعدمها فالمشاركة غير واجبة والوجوب على
الكفائي بهذا والا فالوجوب على العشرة عيني وكلام ابن البراج
يمكن تنزيله على هذا التفصيل فقول العلامة في المختلف
ان مذهبه هو مذهب السيد بعينه محل نظر هذا وقد استدل
العلامة في التذكرة على الوجوب الكفائي بان الغرض من الامر
والنهي وقوع المعروف وارتفاع المنكر فمتى حصلا
بفعل واحد كان الامر والنهي من غيره عبثا هذا كلامه
وفيه انه ان اراد بقوله فمتى حصلا الحصول الفعلي
فهو خروج عن محل النزاع وان اراد الحصول بالقوة

فان كان



فان كان مراده ان الامر والنهي من الغير حينئذ عبث في
بعض الاوقات لم ينفعه او دائما منعناه وسنده ما عرفت
في التفصيل فتدبر قد تضمن هذا الحديث بعض شروط
الامر بالمعروف والنهي عن المنكر والمشهور منها اربعة
الاول علم الآمر والناهي وتمييزه بين المعروف والمنكر
الثاني اصرار المأمور والمنهي على الذنب وعدم ظهور
امارة الاقلاع الثالث تجويز التأثير الرابع عدم توجه ضرر مالي
او بدني او عرضي الى الآمر والناهي ولا الى احد من المسلمين
بسببه وقد تضمن هذا الحديث الشرط الاول والثالث
ولا يخفى ان هذه الاربعة انما هي شروط الحسبة التي باللسان
او اليد اما الحسبة القلبية المعبر عنها بالانكار القلبي فغير مشروطة
بمجموع هذه الاربعة وهي على انواع الاول اعتقاد
وجوب ما يترك وتحريم ما يفعل وعدم الرضا به وهو
مشروط بالاول فقط الثاني مقت مرتكب المعصية
وبغضه على ارتكابها وهو البغض في الله المأمور به في
السنة المطهرة وهو مشروط بالشرطين الاولين فقط
الثالث اظهار الكراهة بغير اللسان واليد كعدم المكالمة

وترك المحرّم لله وهو شروط الاربعة وفيه عدة من انواع الانكار
القلبي مسامحة وحينئذ يظهر انّ ما ذكره المحقق والعلامة وغيرهما من انّ
وجوب الانكار القلبي مطلق اي غير مشروط بشيء من الشروط الاربعة غير مستقيم
فليتأمل ولا يخفى انّ في اطلاق النهي على كل من مراتب الانكار القلبي
تجوّزاً وكذا في اطلاق الامر والنهي على كل من انواع الامر بالمعروف والنهي
عن المنكر سوى بعض افراد الامر والنهي اللساني وكانّ ذلك صار حقيقة
شرعية فتخصيص التجوّز بالنوع الاول من انواع الانكار القلبي كما يظهر
من كلام علمائنا محل نظر    هذه الشروط الاربعة هي المذكورة في
كتب اصحابنا رضوان الله عليهم وقد اشترط بعض العلماء شرطاً خامساً
وهو ان لا يكون الآمر والناهي مرتكباً للمحرّمات واشترط فيه العدالة
واستدل بقوله تعالى أتأمرون الناس بالبر وتنسون انفسكم وبقوله تعالى
كبر مقتاً عند الله ان تقولوا ما لا تفعلون وبما روي عن النبي صلى الله
عليه وآله انه قال مررت ليلة اسري بي بقوم تقرض شفاههم
بمقاريض من نار فقلت من انتم فقالوا كنا نأمر بالخير ولا
نأتيه وننهى عن الشر ونأتيه وبانّ هداية الغير فرع الاهتداء
والاقامة بعد الاستقامة ولهذا قيل انّ الاصلاح زكوة
نصاب الصلاح والحق انه غير شرط وانّ الواجب على فاعل الحرام

المنكر

بعض



الشارب وفعله من غيره امران تركه وانكاره ولا يسقط بترك احدهما
وجوب الآخر والاحاديث الدالة على وجوب الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر شاملة للعدل والفاسق والانكار في الآيتين
المذكورتين على عدم العمل بما يأمر به ويقوله لا على الامر والقول
وكذلك ما تضمنه حديث الاسراء وايضاً فلو صحّ ما ذكره لزم ان
لا تجب بعد آله ولف عليهما ان ينهى عن المنكر اتفاقاً مع اندراجه
في الآيتين والحديث وما هو جوابكم فهو جوابنا واما حكاية
الفرقية فكلام شعري وايضاً فلو تمّت دلالتكم لاقتضت عدم
وجوب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر الا على المعصوم
ومن لم يقع منه من حين بلوغه او حين توبته ذنب صغير ولا
كبير فينسدّ باب الحسبة والله اعلم
وبسندي المتصل الى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن
احمد بن محمد وعدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن
ابن محبوب عن ابي حمزة الثمالي عن الامام ابي جعفر محمد بن علي
الباقر عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
في حجة الوداع ألا انّ الروح الامين نفث في روعي انه لا
تموت نفس حتى تستكمل رزقها فاتقوا الله واجملوا في
الطلب ولا يحملكم [illegible]

النفث النفخ والروع بالضم القلب والعقل

يحملكم استبطاء شيء

من الرزق ان تطلبوه الطلب يحتمل معنيين الاول ان يكون المراد اتقوا الله في هذا الكلام اي
اي لا تقيموا عليه كما تقول اتق الله في فعل كذا اي لا تفعله
ان يكون المراد انكم اذا اتقيتم الله لا تحتاجون الى هذا الكد و
التعب ويكون اشارة الى قوله تعالى ومن يتق الله يجعل له مخرجا
ويرزقه من حيث لا يحتسب ولا يحملنكم اي لا يبعثكم ويحدوكم و
المصدر المسبوك من ان المصدرية ومعمولها منصوب
بنزع الخافض اي لا يبعثكم استبطاء الرزق على طلبه با
لمعصية قسم الارزاق بين خلقه حلالا نصبه على الحال او المفعولية
بتضمين قسم معنى جعل ومن هتك حجاب ستر الله هتك الستر
خرقه وشقه واضافة الحجاب الى الستر ان قرئ بكسر السين
بيانية وبفتحها لامية وفي الكلام استعارة مرشحة تبعية
قص به بالبناء للمفعول من المقاصة الرزق عند الاشاعرة
كلما انتفع به حي سواء كان بالتغذي او غيره مباحا كان او
حراما وخص بعضهم بما يربى به الحيوان من الاغذية والاشربة
وعند المعتزلة هو كل ما صح انتفاع الحيوان به بالتغذية
او غيره وليس لاحد منعه منه فليس الحرام رزقا عندهم
وقال الاشاعرة في الرد عليهم لو لم يكن الحرام رزقا

في معصية الله فان الله تعالى قسم الارزاق بين خلقه حلالا ولم يقسمها حراما فمن اتقى الله وصبر اتاه رزقه من حله ومن هتك حجاب ستر الله عز وجل واخذه من غير حله قص به من رزقه الحلال وحوسب عليه يوم القيمة

نفث في روعي النفث بالنون والفاء والثاء المثلثة بمعنى النفخ والروع بالضم القلب والعقل والمراد انه القي في قلبي واوقع في بالي ولا يحملنكم على الطلب اي لا يكن لكم فيه كدا فاحشا ولا تتجاوزوا حد الاعتدال في الطلب

لم يكن



لم يكن المتغذي به طول عمره مرزوقا وليس كذلك لقوله تعالى
وما من دابة في الارض الا على الله رزقها وفيه نظر فان الرزق
عند المعتزلة اعم من الغذاء وهم لم يشترطوا الانتفاع بالفعل فالمتغذي
طول عمره بالحرام انما يرد عليهم لو لم ينتفع مدة عمره بشيء
انتفاعا محللا ولا بشرب الماء والتنفس في الهواء
بل ولا يمكن من الانتفاع بذلك اصلا وظاهر ان هذا مما
لا يوجد وايضا فلهم ان يقولوا لو مات حيوان قبل ان
يتناول شيئا محللا ولا محرما يلزم ان يكون غير مرزوق
فما هو جوابكم فهو جوابنا هذا ولا يخفى ان الاحاديث المنقولة
في هذا الباب متناقضة والمعتزلة تمسكوا بهذا الحديث وهو
صحيح في مدعاهم غير قابل للتاويل والاشاعرة تمسكوا
بما رووه عن صفوان بن امية قال كنا عند رسول الله
صلى الله عليه وآله اذ جاء عمرو بن مرة فقال يا رسول الله
ان الله كتب علي الشقوة فلا اراني ارزق الا من دفي بكفي فاذن لي
في الغناء من غير فاحشة فقال صلى الله عليه وآله
لا آذن لك ولا كرامة ولا نعمة اي عدو الله لقد رزقك الله
طيبا فاخترت ما حرم الله عليك من رزقه مكان ما احل الله لك

من حلاله اما انك لو قلت بعد هذه المقالة ضربتك ضربا وجيعا
والمعتزلة يطعنون في سند الحديث تارة ويؤولونه على تقدير سلامته
اخرى بان سياق الكلام يقتضي ان يقال فاخترت ما حرم الله
عليك من حرامه مكان ما احل الله لك من حلاله وانما قال صلى الله
عليه وآله من رزقه مكان من حرامه فاطلق على الحرام اسم الرزق
بمشاكلة قوله فلا اراني ارزق وقوله صلى الله عليه وآله لقد رزقك
الله وهذا كما يقول من يخص الثناء بالله تعالى في قوله صلى الله عليه وآله
لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك انه من باب
المشاكلة لقوله ثناء عليك وان المراد انت كما وصفت نفسك
والمشاكلة وان كانت نوعا من المجاز الا انها من المحسنات
المعنوية الكثيرة الورود في القرآن والحديث الفاشية في
نظم البلغاء ونثرهم فليس الحمل عليها ببعيد ليرتفع التنافي
من البين ويزول التناقض بين الحديثين وتمسك المعتزلة
ايضا بقوله تعالى ومما رزقناهم ينفقون قال الشيخ الجليل ابو جعفر
الطوسي في تفسيره الموسوم بالتبيان ما حاصله ان هذه الآية
تدل على ان الحرام ليس رزقا لانه سبحانه مدحهم بالانفاق من
الرزق والانفاق من الحرام لا يوجب المدح وقد يقال ان

تقديم الظرف



تقديم الظرف يفيد الحصر وهو يقتضي كون المال المنفق على ضربين
ما رزقه الله وما لم يرزقه وان المدح انما هو على الانفاق مما رزقهم الله
وهو الحلال لا مما سولت لهم انفسهم من الحرام ولو كان كلما
ينفقونه رزقا من الله سبحانه لم يستقم الحصر فتامل
وما سند المنقول الى الشيخ الجليل محمد بن بابويه عن صالح
بن عيسى بن احمد عن محمد بن محمد بن علي عن محمد بن الفرج
الرخجي عن عبد الله بن محمد العجلي عن عبد العظيم بن عبد الله الحسني
عن ابيه عن ابان مولى زيد بن علي عن عاصم بن بهدلة قال
قال لي شريح القاضي اشتريت دارا بثمانين دينارا و
كتبت كتابا واشهدت عدولا فبلغ ذلك امير المؤمنين
علي بن ابي طالب عليه السلام فبعث الي مولاه قنبرا فاتيته
فلما دخلت عليه قال يا شريح اشتريت دارا وكتبت كتابا
واشهدت عدولا ووزنت مالا فقلت نعم قال يا شريح
اتق الله فانه سياتيك من لا ينظر في كتابك ولا يسال
عن بينتك حتى يخرجك من دارك شاخصا ويسلمك الى قبرك
خالصا فانظر ان لا تكون اشتريت هذه الدار من
غير مالكها ووزنت مالا من غير حله فاذا انت قد خسرت الدارين

ومن ثم قيل ان تقديم الظرف ... ان يكون ... للاختصاص ... ان يكون ... المجرور ... الرزق ... الحرام

جميعاً الدنيا والآخرة ثم قال عليه السلام يا شريح فلو كنت عند ما
اشتريت هذه الدار أتيتني فكتبت لك كتاباً على هذه النسخة
إذن لم تشترها بدرهمين قال قلت وما كنت تكتب يا أمير المؤمنين
قال كنت أكتب لك هذا الكتاب بسم الله الرحمن الرحيم هذا
ما اشترى عبد ذليل من ميت أزعج بالرحيل اشترى منه داراً
في دار الغرور من جانب الفانين وخطة الهالكين وتجمع هذه
الدار حدود أربعة فالحد الأول منها ينتهي إلى دواعي الآفات
والحد الثاني منها إلى دواعي العاهات والحد الثالث منها ينتهي
إلى دواعي المصيبات والحد الرابع منها إلى الهوى المردي والشيطان
المغوي وفيه يشرع باب هذه الدار اشترى هذا المغتر
بالأمل من هذا المزعج بالأجل جميع هذه الدار بالخروج من عز
القنوع والدخول في ذل الطلب فما أدرك هذا المشتري
من درك فعلى مبلبل أجسام الملوك وسالب نفوس
الجبابرة مثل كسرى وقيصر وتبع وحمير ومن جمع المال إلى
المال فأكثر وبنى فشيد ونجد فزخرف وادخر بزعمه
للولد إشخاصهم جميعاً إلى موقف العرض لفصل القضاء
وخسر هنالك المبطلون شهد على ذلك العقل إذا خرج من

أسر الهوى

شرعت باباً إلى الطريق أي فتحته

القنوع بالضم القناعة

الدرك محركة ويسكن التدارك

يقال شاده يشيده شيداً بالفتح جصصه والمشيد بالتشديد المطول والمراد هنا المطول اهـ



أسر الهوى ونظر بعين الزوال لأهل الدنيا وسمع منادي الزهد
ينادي في عرصاتها ما أبين الحق لذي العينين إن الرحيل
أحد اليومين تزودوا من صالح الأعمال وقربوا الآمال
بالآجال
شاخصاً يقال شخص بصره بالفتح فهو شاخص إذا فتح عينيه
وجعل لا يطرف وهو كناية عن الموت ويجوز أن يكون
من شخص من البلد بمعنى ذهب وسار أو من شخص السهم إذا
ارتفع عن الهدف والمراد خروجك منها مرفوعاً محمولاً على أكتاف
الرجال ويسلمك إلى قبرك خالصاً تسلمه إليه أعطاه فتناوله منه
والمراد خالصاً من الدنيا وحطامها ليس معك شيء
منها فانظر أن لا تكون اشتريت هذه الدار من غير مالكها
أي تأمل وتدبر لئلا تكون أو في أن لا تكون أو المصدر المسبوك
منصوب بنزع أي فضل أي تأمل في عدم كونك شارياً لها
من غير مالكها وفي أديك ثمنها من غير حلها وتفحص عن ذلك
لئلا تكون واقعاً فإذا أنت قد خسرت إذا هذه الفجائية
كالواقعة في قوله تعالى فإذا هم خامدون أي فتكون مفاجئاً
للخسران إذن لم تشترها بدرهمين إذن حرف جواب وجزاء

جمع كتف

مفاجئاً

ولا أكثر وقوعها بعد إنّ ولو واختلف في رسم كتابتها والجمهور بالألف
والمازني بالنون والفراء كالجمهور إن أعملت وكا
لمازني إن أهملت أزعج بالرحيل بالبناء للمفعول من أزعجه
فانزعج إذا اقتلعه قطعه من مكانه وتجمع هذه الدار أي تحويها
وتحيط بها الهوى المردي أي المهلك والردى الهلاك
والمراد ههنا هلاك الدين يشرع باب هذه الدار
يشرع بالبناء للمفعول بمعنى يفتح تقول أشرعت بابا
إلى الطريق أي فتحته بالخروج من عن القنوع البا للعوض
والقنوع بالضم القناعة فما أدرك هذا المشتري
من درك ما شرطيته وادرك بمعنى لحق واسم الإشارة
مفعوله وفي الصحاح الدرك التبعة يحرك ويسكن يقال
ما لحقك من درك فعلي خلاصه انتهى فعلى مبلي أجسام
الملوك مبلي كمكرم من البلاء بالكسر وهو الدثور والاندراس
والجار والمجرور خبر مقدم عن أشخاصهم مثل كسرى هو بكسر الكاف
وفتحها لقب ملك الفرس وهو معرب خسرو أي واسع
الملك وقيصر لقب ملك الروم وتبع بضم التاء المثناة
من فوق وتشديد الباء الموحدة المفتوحة ملك اليمن

وهو مفرد





وهو مفرد وجمع التبابعة وحمير بكسر أوله أبو قبيلة من اليمن كان منهم الملوك
في الزمن السابق وبنى فشيّد الشيد بكسر الشين ما يطلى به الحائط
من الجص ونحوه يقال شاده يشيده شيدا بالفتح جصصه
وهو مشيد أي معمول بالشيد والمشيد بالتشديد المطول
ونجّد فزخرف ونجد بالنون والجيم المشددة والدال المهملة من
التنجيد وهو ما ارتفع من الأرض ويجوز أن يكون من تنجيد
البيت أي تزيينه من بسط وفرش ووسائد والزخرف
بالضم الذهب وزخرفه زينه أشخاصهم لفصل القضاء
أي أزعجهم وأحضارهم والضمير للبايع والمبيع والمشتري
وصار الدرك أي إن الموت متعهد ومتكفل بإحضارهم
جميعا لفصل القضاء والكلام كله استعارات ولا يخفى تفصيلها
على الناقد البصير في عرصاتها أي ساحاتها والضمير للدار
أو للذنب والأول أقرب وإن كان أبعد ما أبين الحق
لذي عينين ما تعجبية أي ما أظهر الحق لصاحب البصيرة أن
الرحيل أحد اليومين أي كما أن لابن آدم يوم ولادة
وهو يوم القدوم إلى هذه الدار فله يوم رحيل عنها وهو
يوم الموت فينبغي أن لا يزول عن خاطره بل يجعله أبدا نصب عينيه

وقربوا الآمال بالاجال الى قصروها بتذكر الموت الذى هو هادم
اللذات وفى ضبح الامال اشارة يمكن ان يكون الدار فى
قوله عليه السلام اشترى منه رمزا الى هذه البنية البد
نية والمشترى رمزا الى النفس الناطقة الانسانية العاكفة
على تلك البنية الظلمانية المشغولة بها عن العوالم المقدسة
النورانية والبايع رمزا الى الابوين الذين منهما حصلت الاجزاء
المنوية المتكون منها تلك البنية التى مبداها من جانب
الفانين ومآلها الى عسكر الهالكين ثم هذه البنية اعنى
البدن وان كان مركبا للنفس ووسيلة لها الى
تحصيل كمالاتها لكن قواه البهيمية دواعى واسباب لآفات
النفس وعاهاتها ومصيباتها واتباعها للهوى والشيطان
فعبر عليه السلام تلك الدواعى بحدود الدار المكتنفة
بها من جوانبها ولما كان الخروج من ولاية الله والدخول
فى ولاية الطاغوت يحصل باتباع الهوى والشيطان ناسب
ان يجعل باب تلك الدار فى هذا الحد ولما كان ذل النفس
وخروجها عن استغنائها الذى كانت عليه فى عالمها
النورانى ملازما لعكوفها على هذا البدن الهيولانى ومسببا

علمها



الشراء
عن تعلقها به وفقرها اليها نبهه عليه السلام اليمين الذى هو من لوازم
ولما كان الموت سوال يبغ الذى يسوق الخلق باجمعهم طوعا
وكرها الى موقف القيمة ليقضى بينهم الحكم العدل وينتصف من المتعدى
للمتعدى عليه نبهه عليه السلام بتنصيص ضمن الدرك فتعهد ان يتقصى
يحضر كل من له دخل فى هذه المعاملة الى دار القضا ليحكم بينهم
ويقضى لمن له الحق بحجة هذا ما خطر بالبال فى معنى هذا الكلام
ولعل امير المومنين عليه السلام اراد معنى آخر غير هذا لم
يهتد نظرى الكليل اليه ولم يعثر فكرى العليل عليه والله اعلم بحقيقة الحال
وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل محمد بن
يعقوب عن على بن محمد بن بندار عن ابرهيم بن اسحق
عن عبد الله بن حماد عن على بن ابى حمزة قال كان لى
صديق من كتاب بنى امية فقال استاذن لى على ابى عبد الله
جعفر بن محمد الصادق عليه السلام فاستاذنت له فاذن له
فلما دخل سلم وجلس ثم قال جعلت فداك انى كنت فى
ديوان هولاء القوم فاصبت من دنياهم مالا كثيرا واغمضت
فى مطالبه فقال ابو عبد الله عليه السلام لولا ان بنى امية
وجدوا من يكتب لهم ويجبى لهم الفىء ويقاتل عنهم ويشهد
الجمع الخراج

جماعتهم لما سلبونا حقنا ولو تركهم الناس وما في ايديهم
ما وجدوا شيئا الا ما وقع في ايديهم فقال الفتى جعلت فداك
فهل لي مخرج منه قال عليه السلام ان قلت لك تفعل قال افعل
قال اخرج من جميع ما اكتسبت في ديوانهم فمن عرفت منهم رددت
عليه ماله ومن لم تعرف تصدقت به وانا اضمن لك على الله الجنة
فاطرق الفتى طويلا ثم قال قد فعلت جعلت فداك قال ابن ابي حمزة
فرجع الفتى معنا الى الكوفة فما ترك شيئا على وجه الارض الا خرج منه
حتى ثيابه التي على بدنه قال فقسمنا له قسمة واشترينا له ثيابا و
بعثنا اليه بنفقة قال فما اتى عليه الا اشهر قلائل حتى مرض فكنا
نعوده قال فدخلت عليه يوما وهو في السوق قال ففتح
عينيه ثم قال يا علي وفى لي والله صاحبك قال ثم مات فتولينا
امره فخرجت حتى دخلت على ابي عبد الله عليه السلام
فلما نظر الي قال يا علي وفينا والله لصاحبك قال فقلت
صدقت جعلت فداك هكذا والله قال لي عند موته

من كتاب بني امية اي من
عمالهم اغمضت في مطالبه اي تساهلت في تحصيله ولم
اجتنب من الحرام والشبهات واصله من اغماض العين

الفيء



الفيء يجبي بالجيم والباء الموحدة اي يجمع يقال جبيت الخراج جباية
وجبوته جباوة والمراد بالفيء الخراج الا خرج منه اي فارقه واوصله
من يده وفي الكلام استعارة بالكناية وتخييل شبه المال بالشيء
المحيط بالانسان كالثوب ونحوه واثبت له الخروج منه فقسمنا له
قسمة اي فرضنا له فيما بيننا شيئا وقسطناه على انفسنا اشهر
قلائل الوصف بالقلائل لتاكيد القلة فان افعل من جموع
القلة وليس من المشترك بين جموع القلة والكثرة كازرع
وارجال ليكون الوصف مؤسسا المشهور فكانها كانت
اقرب الى الثلثة من العشرة وهو في السوق اي في النزع
يستفاد من قوله عليه السلام لولا ان بني امية الخ
ان اعانة الظالمين حرام ولو كانت بما هو مباح في نفسه
لقوله عليه السلام ويشهد جماعتهم ويؤيده ما رواه الشيخ
في الحسن عن ابن ابي يعفور قال كنت عند ابي عبد الله
عليه السلام اذ دخل عليه رجل من اصحابه فقال له اصلحك الله
انه ربما اصاب الرجل منا الضيق او الشدة فيدعى الى البناء
يبنيه او النهر يكريه او المسناة يصلحها فما تقول في ذلك فقال
ابو عبد الله عليه السلام ما احب اني عقدت لهم عقدة

او وكيت لهم وكاء وان لي ما بين لابتيها لا ولا مدة بقلم ان اعوان
الظلمة يوم القيمة في سرادق من نار حتى يحكم الله بين العباد وفي
الصحيح عن يونس بن يعقوب قال قال لي ابو عبد الله عليه السلام
لا تعنهم على بناء مسجد وروى ابن بابويه عن الحسن بن زيد
عن الصادق عليه السلام عن ابائه عليهم السلام قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم الا ومن علق سوطا بين يدي
سلطان جائر جعل الله ذلك السوط يوم القيمة ثعبانا من نار
طوله سبعون ذراعا يسلطه الله عليه في نار جهنم وبئس المصير
وامثال هذه الاحاديث كثيرة وهي كما ترى عامة في
الاعانة بالمحرم والمباح بل المندوب وربما يستانس له
بقوله تعالى ولا تركنوا الى الذين ظلموا فتمسكم النار ويظهر
من كلام بعض فقهائنا في مبحث المكاسب ان معونة الظالمين
انما تحرم اذا كانت بما هو محرم في نفسه واما اعانتهم
على تحصيل اموالهم وخياطة ثيابهم وبناء منازلهم مثلا
فليس بمحرم وهذا التفصيل ان كان قد انعقد عليه اجماع
فلا كلام فيه والا فللنظر فيه مجال فان النصوص على
ما قدمناه متظافرة وايضا فعلى هذا لا معنى حينئذ لتخصيص

الاعانة



الاعانة بالظالمين من بين اعانة غيرهم من اهل الجرائم بل فعل المحرم في
نفسه حرام سواء كان اعانة او غير اعانة فتدبر والعجب من العلامة
في التذكرة حيث خص تحريم معونتهم بما يحرم ثم استدل على ذلك بالروايات
التي تلوناها كما عرفت مع صراحتها في خلاف ما ادعاه فتبصر ولو الظاهر
ان يرجع الاعانة الى العرف فما يسمى اعانة عرفا فحرام واما ما نقل عن
بعض الاكابر انه جاءه خياط فقال له اني اخيط للسلطان ثيابه
فهل ترى اني داخل بهذا في اعوان الظلمة فقال له الداخل في اعوان الظلمة
من يبيعك الابر والخيوط واما انت فمن الظلمة انفسهم فالظاهر انه
محمول على نهاية المبالغة في الاحتراز عنهم والاجتناب عن تعاطي امورهم
والا فالامر مشكل جدا نسئل الله العصمة والتوفيق
ما تضمنه هذا الحديث من قول ذلك الرجل عند حضور موته وفى لي والله
صاحبك يدل على انه ينكشف للانسان عند الاحتضار بعض احوال
تلك النشأة ويظهر عليه انه من اهل السعادة او الشقاوة كما
ظهر لهذا الرجل وفاء الصادق عليه السلام بما ضمنه له من الجنة
وقد ورد في هذا المعنى احاديث متكثرة فقد روى المخالف والموالف
عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال لن يخرج احدكم من الدنيا
حتى يعلم اين مصيره وحتى يرى مقعده في الجنة او النار وروى الشيخ

الابر سوزن

الجليل ثقة الاسلام محمد بن يعقوب الكليني في كتاب الجنائز من الكافي في
باب ما يعاين المؤمن والكافر عن علي بن عقبة عن ابيه في حديث
طويل قال قال لي ابو عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام
يا عقبة لا يقبل الله من العباد يوم القيمة الا هذا الامر الذي انتم عليه
وما بين احدكم وبين ان يرى ما تقر به عينه الا ان تبلغ نفسه
الى هذه ثم اهوى عليه السلام بيده الى الوريد الحديث وعن بعض
اصحابنا الثقات انه فتح عينيه وهو محتضر وتبسم وقال لمثل هذا فليعمل
العاملون ونقل المحدثون من اصحابنا احاديث متكثرة صريحة
في ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وامير المؤمنين يحضران عند
كل محتضر ويبشرانه بما يؤول اليه حاله من سعادة او شقاوة والابيات
التي تنقل عن امير المؤمنين عليه السلام في هذا المضمون في
مخاطبته الحارث الهمداني مشهورة وفي كثير من كتب السيرة
مسطورة رزقنا الله البشارة بالسعادة ومن علينا جميعا
بالمن وزيادة انه جواد كريم رؤف رحيم
وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل محمد بن بابويه عن محمد بن بكران
النقاش عن احمد بن محمد الهمداني مولى بني هاشم عن عبيد بن
حمدون الرواسي عن حسين بن نصر عن ابيه عن عمرو بن شمر

عن



عن جابر بن عبد الله الانصاري عن الامام ابي جعفر محمد بن علي
الباقر عن ابيه علي بن الحسين زين العابدين عن ابيه حسين بن
علي عن امير المؤمنين عليهم السلام قال شكوت الى رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم دينا كان علي فقال يا علي قل اللهم
اغنني بحلالك عن حرامك وبفضلك عمن سواك فلو كان عليك
مثل صبير دينا قضاه الله عنك وصبير جبل باليمن ليس باليمن
جبل اعظم منه قال جامع هذه الاحاديث عفى الله عنه كثر علي
الدين في بعض السنين حتى تجاوز الف وخمسمائة مثقال فصار
وكان اصحابه متشددين في تقاضيه غاية التشدد حتى
شغلني الاهتمام به عن اكثر اشغالي ولم يكن لي في وفائه حيلة
ولا الى ادائه وسيلة فواظبت على هذا الدعاء فكنت اكرره
كل يوم بعد صلوة الصبح وربما دعوت به بعد الصلوات الاخر
ايضا فيسر الله سبحانه قضاءه وعجل اداءه في مدة يسيرة
باسباب غريبة ما كانت تخطر بالبال ولا تمر بالخيال
وبالسند المتصل الى الشيخ الصدوق ثقة الاسلام محمد بن
بابويه قدس الله روحه عن تميم بن عبد الله القرشي عن
ابيه عبد الله بن تميم عن احمد بن سليمان النيسابوري

عن [illegible] قال فقال المامون
لابی الحسن الرضا علیه السلام ما معنی قول الله تعالی ولما جا موسی
لمیقاتنا وکلمه ربه قال رب ارنی انظر الیک الآیة کیف یجوز ان
یکون کلیم الله موسی بن عمران لا یعلم ان الله تعالی لا یجوز علیه الرؤیة
حتی یسأله هذا السؤال فقال الرضا علیه السلام ان موسی علیه السلام
علم ان الله تعالی جل ان یری بالابصار ولکنه لما کلمه وقربه نجیا
رجع الی قومه واخبرهم ان الله تعالی کلمه وقربه وناجاه فقالوا لن
نؤمن لک حتی نسمع کلامه کما سمعت وکان القوم سبعمائة الف
رجل فاختار منهم سبعین الفا ثم اختار منهم سبعة الاف
ثم اختار منهم سبعمائة ثم اختار منهم سبعین رجلا لمیقات
ربه فخرج بهم الی طور سیناء فاقامهم فی سفح الجبل وصعد موسی الی
الطور وسال الله تعالی ان یکلمه ویسمعهم کلامه فکلمه الله تعالی
وسمعوا الکلام من فوق واسفل ویمین وشمال ووراء وامام لان الله تعالی
احدثه فی الشجرة ثم جعله منبعثا منها حتی سمعوه من جمیع الوجوه فقالوا
لن نؤمن لک بان هذا کلام الله حتی نری الله جهرة فلما
قالوا هذا القول العظیم بعث الله علیهم صاعقة فاخذتهم بظلمهم
فماتوا فقال موسی یا رب ما اقول لبنی اسرائیل اذا رجعت

الیهم



الیهم وقالوا انک ذهبت بهم فقتلتهم لانک لم تکن صادقا فیما
ادعیت من مناجات الله تعالی ایاک فاحیاهم الله وبعثهم معه
فقالوا انک لو سالت الله تعالی ان یریک تنظر الیه لاجابک
وکنت تخبرنا کیف هو ونعرفه حق معرفته فقال موسی یا قوم
ان الله لا یری بالابصار ولا کیفیة له وانما یعرف بآیاته ویعلم
باعلامه فقالوا لن نؤمن لک حتی تساله فقال موسی یا رب
انک قد سمعت مقالة بنی اسرائیل وانت اعلم بصلاحهم
فاوحی الله تعالی الیه یا موسی سلنی ما سالوک فلن اؤاخذک
بجهلهم فعند ذلک قال موسی رب ارنی انظر الیک قال لن
ترانی ولکن انظر الی الجبل فان استقر مکانه فسوف ترانی
فلما تجلی ربه للجبل جعله دکا وخر موسی صعقا فلما افاق قال
سبحانک تبت الیک یقول رجعت الی معرفتی بک عن جهل قومی وانا اول المؤمنین منهم بانک
لا تری فقال المامون لله درک فاخبرنی عن قول الله تعالی
ولقد همت به وهم بها لولا ان رای برهان ربه فقال الرضا
علیه السلام لقد همت به ولولا ان رای برهان ربه لهم بها کما همت به
لکنه کان معصوما والمعصوم لا یهم بذنب ولا یاتیه فقال

المامون

لله درك يا ابا الحسن فاخبرني عن قول الله تعالى وذا النون اذ
ذهب مغاضباً فظن ان لن نقدر عليه فقال الرضا
عليه السلام ذاك يونس بن متى ذهب مغاضباً
لقومه فظن بمعنى استيقن ان لن نقدر عليه ان لن
نضيق عليه رزقه ومنه قوله تعالى واما اذا ما ابتليه ربه فقدر عليه
رزقه اي ضيق وقتر فنادى في الظلمات ظلمة الليل وظلمة البحر
وبطن الحوت ان لا اله الا انت سبحانك اني كنت من
الظالمين بتركي مثل هذه العبادة التي فرغتني لها في
بطن الحوت فاستجاب الله له قال سبحانه فلولا انه
كان من المسبحين للبث في بطنه الى يوم يبعثون فقال
المامون لله درك يا ابا الحسن فاخبرني عن قول الله عز وجل
ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال الرضا عليه السلام
لم يكن احد عند مشركي مكة اعظم ذنباً من رسول الله صلى الله عليه وآله
لانهم كانوا يعبدون من دون الله ثلثمائة وستين صنماً
فلما جاءهم عليه السلام بالدعوة الى كلمة الاخلاص كبر ذلك عليهم
وعظم وقالوا اجعل الآلهة الهاً واحداً ان هذا لشيء
عجاب وانطلق الملأ منهم ان امشوا واصبروا على آلهتكم



ان هذا لشيء يراد ما سمعنا بهذا في الملة الآخرة ان هذا
الا اختلاق فلما فتح الله تعالى على نبيه صلى الله عليه وآله وسلم
مكة قال يا محمد انا فتحنا لك فتحاً مبيناً ليغفر لك الله ما تقدم من
ذنبك وما تأخر عند مشركي اهل مكة بدعائك الى توحيد الله
فيما تقدم وما تأخر فقال المامون لقد شفيت صدري
يا ابن رسول الله واوضحت لي ما كان ملتبساً فجزاك الله
عن انبيائه وعن الاسلام خيراً

قوله وتله للجبين في المناجات
وهي الترة بمكن جبهته مصدراً او هو على التقدير حال من فاعل
وتباً ومفعول حتى نرى الله جهرة اي عياناً وانتصابها على
المفعول المطلق والحال من فاعل نرى او مفعوله جعله دكاً
اي مدكوكاً مفتتاً والخرور السقوط على الوجه صعقاً اي مغشياً
ولقد همت به وهم بها اي قصده وعزم عليه والمراد والله
اعلم قصدت مخالطته ولولا ان رأى برهان ربه لقصد
مخالطتها ايضاً فقوله تعالى وهم بها جواب لولا مقدم عليها
او دال على الجواب كما تقول قتلتك لولا ان اخاف الله
ستسمع لهذا زيادة تحقيق ان لن نضيق عليه رزقه

وهو تعالى الذي يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر والمراد والله
اعلم انه علم انا نرزقه من غير تقتير سواء كان نضيقا بين قومه او بيونس
مهاجراً عنهم وهذا التفسير الذي فسره الامام عليه السلام
هو الحق الذي لا محيد عنه فلا يلتفت بعده بما قيل من ان المراد
فظن ان لن نقضي عليه بالعقوبة من القدر بمعنى القضاء
او هو تمثيل لحاله بحال من ظن ان لن نقدر عليه او هي خطرة
شيطانية سبقت الى وهمه فسميت ظنا للمبالغة وامثال
ذلك مما هو بالاعراض عنه حقيق سبحانك اني كنت
من الظالمين بتركي مثل هذه العبادة التي فرغت
لها في بطن الحوت هذا الكلام منه عليه السلام لم اظفر به في
شيء من التفاسير التي اطلعت عليها وهو يؤيده ما قاله
اهل الكشف والوجدان من ان القرب الذي حصل ليونس
على نبينا وعليه السلام في بطن الحوت لم يحصل له قبل ذلك
ولا بعده منه حتى جعلوا التقام الحوت معراجاً له عليه السلام
ونقلوا في ذلك حديثاً عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقد نظم
العارف الرومي في المثنوي ان هذا المعنى برادای هذا
الامر نوائب الدهر اذ ينا فلا مرد له او ان ما قصره

مبنيه

مشغول شده ام در بطن حوت

محمد صلى الله عليه



محمد صلى الله عليه وآله وسلم بقوله ... والترجيح على العرب والعجم فيقبل
يريده كل احد ما سمعنا بهذا في الملة الآخرة اي ما سمعنا بما يقوله
صلى الله عليه وآله وسلم من التوحيد في الملة التي ادركنا عليها
اباءنا او في ملة عيسى عليه السلام التي هي آخر الملل فان النصارى
مثلثون غير موحدين ايضا ان هذا الا اختلاق الكذب المخترع
الاشاعرة تمسكوا بالآية المورودة في السؤال الاول على امكان
رؤيته تعالى من وجهين   انه سبحانه علق رؤيته
موسى عليه السلام له جل شانه على استقرار الجبل وهو في نفسه
امر ممكن والمعلق على الممكن ممكن وقالت المعتزلة ليس المعلق
عليه هو استقرار الجبل مطلقا فان الجبل كان وقت هذا
التعليق مستقرا وهو الآن مستقر ايضا بل استقراره
حال التجلي وهو حينئذ غير ممكن لانه سبحانه قد علق عليه
وقوع الرؤية بعد اخباره تعالى بعدم وقوعها بقوله
لن تراني ووقوع الرؤية بعد اخباره سبحانه بانها لا تقع
محال فاستقرار الجبل الذي علق عليه هذا المحال محال
ايضا وتعليق وقوع ما علم امتناع وقوعه على امر ممتنع
في امتناع وقوع ذلك الامر كما تقول لمن جادلك في امر

والمعلق على الممكن وهو الرؤية

[illegible] كان [illegible] حقيقة [illegible] وجود يريد بهذا ان حقيقته
كلامه محال لوجود الشريك وظاهر انه لا يلزم من هذا الكلام الاعتراف
بامكان الشريك لتعليقه على الممكن في ذاته وهو الصدق
فتدبر ان رؤيته تعالى لو كانت ممتنعة كما
يزعمه المعتزلة لم يسالها موسى عليه السلام لان العاقل لا
يطلب المحال فسواله لها يدل على انه عليه السلام كان يعتقد
جوازها عليه تعالى كما نقول لكن ومازعمه المعتزلة من امتناعها عليه
تعالى يقتضي جهل النبي العظيم المعزز بالتكليم بما يجوز عليه سبحانه
ويمتنع دون احاد المعتزلة ومن له طرف من علم الكلام وهذه
طريقة عوجاء وملة شنعاء لا يسلكها احد من العقلاء والمعتزلة
ايضا تمسكوا بتلك الاية وقالوا اذا كان الرؤية جايزة عليه تعالى
كما تدعونه فلم يسال موسى عليه السلام وقومه الا امرا جايزا عليه تعالى
فلم استعظم الله سبحانه ذلك السؤال استعظاما بليغا
وسماه ظلما ودك الجبل وارسل الصاعقة حيث قال تعالى فقد سالوا
موسى اكبر من ذلك فقالوا ارنا الله جهرة فاخذتهم الصاعقة بظلمهم
فاجابهم الاشاعرة بان ذلك الاستعظام البليغ والانكار
الشديد انما صدر عنه تعالى لان موسى عليه السلام سال الرؤية



في الدنيا وعلى طريق المقابلة والجهة [illegible] ما يمتنع عليه سبحانه
وانما يجوز رؤيته في الاخرة من دون جهة ومقابلة
وللمعتزلة ان يقولوا ان هذا يقتضي جهل النبي العظيم المعزز
بالتكليم بما يجوز عليه سبحانه ويمتنع دون احاد الاشاعرة
ومن له طرف من علم الكلام الى اخر ما شنعتم به علينا
ونسبتموه ايها الاخوان الينا
اكثر النحاة على ان الجزاء لا يتقدم على الشرط لان له صدر
الكلام فالجزاء في نحو قولك انا ظالم ان فعلت كذا مقدر
بعد الشرط والاسمية المتقدمة دليل عليه والتقدير ان فعلت
كذا فانا ظالم وذهب بعضهم الى جواز تقدمه فلا تقدير
وقول الامام عليه السلام في الجواب عن السؤال الثاني ولقد همت
ولولا ان راى برهان ربه لهم بها كما همت به ليس نصا
في شيء من المذهبين كما لا يخفى نعم قد يدعى انه ظاهر في
الاول لقرينة تقدير اللام فيتايد به ما قاله المحققون من المفسرين
من ان قوله تعالى وهم بها ليس هو جواب لولا لانها
في حكم ادوات الشرط فلا يتقدم جوابها عليها بل الجواب
محذوف يدل عليه المذكور والتقدير لولا ان راى برهان

ربه لهم بها

وما ذهب اليه صاحب الكشاف وغيره من المفسرين من ان التقدير لولا ان
برهان ربه لخالطها فمما لا ينبغي الالتفات اليه فانه يقتضي بظاهره
وقوع الهم بالمعصية منه ومن ذلك النبي الجليل ويحوج الى سلوك
مسالك التجوز والتأويل كما يقال المراد ان نفسه عليه السلام
مالت الى مخالطتها بمقتضى الشهوة المركوزة في الطبع ميلا شديدا
يشبه الهم والعزم او انه اطلق الهم على ذلك الميل الشهوي
على طريقة المشاكلة او انه من قبيل تسمية المشارف على الشيء باسمه
واشباه ذلك مما يوجب صرف الكلام عن حقيقته من غير داع
يدعو اليه ولا باعث يبعث عليه لانسداد باب التقدير كما لا يخفى
على الناقد الخبير        المراد ببرهان ربه ما نصبه من الدلائل
العقلية والنقلية الدالة على وجوب اجتناب المحارم والتباعد عن
الذنوب والمآثم وقد يستفاد من كلام الامام صلوات الله عليه ان
من جملة ذلك الهم بالمعصية والقصد اليها فانه عليه السلام جعل ذلك
من منافيات العصمة حيث قال والمعصوم لا يهم بذنب ولا يأتيه
اللهم الا ان يقال جعل الهم بالمعصية منافيا للعصمة لا يقتضي
كونه ذنبا لجواز كونه من قبيل السهو والنسيان فانهما ينافيان
العصمة مع انهما ليسا من الذنوب ومن جوز على الانبياء صلوات الله عليهم
عند بعضهم

اقتراف الذنو



اقتراف المعاصي وارتكاب الآثام قال هم يوسف عليه السلام بان حل
سراويله وجلس منها مجلس المجامع وفي رؤيته البرهان انه سمع صوتا
اياك واياها فلم يرتدع ثم سمع ثانيا فلم ينته ثم سمع ثالثا اعرض عنها
فلم ينزجر حتى تمثل له يعقوب عليه السلام عاضا على انملته وقيل
[illegible]
سمع صوتا يا يوسف لا تكن كالطائر كان له ريش فلما زنى
قعد لا ريش له وقيل بدت كف فيما بينهما مكتوب فيها وان عليكم
لحافظين كراما كاتبين فلم ينصرف عما هو عليه ثم رأى فيها
ولا تقربوا الزنا انه كان فاحشة وساء سبيلا فلم ينتبه
ثم رأى فيها واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله فلم ينجع فيه ذلك فقال الله سبحانه
لجبرئيل ادرك عبدي قبل ان يصيب الخطيئة فانحط جبرئيل وهو
يقول يا يوسف اتعمل عمل السفهاء وانت مكتوب في ديوان الانبياء
وانا اقول قاتل الله قوما يعتقدون في انبياء الله التلبس بمعاصي
وعدم الانزجار والارتداع عنها [?] فيرمون هذه امثال
هذه الزواجر الجلية والروادع القوية نعوذ بالله من اقتحام اودية
الغواية وفقد العصمة والهداية واني ليعجبني كلام العلامة الزمخشري
في التشنيع عليهم اعمى الله ابصارهم وضلل انظارهم قال في الكشاف
بعد نقل كلامهم وتبيين مرامهم هذا ونحوه مما يورده اهل الحشو

ومن نسبني على زيد ... يطهر ويشهر

... والجبر الذين نسبوا الى الانبياء ... واهل العدل والتوحيد ليسوا
من مقالاتهم ورواياتهم بحمد الله بسبيل ولو وجدت من يوسف عليه السلام
ادنى زلة لنعيت عليه وذكرت توبته واستغفاره كما نعيت
على آدم زلته وعلى داود وعلى نوح وعلى ايوب وعلى ذي
النون وذكرت توبتهم واستغفارهم كيف وقد اثنى
عليه وسمي مخلصا فعلم بالقطع انه ثبت في ذلك المقام
الدحض وانه جاهد نفسه مجاهدة اولي القوة والعزم ناظرا في
دليل التحريم ووجه القبح حتى استحق من الله الثناء فيما انزل من
كتب الاولين ثم في القرآن الذي هو حجة على سائر كتبه ومصداق
لها ولم يقتصر الا على استيفاء قصته وضرب سورة
كاملة عليها ليجعل له لسان صدق في الآخرين كما جعله لجده
الخليل ابراهيم وليقتدي به الصالحون الى آخر الدهر
في العفة وطيب الازار والتثبت في مواقف العثار فاخزى الله
اولئك في ايرادهم ما يؤدي الى ان يكون انزل الله
السورة التي هي احسن القصص في القرآن العربي المبين
ليقتدى بنبي من انبياء الله في القعود بين شعب الزانية
وفي حل تكته للوقوع عليها وفي ان ينهاه ربه بثلث كرات
بزاد في المواقعة

ويصاح



ويصاح به من عنده ثلث صيحات بقوارع القرآن في التوبيخ العظيم و
بالوعيد الشديد وبالتشبيه بالطاير الذي سقط ريشه حين
سفد غير انثاه وهو جاثم في مربضه ولا يتحلحل ولا ينتهي ولا ينتبه
حتى يتداركه الله بجبريل ولو ان اوقح الزناة واشطرهم واحدهم
حدقة واجلحهم وجها لقي بادنى ما لقي به مما ذكروا لما بقي
له عرق ينبض ولا عضو يتحرك فيا له من مذهب ما افحشه ومن ضلال
ما ابينه انتهى كلام العلامة جزاه الله عن انبياء الله خيرا وللفخر الرازي
في هذا المقام كلام حسن جدا تنازعني نفسي الى ذكره وتمايل
ان الطوية على غرة قال في التفسير الكبير ان الذين لهم تعلق بهذه
الواقعة هم يوسف عليه السلام والمرأة وزوجها والنسوة
والشهود ورب العالمين وابليس وكلهم قالوا ببراءة يوسف
عليه السلام عن الذنب فلم يبق لمسلم توقف في هذا الباب
اما يوسف فقوله هي راودتني عن نفسي وقوله رب
السجن احب الي مما يدعونني اليه واما المرأة فقولها
ولقد راودته عن نفسه فاستعصم وقالت الآن حصحص اظهر
الحق انا راودته عن نفسه واما زوجها فقوله انه من كيدكن
ان كيدكن عظيم واما النسوة فقولهن امرأت العزيز تراود

فتاها عن

عن نفسه قد شغفها حبا انا لنراها في ضلال مبين وقولهن حاش لله
ما علمنا عليه من سوء واما الشهود فقوله تعالى وشهد شاهد من اهلها
واما شهادة الله تعالى بذلك فقوله عز من قائل كذلك لنصرف عنه
السوء والفحشاء انه من عبادنا المخلصين واما اقرار ابليس بذلك
فقوله فبعزتك لاغوينهم اجمعين الا عبادك منهم المخلصين فاقر
بانه لا يمكنه اغواء العباد المخلصين وقد قال الله تعالى انه من عبادنا
المخلصين فقد اقر ابليس انه لم يغوه وعند هذا نقول هؤلاء
الجهال الذين نسبوا الى يوسف عليه السلام الفضيحة ان كانوا من
اتباع دين الله فليقبلوا شهادة الله بطهارته وان كانوا
من اتباع ابليس وجنوده فليقبلوا اقرار ابليس بطهارته
انتهى كلامه وهو كلام ظريف جيد جدا **ارشاد فيه سداد**
اضطراب كلام المفسرين الذين لا يجوزون صدور الذنوب صغيرها
وكبيرها عن الانبياء عليهم السلام في تفسير الآية التي اشتمل عليها
السؤال الرابع فان ظاهرها صدور الذنوب سابقا ولاحقا منه
صلى الله عليه وآله وسلم وما ذكره الامام عليه السلام هو الوجه الصحيح الحق
الصريح الذي لا ريب فيه ولا شك يعتريه وقد ذكر اصحاب السير
ان المشركين كانوا يقولون ان مكن الله تعالى محمدا من

ارشاد فيه سداد

بيته



بيته ومكة في حرمه بيتا انه نبي حق فلما يسر له عليه السلام
فتح مكة دخلوا في دين الله افواجا واذعنوا بنبوته كما نطق به
الكتاب العزيز وزال انكارهم عليه في الدعوة الى ترك عبادة
الاصنام وصار ذنبه عندهم مغفورا كما قرره الامام عليه السلام و
لا يخفى انه اذا حمل الذنب المذكور في الآية على معناه الظاهري
الذي فهمه اكثر المفسرين لم يصح تعليل الفتح بغفران الذنب الا
بتكلف بعيد كان يقال لما كان الفتح متضمنا للجهاد والعدو صح
بهذا الاعتبار جعله سببا لغفران الذنب المتقدم والمتاخر
وامثال ذلك مما لا يخفى بعده واما على ما قرره الامام عليه السلام
في الجواب فاستقامة التعليل مما لا يحوم حوله شك ولا ارتياب.
والعجب من اكثر علماء الشيعة الامامية وعظمائهم كشيخ الطائفة
الشيخ ابي جعفر الطوسي والشيخ الجليل امين الاسلام الشيخ
ابي علي الطبرسي والسيد الاجل قدوة اهل الايمان المرتضى علم
الهدى قدس الله ارواحهم مع كثرة تتبعهم في التفسير والحديث
والكلام كيف لم يذكروا في شيء من كتبهم هذا الجواب الذي ذكره
الامام عليه السلام وذكروا وجوها ضعيفة لا تشفي العليل ولا
تروي الغليل مع ان هذا الحديث موجود في مؤلفات الشيخ

الصدوق ص

ثقة الاسلام محمد بن بابويه في كتاب العيون الاخبار وغيره وذنب
طاب ثراه متقدم على زمانهم واما الذين يجوزون صدور المعاصي
عن الانبيا صلوات الله عليهم فمن جوز عليهم الصغاير والكباير
ما ابقى الذنب على عمومه وقال المراد بما تقدم وما تاخر ما وقع
منه عليه السلام قبل النبوة وبعدها او قبل الفتح وبعده او ما وقع
وما سيقع او ذنب ابويك آدم وحوا ببركتك وذنب امتك
بدعوتك ومن جوز الصغاير فقط ومنع من صدور الكباير عنهم
عليهم السلام حمل الذنب على الصغاير وجعل التقدم والتاخر كما
جعله اولئك وكل هذه الوجوه مشتركة في عدم استقامة التعليل
بدون تكلف ولا يخفى ان التقدم والتاخر على تفسير الامام عليه السلام
لا يمكن حمله على ما قبل النبوة وبعدها لانه صلوات الله عليه
لم يدعهم الى التوحيد قبل النبوة ولا على ما قبل الفتح وبعده لانهم
اذعنوا له صلى الله عليه وآله وسلم بعد الفتح ولم يكن مذنبا
عندهم في ظنهم الا ان يراد بالنسبة الى من بلغهم خبر الفتح
بعد مدة والانسب حمل ذلك على ما صدر منه صلوات الله عليه
من الدعوة الى التوحيد قبل الهجرة وبعدها الحديث الثامن عشر
وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل امين الاسلام محمد بن

بعقوب



يعقوب الكليني عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد البرقي عن شريف
بن سابق عن الفضل بن ابي قرة عن الامام ابي عبد الله
جعفر بن محمد الصادق عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
قالت الحواريون لعيسى يا روح الله من نجالس قال من
يذكركم الله رؤيته ويزيد في علمكم منطقه ويرغبكم في الآخرة
عمله بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث
قالت الحواريون هم خواص عيسى عليه السلام قيل سموا حواريون
لانهم كانوا قصارين يحورون الثياب اي يقصرونها وينقونها
من الاوساخ ويبيضونها مشتق من الحور وهو البياض
الخالص وقال بعض العلما انهم لم يكونوا قصارين على الحقيقة
وانما اطلاق هذا الاسم عليهم رمز الى انهم كانوا ينقون نفوس
الخلايق عن اوساخ الاوصاف الذميمة والكدورات
ويرقونها الى عالم النور من عالم الظلمات من يذكركم الله رؤيته وصف
عليه السلام من يجوز مجالسته بثلثة اوصاف الاول ان يكون
رؤيته موجبة لذكر الله تعالى كما هو شان من رؤية العباد
والزهاد والسالكين الثاني ان يكون كلامه موجبا لازدياد
علم من يجالسه الثالث ان يكون عمله مما يرغب في الآخرة
بجا

يعني گفتند حواريون بعيسى عليه السلام كه با كه بنشينيم گفت كسي كه ياد دهد شما را بخدا ديدن او وزياد شود بديدن او علم شما او وترغيب كند شما را در آخرت عمل او

گازر كه ميگردانند ثياب را وپاك ميگردانند ثياب را از چركي

لا يكون رؤية اعماله وعباداته مما يوجب العجب بل الراغب في الاعمال
الاخروية والاعراض عن الاشغال الدنيوية ولا يخفى ان المراد
بالمجالسة في هذا الحديث يشمل الالفة والمخالطة والمصاحبة وفيه
اشعار بان من لم يكن على هذه الصفات فلا ينبغي مجالسته ولا مخالطته
فكيف من كان موصوفا باضدادها كاكثر ابناء زماننا فطوبى لمن
وفقه الله سبحانه لمباعدتهم والاعتزال عنهم والانس بالله
وحده والوحشة منهم فان مخالطتهم تميت القلب وتفسد الدين
وتحصل بسببها للنفس ملكات مهلكة مؤدية الى الخسران المبين
وقد ورد في الحديث فر من الناس فرارك من الاسد وقال
موفق الكرخي لابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام اوصني
يا بن رسول الله فقال اقلل معارفك قال زدني قال انكر من عرفت
منهم وروى الشيخ الجليل زين السالكين جمال الدين احمد بن فهد
في كتاب التحصين عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
ليأتين على الناس زمان لا يسلم لذي دين دينه الا من
يفر من شاهق الى شاهق ومن حجر الى حجر كالثعلب باشباله
قالوا ومتى ذلك الزمان قال اذا لم تنل المعيشة الا بمعاصي الله
فعند ذلك حلت العزوبة قالوا يا رسول الله امرتنا بالتزويج

الشاهق هو المرتفع من الجبال

الشبل بالكسر ولد الاسد اذا ادرك الصيد

قال



قال بلى ولكن اذا كان ذلك كان هلاك الرجل على يدي ابويه فان لم يكن له
ابوان فعلى يدي زوجته واولاده فان لم يكن له زوجة ولا ولد
فعلى يدي قرابته وجيرانه قالوا وكيف ذلك يا رسول الله قال
يعيرونه بضيق المعيشة ويكلفونه ما لا يطيق حتى يورده موارد الهلكة

بضيق صح

الحديث التاسع عشر وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل
عماد الاسلام محمد بن بابويه عن الحسين بن ادريس عن ابيه
عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن يحيى الخزاز عن موسى بن اسماعيل
عن ابيه عن الامام ابي الحسن موسى الكاظم عليه السلام عن ابيه
عن ابيه عن ابيه عن ابيه امير المؤمنين عليه السلام قال
ان يهوديا كان له على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم دنانير
فتقاضاه فقال يا يهودي ما عندي ما اعطيك قال فاني
لا افارقك يا محمد حتى تقضيني فقال عليه السلام اذا اجلس معك
فجلس عليه السلام معه حتى صلى في ذلك الموضع الظهر والعصر والمغرب والعشاء
الآخرة والغداة وكان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
يتهددونه ويتواعدونه فنظر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
اليهم فقال ما الذي تصنعون به فقالوا يا رسول الله يهودي يحبسك
فقال عليه السلام لم يبعثني ربي عز وجل بان اظلم معاهدا ولا غيره

فلما سمع ذلك اليهودي قال اشهد ان لا اله الا الله واشهد
ان محمدا عبده ورسوله وشطر مالي في سبيل الله اما
والله ما فعلت بك الذي فعلت الا لانظر الى نعتك في التورية
فاني قرأت نعتك في التورية محمد بن عبد الله مولده بمكة ومهاجره
بطيبة وليس بفظ ولا غليظ ولا سخاب ولا متزين بالفحش
ولا قول الخنا وانا اشهد ان لا اله الا الله وانك رسول الله
وهذا مالي فاحكم فيه بما انزل الله وكان اليهودي كثير المال ثم
قال علي عليه السلام كان فراش رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
عباءة وكانت مرفقته ادما حشوها ليف فثنيت له ذات
ليلة فلما اصبح قال لقد منعني الفراش الليلة الصلوة فامر
عليه السلام ان تجعل بطاق واحد ساق بالعلي بحتاج الى
البيان في هذا الحديث بان الظلم معاهدا اسم مفعول العهد
بمعنى الامان والذمة وشطر مالي في سبيل الله الشطر يجي
بمعنى النصف وبمعنى الجزء المطلق وكل منهما محتمل ههنا ولعل قوله فيما
بعد فاحكم فيه بما انزل الله ناظر الى الثاني الا لانظر الى
نعتك في التورية اي لا علم ان النعت الذي في التورية
نعتك ام لا فاختصر الكلام لدلالة المقام مولده بمكة

الملك



الملك بمعنى النقص والهلاك ... لانها تنقص
الذنوب وتنفيها او تهلك من قصدها بظلم كما وقع لاصحاب الفيل
ومهاجره بطيبة مهاجر بفتح الجيم الموضع يهجر اليه والهجرة بكسر الهاء
ومنها الخروج من ارض الى اخرى وطيبة بفتح الطاء وسكون الياء
مدينة الرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليس بفظ
ولا غليظ ولا سخاب الفظ والغليظ متقاربان وهما بمعنى
السيء الخلق القاسي القلب الخشن الكلام والسخاب بالسين المهملة
والخاء المعجمة المشددة واخره باء موحدة صيغة مبالغة من السخب
بالتحريك وهو شدة الصوت يقال تساخب القوم اي تصايحوا
وتضاربوا ولا متزين بالفحش ولا قول الخنا متزين بالزاء
المعجمة والنونين من الزين بالفتح والتشديد بمعنى الصوت والخنا
بالخاء المعجمة المفتوحة والنون مرادف للفحش كان فراش رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم عباءة الهاء في عباءة يجوز ان يكون ضميرا
راجعا اليه صلى الله عليه وآله وان تجعل تاء من اصل الكلمة وكانت
مرفقته ادما المرفقة المخدة والادم بفتحتين جمع اديم وهو الجلد
فثنيت اي العباءة بمعنى جعلت على طاقين لقد منعني الفراش
الليلة الصلوة اي انه لينته ونعومته لم تسمح النفس بمفارقته

از نرمی جوانمردی

والمقصد القيام عند [illegible] صلى الله عليه وآله وسلم اراد بالقنو
بعضها فان اصحابنا على ان قيام بعض الليل وصلوة الوتر
كانا من خصائصه الواجبة عليه صلى الله عليه وآله وسلم الحديث العشرون

الحديث العشرون

وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا
عن احمد بن محمد بن خالد عن منصور بن العباس عن سعيد بن
جناح عن عثمن بن سعيد عن عبد الحميد بن على الكوفي عن مهاجر
الاسدي عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام
قال مر عيسى بن مريم عليه السلام على قرية قد مات اهلها وطيرها
ودوابها فقال اما انهم لم يموتوا الا بسخطة ولو ماتوا متفرقين
لتدافنوا فقال الحواريون يا روح الله وكلمته ادع الله
ان يحييهم لنا فيخبرونا ما كانت اعمالهم فنجتنبها فدعا عيسى عليه السلام
ربه فنودي من الجو ان نادهم فقام عيسى عليه السلام بالليل على
شرف من الارض فقال يا اهل هذه القرية فاجابه منهم مجيب
لبيك يا روح الله وكلمته فقال ويحكم ما كانت اعمالكم قال
عبادة الطاغوت وحب الدنيا مع خوف قليل وامل بعيد
وغفلة في لهو ولعب فقال كيف كان حبكم للدنيا قال كحب
الصبي لامه اذا اقبلت علينا فرحنا وسررنا واذا ادبرت

عنا



عنا بكينا وحزنا قال كيف كان عبادتكم للطاغوت قال الطاعة
لاهل المعاصي قال كيف كانت عاقبة امركم قال بتنا ليلة
في عافية واصبحنا في الهاوية فقال وما الهاوية فقال سجين
قال وما سجين قال جبال من جمر توقد علينا الى يوم القيامة
قال فما قلتم وما قيل لكم قال قلنا ردنا الى الدنيا فنزهد فيها
قيل لنا كذبتم قال ويحك كيف لم يكلمني غيرك من بينهم قال يا روح الله
انهم ملجمون بلجم من نار بايدي ملائكة غلاظ شداد وانا كنت
فيهم ولم اكن منهم فلما نزل العذاب عمني معهم فانا معلق بشعرة
على شفير جهنم لا ادري اكبكب فيها ام انجو منها فالتفت
عيسى عليه السلام الى الحواريين وقال يا اولياء الله اكل الخبز اليابس
بالملح الجريش والنوم على المزابل خير كثير مع عافية الدنيا
والآخرة بيان [illegible]

[illegible]

اما انهم اما بالتخفيف حرف استفتاح وتنبيه تدخل على الجمل لتنبيه
المخاطب وطلب اصغائه الى ما يلقى اليه وقد تحذف الفها كقولهم
والله زيد قائم لم يموتوا الا بسخطة السخط بالتحريك وبضم
اوله وسكون ثانيه الغضب ولو ماتوا متفرقين لتدافنوا
الظاهر ان تفاعل هنا بمعنى فعل كتوانى ويمكن ابقاؤه

علامة الشارحين بتحقيقه فعل الحواريون قد تقدم الكلام في تفسير
الحواريين في الحديث الثالث من عشر فيوذي جوّ الجو هو بتشديد
الواو ما بين السماء والارض على شرف الشرف المكان العالي
قيل ومنه سمي الشريف شريفاً تشبيهاً للعلو المعنوي بالعلو المكاني
يقال والحكم ويح اسم فعل بمعنى الترحم كما ان ويل كلمة عذاب
وبعض اللغويين يستعمل كلاً منهما مكان الاخرى عبادة
الطاغوت هو فعلوت من الطغيان وهو تجاوز الحد واصله
طغيوت فقدموا اللام على عينه على خلاف القياس ثم قلبوا الياء
الفاً فصار طاغوت وهو يطلق على الكاهن والشيطان
والاصنام وعلى كل رئيس في الضلالة وعلى كل ما يصد عن
عبادة الله تعالى وعلى كل ما عبد من دون الله تعالى ويجيء مفرداً
كقوله يريدون ان يتحاكموا الى الطاغوت وقد امروا ان
يكفروا به وجمعاً كقوله تعالى والذين كفروا اولياؤهم الطاغوت
يخرجونهم من النور الى الظلمات غفلة في لهو ولعب لفظة في هنا
اما للظرفية المجازية كما في النجاة في الصدق او بمعنى مع كما في
قوله تعالى ادخلوا في امم او سببية كقوله تعالى فذلكن الذي لمتنني
فيه اذا اقبلت عينا الى آخره الشرطية واقعة موقع

المغفرة



المغفرة كحب الصبي لامه فانا معنى تشوقهم على جنتهم كناية عن انه
مشرف على الوقوع فيهما ولا يبعد ان يراد به معناه الصريح ايضا
والشفا حافة الشيء وجانبه الكبكب فيهما على صيغة المبني للمفعول
اي الطرح فيهما على وجهه والملح الجريش اي الذي لم ينعم دقه

تبيين حال وذكر مثال

ما ذكره هذا الرجل المتكلم بين يدي نبينا
وعليه السلام في وصف اصحابه تلك الفرقة وما كانوا عليه من الخوف
القليل والامل البعيد والغفلة واللهو واللعب والفرح باقبال
الدنيا والحزن بادبارها هو بعينه حالنا وحال اهل زماننا بل اكثرهم
خال عن ذلك الخوف القليل ايضاً نعوذ بالله من الغفلة وسوء المنقلب
وما احسن ما نقله الشيخ الصدوق محمد بن بابويه رحمه الله تعالى في
كتاب اكمال الدين واتمام النعمة عن بعض الحكماء في تشبيه حال الانسان
واغتراره بالدنيا وغفلته عن الموت وما بعده من الاهوال
وانهماكه في اللذات العاجلة الفانية الممتزجة بالكدورات
بشخص مدلّى في بئر مشدود وسطه بحبل وفي اسفل ذلك البئر
ثعبان عظيم متوجه اليه منتظر سقوطه فاتح فاه لالتقامه وفي اعلى
ذلك البئر جرذان ابيض واسود لا يزالان يقرضان
ذلك الحبل شيئاً فشيئاً ولا يفتران عن قرضه آناً من الآنات

ذلك الشخص مع ... تلك الثعبان وغيرها من انواع الحيات فاتحة
فاه قد اقبل على قليل عسل قد لطخ به جدار ذلك البئر وامتزج
بترابه واجتمع عليه زنابير كثيرة وهو مشغول بلطعه منهمك فيه
ملتذ بما اصاب منه مخاصم لتلك الزنابير عليه قد صرف باله
باجمعه الى ذلك غير ملتفت الى فوقه وما تحته فالبئر هو الدنيا
والحبل هو العمر والثعبان الفاتح فاه هو الموت والجرذان
الليل والنهار القارضان للاعمار والعسل المختلط
بالتراب هو لذات الدنيا الممتزجة بالكدورات والآلام
والزنابير هم ابناء الدنيا المتزاحمون عليها ولعمري ان
هذا المثل من اشد الامثال انطباقا على الممثل له نسأل الله
البصيرة والهداية ونعوذ به من الغفلة والغواية هداية
لعلك تظن ان ما تضمنه هذا الحديث من ان الطاعة
لاهل المعاصي عبادة لهم جار على ضرب من التجوز لا الحقيقة
وليس كذلك بل هو حقيقة فان العبادة ليست الا
الخضوع والتذلل والطاعة والانقياد ولهذا جعل سبحانه
اتباع الهوى والانقياد اليه عبادة للهوى فقال تعالى أفرأيت
من اتخذ الهه هواه وجعل طاعة الشيطان عبادة له

فقال



فقال تعالى ألم اعهد اليكم يا بني آدم ان لا تعبدوا الشيطان انه لكم عدو مبين
كلام في الحديث الحادي عشر وقد روى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب
الكليني في باب الزي والتجمل من كتاب الكافي عن ابي جعفر محمد بن
علي الباقر عليه السلام انه قال من اصغى الى ناطق فقد عبده
فان كان الناطق يؤدي عن الله فقد عبد الله وان كان
يؤدي عن الشيطان فقد عبد الشيطان وروي في
باب الشرك من الكافي ايضا عن ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق
عليه السلام قال من اطاع رجلا في معصية فقد عبده وروي
في كتاب العلم من الكافي ايضا انهما في باب التقليد عن ابي بصير قال
قلت لابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام اتخذوا
احبارهم ورهبانهم اربابا من دون الله فقال عليه السلام
والله ما دعوهم الى عبادة انفسهم ولو دعوهم ما اجابوهم
ولكن احلوا لهم حراما وحرموا عليهم حلالا فعبدوهم من حيث
لا يشعرون وروي في هذا الباب بطريق آخر انه عليه السلام
سئل عن هذه الآية فقال والله ما صلوا لهم ولا صاموا
لهم ولكن احلوا لهم حراما وحرموا عليهم حلالا فاتبعوهم
واذا كان اتباع الغير والانقياد اليه عبادة له فاكثر الخلق

اصغى استمع واليه مال بسمعه

يعني قول الله عز وجل

عند المحققين عبادة اهوائهم الخسيسة الدنية
وشهواتهم البهيمية والسبعية على كثرة انواعها واختلاف اجناسها
وهي اصنامهم التي هم عليها عاكفون والانداد التي هم لها
من دون الله عابدون وهذا هو الشرك الخفي نسال الله
سبحانه ان يعصمنا عنه ويطهر نفوسنا منه بمنه وكرمه
وما احسن ما قالت رابعة العدوية رضي الله عنها لك الف
معبود مطاع امره دون الاله وتدعي التوحيد

ترا از معبود هست
اطاعت امر او میکنی
غیر از الله تعالی و دعوا
میکنید توحید را

ما تضمنه هذا الحديث من كون اهل تلك القرية في جبال
من جمر توقد عليهم الى يوم القيمة صريح في وقوع العذاب في مدة
البرزخ اعني ما بين الموت والبعث وقد انعقد عليه الاجماع
ونطقت به الاخبار ودل عليه القرآن العزيز وقال به
اكثر اهل الملل وان وقع الاختلاف في تفاصيله والذي يجب علينا
هو التصديق المجمل بعذاب واقع بعد الموت وقبل الحشر
في الجملة واما كيفياته وتفاصيله فلم نكلف بمعرفتها على التفصيل
واكثرها مما لا تسعه عقولنا فينبغي ترك البحث والتفحص عن تلك
التفاصيل وصرف الوقت فيما هو اهم منها اعني فيما يصرف
ذلك العذاب ويدفعه عنا كيف ما كان وعلى اي نوع





حصل وهو المواظبة على الطاعات واجتناب المنهيات لئلا يكون حالنا
في التفحص عن ذلك والاشتغال به عن الفكر فيما يدفعه وينجي منه
كحال شخص اخذه السلطان وحبسه ليقطع في غد
يده ويجدع انفه فترك الفكر في الحيل المؤدية الى خلاصه
وبقي طول ليله متفكرا في انه هل يقطع بالسكين او
بالسيف وهل القاطع زيد او عمرو او خالد ولعلنا نورد
بعض الاحاديث الواردة في هذا الباب من طرق اهل
البيت عليهم السلام في اواخر هذا الكتاب ولنورد هنا
حديثا واحدا مختصرا رويناه عن الشيخ الصدوق محمد بن
بابويه رحمه الله بسنده الى الامام ابي عبد الله جعفر بن
محمد الصادق عليه السلام انه قال ان بين الدنيا
والآخرة الف عقبة اهونها وايسرها الموت وفي
هذا الحديث كفاية والله الهادي ثم لا يخفى ان ما
قاله هذا الرجل من انه كان فيهم ولم يكن منهم فلما
نزل العذاب عمه معهم يشعر بانه ينبغي المهاجرة عن
اهل المعاصي والاعتزال لهم وان المقيم معهم شريك لهم
في العذاب ومحترق بنارهم وان لم يشاركهم في

الجدع بالدال المهملة قطع الانف

[illegible] فليس لك بعد قوله تعالى ان الذين
توفيهم الملائكة ظالمي انفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين
في الارض قالوا الم تكن ارض الله واسعة فتهاجروا فيها
فاولئك ماويهم جهنم وساءت مصيرا وبما رواه الشيخ الجليل
محمد بن يعقوب في باب مجالسة اهل المعاصي من كتاب الكافي
عن الامام ابي الحسن موسى بن جعفر الكاظم عليه السلام انه
نهى بعض اصحابه عن مجالسة رجل من اهل الضلال فقال
اي شيء علي منه اذا لم اقل بقوله فقال عليه السلام اما تخاف
ان تنزل به نقمة فتصيبكم جميعا والحديث طويل نقلنا منه
موضع الحاجة ولو لم يكن في الاعتزال عن الناس فائدة
سوى ذلك لكفى كيف وفيه من الفوائد ما لا يعد ولا يحصى سال الله
سبحانه ان يوفقنا لذلك بمنه وكرمه الحديث الحادي والعشرون
وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل عماد الاسلام محمد بن يعقوب عن
علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن ابراهيم بن عمر
اليماني عن ابان بن ابي عياش عن سليم بن قيس
الهلالي قال قلت لامير المؤمنين علي عليه السلام اني سمعت
من سلمان والمقداد وابي ذر شيئا في تفسير القرآن واحاديث

الحديث الحادي والعشرون

عن



عن نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم غير ما في ايدي الناس ثم سمعت منك تصديق
ما سمعته منهم ورايت في ايدي الناس اشياء كثيرة من تفسير القرآن
ومن الاحاديث عن نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم انتم تخالفونهم
فيها وتزعمون ان ذلك كله باطل افترى الناس يكذبون على
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم متعمدين ويفسرون القرآن
بارائهم قال فاقبل علي فقال قد سالت فافهم الجواب
ان في ايدي الناس حقا وباطلا وصدقا وكذبا وناسخا و
منسوخا وعاما وخاصا ومحكما ومتشابها وحفظا ووهما وقد
كذب على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في عهده حتى قام خطيبا
فقال ايها الناس قد كثرت علي الكذابة فمن كذب علي متعمدا
فليتبوأ مقعده من النار ثم كذب عليه من بعده وانما اتاكم الحديث
من اربعة ليس لهم خامس رجل منافق يظهر الايمان متصنع با
لاسلام لا يتاثم ولا يتحرج ان يكذب على رسول الله صلى الله عليه وآله
متعمدا فلو علم الناس انه منافق كذاب لم يقبلوا منه ولم
يصدقوه ولكنهم قالوا هذا صحب رسول الله صلى الله عليه وآله
وراه وسمع منه فاخذوا عنه وهم لا يعرفون حاله وقد اخبره الله
عن المنافقين بما اخبره ووصفهم بما وصفهم فقال عز وجل واذا

فليتبوأ اي فلينزل منزله من النار منه رحمه

اي متكلف بالاسلام ومتدلس به غير متصف به في نفس الامر منه رحمه

ولا يتاثم ولا يتحرج العطف تفسيري اي لا يعد نفسه آثما بالكذب على رسول الله صلى الله عليه وآله منه رحمه

رأيتهم بعينك حسبتهم وإن يقولوا تسمع لقولهم ثم بقوا بعده فتقربوا
إلى أئمة الضلال والدعاة إلى النار بالزور والكذب والبهتان فولوهم
الأعمال وحملوهم على رقاب الناس وأكلوا بهم الدنيا وإنما الناس
مع الملوك والدنيا إلا من عصم الله فهذا أحد الأربعة ورجل سمع من
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شيئا ولم يحفظه على وجهه ووهم فيه
فلم يتعمد كذبا فهو في يده يقول به ويعمل به ويرويه ويقول أنا سمعته
من رسول الله صلى الله عليه وآله فلو علم المسلمون أنه وهم لم يقبلوه
ولو علم هو أنه وهم لرفضه ورجل ثالث سمع من رسول الله صلى الله عليه وآله
شيئا أمر به ثم نهى عنه وهو لا يعلم أو سمعه ينهى عن شيء ثم أمر به
وهو لا يعلم فحفظ منسوخه ولم يحفظ الناسخ ولو علم أنه منسوخ
لرفضه ولو علم المسلمون إذ سمعوه منه أنه منسوخ لرفضوه
وآخر رابع لم يكذب على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مبغض
للكذب خوفا من الله وتعظيما لرسوله صلى الله عليه وآله لم يسه بل
حفظ ما سمع على وجهه فجاء به كما سمع لم يزد فيه ولم ينقص منه
وعلم الناسخ من المنسوخ فعمل بالناسخ ورفض المنسوخ فإن
أمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثل القرآن ناسخ ومنسوخ
وخاص وعام ومحكم ومتشابه وقد كان يكون من رسول الله



الكلام له وجهان كلام عام وكلام خاص مثل القرآن وقال الله عز وجل
في كتابه ما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا فيشتبه على من
لم يعرف ولم يدر ما عنى الله به ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم
وليس كل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يسأله
عن الشيء فيفهم وكان منهم من يسأله ولا يستفهمه حتى إن كانوا
ليحبون أن يجيء الأعرابي والطاري فيسأل رسول الله صلى الله عليه وآله
حتى يسمعوا وقد كنت أدخل على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
كل يوم دخلة وكل ليلة دخلة فيخليني فيها أدور معه حيث دار
وقد علم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله أنه لم يصنع
ذلك بأحد من الناس غيري وربما كان يأتيني رسول الله صلى الله عليه وآله
أكثر ذلك في بيتي وكنت إذا دخلت عليه بعض منازله أخلاني
وأقام عني نساءه فلا يبقى عنده غيري وإذا أتاني للخلوة
معي في منزلي لم يقم عني فاطمة ولا أحدا من بني وكنت إذا
سألته أجابني وإذا سكت عنه وفنيت مسائلي ابتدأني
فما نزلت على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم آية من القرآن
إلا أقرأنيها وأملاها علي فكتبتها بخطي وعلمني تأويلها
وتفسيرها وناسخها ومنسوخها ومحكمها ومتشابهها وخاصها

دعا بهما وسأله ان يعطيني فهمها وحفظها فما نسيت آية
من كتاب الله ولا علمًا املاه علي وكتبته منذ دعا لي
بما دعا وما ترك شيئًا علّمه الله من حلال ولا حرام امر ولا نهي
او شيء كان او يكون ولا كتاب منزل على احد قبله من طاعة
او معصية الا علّمنيه وحفظته فلم انس حرفًا واحدًا ثم وضع
يده على صدري ودعا الله لي ان يملأ قلبي علمًا وفهمًا و
نورًا فقلت يا نبي الله بابي انت وامي منذ دعوت الله
بما دعوت لم انس شيئًا ولم يفتني شيء لم اكتبه افتتخوف
علي النسيان فيما بعد فقال لا لست اتخوف عليك النسيان
والجهل

**بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث**

ومحكما ومتشابها المحكم في اللغة هو المضبوط المتقن ويطلق
في الاصطلاح على ما اتضح معناه وظهر لكل عارف باللغة مغزاه
وعلى ما كان محفوظا من النسخ او التخصيص او منهما معًا و
على ما كان نظمه مستقيما خاليا عن الخلل وعلى ما لا يحتمل من التأويل
الا وجها واحدا ويقابله بكل من هذه المعاني المتشابه بكل منها
يجوز ان يكون مرادا له عليه السلام بقوله محكما ومتشابها
قد كثرت على الكذابة بالتشديد كثيره والجار اما

مغزاه غزو اراده ... ومطلبه وقصده
قصده
اي جماعة
اي الكذابون ... 
او على



متعلق بها او بكثرت على تضمين اجتمعت وكونه ... معقود من الناس
الى النزال ... منها ... قول ... الحديث ...
من المتواترات متقنع بالاسلام اي متكلف له ومتدلس به غير
متصف به في نفس الامر لا يتأثم ولا يتحرج العطف تفسيري اي
لا يعد نفسه آثما بالكذب على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقد اخبره
الله عن المنافقين بما اخبره الحق المراد ان المنافقين كان ظاهرهم
ظاهرا حسنا وكلامهم كلاما مزينا مدلسا يوجب اغترار الناس
بهم وتصديقهم لهم فيما ينقلون عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
من الاحاديث ويرشد الى ذلك انه سبحانه خاطب نبيه صلى الله
عليه وآله بقوله واذا رايتهم تعجبك اجسامهم اي لصباحتهم وحسن
منظرهم وان يقولوا تسمع لقولهم اي تصغي اليه لذلاقة السنتهم بالزور
والكذب متعلق بتقربوا والعطف تفسيري ناسخ ومنسوخ خبر ثان
لان او خبر مبتدا محذوف اي بعضه ناسخ وبعضه منسوخ او بدل
من شيء وجره على البدلية من القرآن ممكن فان قيام البدل مقام
المبدل منه غير لازم عند كثير من المحققين وقد جعل صاحب الكشاف
الجن في قوله تعالى وجعلوا لله شركاء الجن بدلا من شركاء ولا يقوم
مقامه وقد كان يكون من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الكلام

٢ ... لغير الظن ويكون تامة ... بيان نعت
الكلام لانه في حكم النكرة او حال منه وان جعلت يكون ناقصة
فهو خبرها فيشبه متفرع على ما قبل الآية ولم يدر ما يفعل الله به الموصول
مفعول يدري ويحتمل ان يكون فاعل يشبه الاعرابي الطالع
اي المتجدد قدومه فيخليني ادور معه يخليني اما من الخلوة او من
التخلية اي يتركني ادور معه حيث دار والظاهر انه ليس المراد الدوران
الجسمي بل العقلي والمعنى انه صلى الله عليه وآله كان يطلعني
على الاسرار المصونة عن الاغيار ويتركني اخوض معه
في المعارف اللاهوتية والعلوم الملكوتية التي جلت عن
ان يكون شريعة لكل وارد او يطلع عليها الآحاد بعد واحد
وعلمني تأويلها وتفسيرها التأويل ارجاع الكلام وصرفه
عن معناه الظاهري الى معنى اخفى منه مأخوذ من آل يؤول
اذا رجع وقد تقرر ان لكل آية ظهراً وبطناً والمراد انه
صلى الله عليه وآله وسلم اطلعه عليه السلام على تلك البطون المخزونة
وعلى تلك الاسرار المكنونة والتفسير لغة كشف معنى اللفظ
واظهاره مأخوذ من الفسر وهو مقلوب السفر يقال اسفرت
المرأة عن وجهها اذا كشفته واسفر الصبح اذا ظهر وفي الاصطلاح

علم



علم يبحث فيه عن كلام الله المنزل للاعجاز من حيث الدلالة على مراده سبحانه
وقولنا المنزل للاعجاز لاخراج البحث عن الحديث القدسي
من طاعة او معصية اي مما يوجب طاعة الله او معصيته ان كان
فيه عليه حكماً او حكمة فان الحكم بضم الحاء يجيء بمعنى الحكمة ايضاً ولا يبعد
ان يقرأ حكماً بكسر الحاء وفتح الكاف جمع حكمة **تبصرة** لا ريب في انه
قد كذب على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للتوصل الى الاغراض
الفاسدة والمقاصد الباطلة من التقرب الى الملوك وترويج الآراء
الرديئة وغير ذلك ودعوى صرف القلوب عن ذلك ظاهرة البطلان
وما تضمنه هذا الحديث من قوله صلى الله عليه وآله وسلم قد كثرت
على الكذابة دليل على وقوعه لان هذا القول اما ان يكون
قد صدر عنه صلى الله عليه وآله وسلم او لا والمطلوب على التقديرين
حاصل كما لا يخفى ولوجود الاحاديث المتنافية التي لا يمكن الجمع بينها
وليس بعضها ناسخاً للبعض قطعاً ومما ذكره عليه السلام
من وضع الحديث للتقرب الى الملوك قد وقع كثيراً فقد حكي ان
غياث بن ابراهيم دخل على المهدي العباسي وكان يحب المسابقة
بالحمام فروى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال لا سبق
الا في خف او حافر او نصل او جناح فامر له المهدي بعشرة

آلاف درهم

فلما خرج قال المهدي أشهد أن قفاه قفا كذاب على رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم ما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أو جناح
ولكن هذا أراد أن يتقرب إلينا وأمر بذبح الحمام وقال أنا حملته
على ذلك وقد وضع الزهاد قبحهم الله كثيرا من الأحاديث
وكذلك الغلاة والخوارج ويحكى أن بعضهم كان يقول بعد ما رجع
عن ضلالته انظروا إلى هذه الأحاديث عمن تأخذونها فإنا
كنا إذا رأينا رأيا وضعنا له حديثا وقد صنف جماعة من
العلماء كالصغاني وغيره كتبا في بيان الأحاديث الموضوعة
وعدوا من تلك الأحاديث السعيد من وعظ بغيره والشقي من شقي
في بطن أمه الجنة دار الأسخياء طاعة النساء ندامة دفن
البنات من المكرمات اطلبوا الخير عند حسان الوجوه لا هم إلا هم
الدين ولا وجع إلا وجع العين الموت كفارة لكل مسلم إن
التجار هم الفجار وقال الصغاني في كتاب الدر الملتقط ومن
الموضوعات ما زعموا أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
قال إن الله يتجلى للخلائق يوم القيمة عامة ويتجلى لك يا أبا بكر
خاصة وأنه قال حدثني جبريل أن الله تعالى لما خلق الأرواح
اختار روح أبي بكر من بين الأرواح وأمثال ذلك كثير ثم قال

الصغاني



الصغاني وأنا أنتسب إلى عمر وأقول فيه الحق لقول الرسول صلى الله عليه وآله
قولوا الحق ولو على أنفسكم والوالدين والأقربين ومن الموضوعات
ما روي أن أول من يعطى كتابه بيمينه عمر بن الخطاب وله شعاع كشعاع
الشمس فقيل فأين أبو بكر قال سرقته الملائكة ومنها من سب أبا بكر وعمر
قتل ومن سب عثمان وعليا جلد الحد إلى غير ذلك من الأحاديث
المختلفة ومن الموضوعات زر غبا تزدد حبا النظر إلى الخضرة يزيد
في البصر من قاد أعمى أربعين خطوة غفر الله له العلم علمان علم
الأديان وعلم الأبدان انتهى كلام الصغاني منتخبا وقد ظهر في الهند
بعد ستمائة من الهجرة شخص اسمه بابا رتن ادعى أنه من أصحاب
رسول الله صلى الله عليه وآله وأنه عمر إلى ذلك الوقت وصدقه جماعة
واختلق أحاديث كثيرة زعم أنه سمعها من النبي صلعم قال صاحب
القاموس سمعنا تلك الأحاديث من أصحاب أصحابه وقد صنف
الذهبي كتابا في تبيين كذب ذلك اللعين سماه كسر وثن
بابا رتن والأحاديث الموضوعة أكثر من أن تحصى تذكرة
ما تضمنه هذا الحديث من تعليمه صلى الله عليه وآله وسلم لأمير المؤمنين
علي عليه السلام ما كان وما يكون يمكن حمله على الأحكام الشرعية
في المسائل الكائنة والمتجددة ويمكن حمله على بعض المغيبات

الى اطلع الله تعالى رسوله صلى الله عليه فقد نقل اهل السير الخاص
والعام ان امير المؤمنين عليه السلام اخبر بكثير من ذلك كقوله عليه السلام
لما استاذنه طلحة والزبير في الخروج الى العمرة والله ما يريدان
العمرة ولكن يريدان البصرة وان الله تعالى سيرد كيدهما
ويظفرنى بهما واخباره عن عدم عبور الخوارج النهر وقال
كيف يعبرونه وقد اخبرنى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
ان مصرعهم دونه واخباره عن قتل نفسه قبل قتله عليه السلام
بثلث ليال وكان لا ينام ويقول فيها الا انها الليلة الموعودة ويقول
اللهم الق الله شخيطا واخباره كميل بن زياد بقتل الحجاج له
واخباره وهو متوجه الى صفين لما مر بكربلا بقتل الحسين عليه السلام
فيها واخباره بزوال دولة بنى العباس على يد الا
تراك وغير ذلك مما هو مشهور وفى كتب السير مسطور وقد
تظافرت الاخبار بان النبى صلى الله عليه وآله املى على
امير المؤمنين عليه السلام كتابى الجفر والجامعة وان فيهما علم
ما كان وما يكون الى يوم القيمة ونقل الشيخ الجليل عماد الاسلام
محمد بن يعقوب الكلينى فى كتاب الكافى عن الامام جعفر
بن محمد الصادق عليه السلام احاديث متكثرة فى ان ذينك



الكتابين كانا عنده عليه السلام وانهما لا يزالان عند الائمة عليهم السلام
يتوارثون واحدا بعد واحد وقال المحقق الشريف فى شرح المواقف
فى مبحث تعلق العلم الواحد بمعلومين ان الجفر والجامعة كتابان لعلى عليه السلام
قد ذكر فيهما على طريقة علم الحروف الحوادث التى تحدث الى انقراض
العالم وكان الائمة المعروفون من اولاده يعرفونهما ويحكمون بهما
وفى كتاب قبول العهد الذى كتبه على بن موسى الرضا عليه السلام الى
المامون انك قد عرفت من حقوقنا ما لم يعرفه آباؤك فقبلت منك
عهدك الا ان الجفر والجامعة يدلان على انه لا يتم ولمشايخ المغاربة
نصيب من علم الحروف ينتسبون فيه الى اهل البيت ورايت
بالشام نظما اشير فيه بالرموز الى احوال ملوك مصر وسمعت
انه مستخرج من ذينك الكتابين الى هنا كلام السيد الشريف

الحديث التاسع والعشرون وبالسند المتصل الى الشيخ الطائفة
محمد بن الحسن الطوسى قال حدثنا محمد بن محمد بن النعمان
فى شهر رمضان سنة تسع واربعماية حدثنا عمر بن محمد بن على الصيرفى
المعروف بابن الزيات حدثنا ابو على محمد بن همام الاسكافى
حدثنا جعفر بن محمد بن مالك حدثنا احمد بن سلام الغنوى حدثنا
محمد بن الحسين العامرى حدثنا ابو معمر عن ابى بكر بن عياش

عن الفجيع العقيلي حدثني الحسين بن علي بن ابي طالب عليهما السلام قال
لما حضرت ابي الوفاة اقبل يوصي فقال هذا ما اوصى به علي بن
ابي طالب اخو محمد رسول الله وابن عمه وصاحبه اول وصيتي
اني اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسوله وخيرته اختاره بعلمه
وارتضاه بخيرته وان الله باعث من في القبور وسائل الناس
عن اعمالهم عالم بما في الصدور ثم اني اوصيك يا حسن وكفى بك
وصيا بما اوصاني به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاذا كان
ذلك يا بني فالزم بيتك وابك على خطيئتك ولا تكن الدنيا اكبر همك
واوصيك يا بني بالصلوة عند وقتها والزكوة في اهلها عند
محلها والصمت عند الشبهة والعدل في الرضا والغضب
وحسن الجوار واكرام الضيف ورحمة المجهود واصحاب البلاء
وصلة الرحم وحب المساكين ومجالستهم والتواضع فانه
من افضل العبادة وقصر الامل وذكر الموت والزهد فانك
رهين موت وغرض بلاء وطريح سقم واوصيك بخشية الله
في سر امرك وعلانيتك وانهاك عن التسرع في القول والفعل
واذا عرض شيء من امر الآخرة فابدأ به واذا عرض شيء من امر
الدنيا فتأنه حتى تصيب رشدك فيه واياك ومواطن التهمة

والمجلس



والمجلس المظنون به السوء فان قرين السوء يغر جليسه وكن لله يا بني عاملا
وعن الخنا زجورا وبالمعروف آمرا وعن المنكر ناهيا وواخ الاخوان
في الله واحب الصالح لصلاحه ودار الفاسق عن دينك وابغضه
بقلبك وزايله باعمالك لئلا تكون مثله واياك والجلوس في الطرقات
ودع المماراة ومجاراة من لا عقل له ولا علم واقتصد يا بني في
معيشتك واقتصد في عبادتك وعليك فيها بالامر الدائم الذي
تطيقه والزم الصمت تسلم وقدم لنفسك تغنم وتعلم الخير تعلم وكن لله
ذاكرا على كل حال وارحم من اهلك الصغير ووقر منهم الكبير ولا تأكلن
طعاما حتى تتصدق قبل اكله وعليك بالصوم فانه زكوة البدن وجنة
لاهله وجاهد نفسك واحذر جليسك واجتنب عدوك وعليك بمجالس
الذكر واكثر من الدعاء فاني لم آلك يا بني نصحا وهذا فراق بيني وبينك

بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث

وارتضاه بخبرته الخبر والخبرة بالخاء المعجمة المضمومة والباء الموحدة
الكسر يرادف العلم فهذه الجملة كالمؤكدة لما قبلها فاذا كان ذلك
الاشارة الى حلول اجله عليه السلام وكان تامة عند محلها بكسر الحاء
اي عند اجلها وهو حلول الحول في النقدين والانعام وحلول
الزكاة عند ما اشتد شهرا وحسن الجوار عن النبي صلى الله عليه

ما زال جبرئيل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه والاحاديث في ذلك
كثيرة وليس حسن الجوار كف الأذى عنه فقط بل تحمل الاذى
منه ايضا ومن جملة حسن الجوار ابتداؤه بالسلام وعيادته في
المرض وتعزيته في المصيبة وتهنئته في الفرح والصفح عن زلاته
وعدم التطلع الى عوراته وترك مضايقته فيما يحتاج اليه
من وضع جذوعه على جدارك وتسليط ميزابه الى دارك
وما شابه ذلك واكرام الضيف عن النبي صلى الله عليه وآله من كان
يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه الى غير ذلك من الاحاديث
ومن جملة اكرامه تعجيل الطعام وطلاقة الوجه والبشاشة وحسن الحديث
مع حال المواكلة ومشايعته الى باب الدار وامثال ذلك وقيل
عدّ من جملة اكرام الضيف تقديم الفاكهة اليه قبل الطعام لانه اوفق
بالطب وابعد عن الضرر كما قدمها سبحانه في قوله عز وعلا وفاكهة
مما يتخيرون ولحم طير مما يشتهون ورحمة المجهود اي الذي وقع
في تعب ومشقة وحب المساكين ومجالستهم روي ان الحسن عليه السلام
اجتاز بالمدينة في طريق وهو راكب فراى جماعة من
المساكين وقد اخرجوا كسيرات يابسة وهم يأكلونها فسلم
عليهم فقالوا له هلم يا ابن رسول الله الى الغداء فنزل عليه السلام

وجلس معهم



وجلس معهم على الارض وشاركهم في الاكل حتى شبعوا ثم قام عليه السلام ويروى انه
مرّ بجماعة من المجذومين وهم يأكلون وكان عليه السلام صائما فقالوا
هلمّ الى الغداء فقال اني صائم وخشي ان يكون قد حصل لهم بذلك كسر قلب
فقال ائتوني الليلة جميعا لافطاركم فاتوه عند المغرب واكل معهم على
خوان واحد جبرا لقلوبهم وبما روي ذلك عن الامام زين العابدين
علي بن الحسين عليهما السلام وقصر الامل في الحديث اذا اصبحت فلا تحدث
نفسك بالمساء واذا امسيت فلا تحدث نفسك بالصباح وخذ من حياتك
لموتك ومن صحتك لسقمك فانك لا تدري ما اسمك غدا وعن امير المؤمنين عليه السلام
انما اخاف عليكم اثنين اتباع الهوى وطول الامل اما اتباع الهوى
فانه يصد عن الحق واما طول الامل فينسي الآخرة وروي ان اسامة
بن زيد بن ثابت اشترى وليدة بمائة دينار الى شهر فبلغ النبي صلى الله عليه وآله
فقال الا تعجبون من اسامة المشتري الى شهر ان اسامة لطويل الامل
الحديث وسبب طول الامل هو حب الدنيا فان الانسان اذا انس بها
وبلذاتها ثقل عليه مفارقتها واحب دوامها فلا يتفكر في الموت
الذي هو سبب مفارقتها فان من احب شيئا كره الفكر فيما يزيله ويبطله
فلا يزال يمني نفسه البقاء في الدنيا ويقدر حصول ما يحتاج اليه من
اهل ومال وادوات واسباب ويصير فكره مستغرقا في ذلك فلا يخطر

الموت خاطره

ولذلك من يوم الى يوم ومن شهر الى شهر ومن سنة الى سنة وقال
الى ان اكتهل وتزول سن الشباب فاذا اكتهل قال الى ان اصير
شيخاً فاذا شاخ قال الى ان اتمم عمارة هذه الدار او ازوج
ولدي الفلاني والى ان ارجع من هذه السفر وهكذا يؤخر
التوبة شهراً بعد شهر وسنة بعد سنة وكلما فرغ من شغل عرض له
شغل بل اشغال حتى يختطفه الموت وهو غافل عنه غير مستعد له
مستغرق القلب في امور الدنيا فتطول في الآخرة حسرته وتكثر ندامته
وذلك هو الخسران المبين نعوذ بالله منه فانك رهين موت
فعيل بمعنى المفعول اي انك مرهون الموت ومالك وقدر مهلتك
في هذه الدنيا مدة قليلة ثم عن قريب يفك رهنه ويتصرف
فيه له وعرض بلاء بالغين والضاد المعجمتين اي هدف بلاء وطريح
سقم اي مطروح له ذليل عنده وهو متمكن منك غاية التمكن اذ
الانسان لتركبه من المواد المتضادة المشرفة على الانحلال في
في غاية الاستعداد للامراض والاسقام والسقم بفتحتين
وبضم السين واسكان القاف كالحزن والحزن [illegible]
بخشية الله قال المحقق الطوسي طاب ثراه في بعض مؤلفاته

ما حاصله



وخشية في عرف ارباب القلوب فرقا هو ان الخوف تألم النفس من العقاب
المتوقع بسبب ارتكاب المنهيات والتقصير في الطاعات وهو يحصل لاكثر الخلق
وان كانت مراتبه متفاوتة جداً والمرتبة العليا منه لا تحصل الا للقليل
والخشية حالة تحصل عند الشعور بعظمة الحق وهيبته وخوف الحجب عنه وهذه
الحالة لا تحصل الا لمن اطلع على جلال الكبرياء وذاق لذة القرب ولذلك
قال سبحانه انما يخشى الله من عباده العلماء فالخشية خوف خاص وقد يطلقون
عليها الخوف ايضاً انتهى كلامه والمراد بالخشية في العلانية ان يظهر آثارها
في الافعال والصفات من كثرة البكاء ودوام التحرق وملازمة الطاعات
وقمع الشهوات حتى يصير جميعها مكروهة لديه كما يصير العسل مكروهاً عند من عرف
ان فيه سماً قاتلاً مثلاً واذا احترقت جميع الشهوات بنار الخوف ظهر في
القلب الذبول والخشوع والانكسار وزال عنه الحقد والكبر والحسد
وصار كل همه النظر في خطر العاقبة فلا يتفرغ لغيره ولا يصير له شغل
الا المراقبة والمحاسبة والمجاهدة والاحتراز من تضييع الانفاس خ الاوقات
ومؤاخذة النفس في الخطرات والخطوات واما الخوف الذي لا يترتب عليه
شيء من هذه الآثار فلا يستحق ان يطلق عليه اسم الخوف وانما هو
حديث نفس ولهذا قال بعض العارفين اذا قيل لك هل تخاف الله

فاسكت عن الجواب فانك ان قلت لا افرح وان قلت نعم
كذبت انهاك عن التسرع في القول والفعل اي لا اسراع والمبادرة
اليهما من دون تامل وتدبر واذا عرض شيء من امر الدنيا فتانه
الهاء للسكت ويحتمل ان يكون من باب الحذف والايصال اي فتان
فيه ومواطن التهمة هي بالتحريك تغير حليه كي يخدعه ويوقعه
فيما هو فيه وكن لله يا بني عاملا تقديم الظرف للحصر اي ليكن عملك
خالصا لوجه الله غير ملاحظ فيه غيره حتى الفوز بالثواب والخلاص
من العقاب كما قال امير المؤمنين عليه السلام والله ما عبدتك خوفا من
نارك ولا طمعا في جنتك ولكن وجدتك اهلا للعبادة فعبدتك
وهذه مرتبة عالية لا يصل اليها الا القليل وانما حملنا الكلام عليها
لان بقية المراتب اظهر من ان يوصى بها وستسمع في الاخلاص
كلاما في الحديث السابع والثلثين ان شاء الله تعالى وعن الخنا
زجورا اي زاجرا عن الفحش نفسك وغيرك وراخ الاخوان
في الله راخ بالخاء المعجمة من المراخات وهي ضد التشدد وزايله
باعمالك اي ليكن اعمالك مباينة لاعماله والمزايلة المباينة
ودع المجارات اي المجادلة والمجارات من لا عقل له اي الجري
معه في الكلام واقتصد يا بني في معيشتك اي لا اقتصاد هو التوسط

الخنا الفحش

يمن



منقصة شديدة لئلا تتيقن الطبع عنها روى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب
عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله
لامير المؤمنين عليه السلام يا علي ان هذا الدين متين فاوغل فيه برفق
لا تبغض الى نفسك عبادة ربك ان المنبت يعني المفرط في السير
لا ظهرا ابقى ولا ارضا قطع فاعمل عمل من يرجو ان يموت هرما واحذر
حذر من يتخوف ان يموت غدا والزم الصمت تسلم اي تسلم من افات اللسان
والمعاصي الناشية منه وهي كثيرة جدا فانه ما من موجود ومعدوم وخالق
ومخلوق ومعلوم وموهوم الا ويتناوله اللسان ويتعرض له بنفي
او اثبات وهذه خاصية لا توجد في بقية اعضاء الانسان فان العين
لا تصل الى غير الالوان والاضواء والاذن لا تصل الى غير الاصوات
واليد لا تصل الى غير الاجسام واما اللسان فميدانه واسع جدا
وله في كل من الخير والشر مجال عريض وعن معاذ بن جبل انه قال قلت
يا رسول الله انؤاخذ بما نقول فقال ثكلتك امك وهل يكب الناس
في النار على مناخرهم الا حصائد السنتهم وعنه صلى الله عليه وآله
انه قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليسكت
والاحاديث في ذلك كثيرة فانه جنة اي وقاية من النار فاني لم الك نصحا

وفاني لم آلك يا بني
نصحا

[illegible]

كما فيما نحن فيه ولنا فى هذا المقام كلام مع بعض الاعلام اوردناه فى
شرحنا على الحاشية الخطائية فمن اراده فليقف عليه وهذا اوان الشروع فى
نقل مقالة لا تزال الافكار تفهم صدر الحديث فقوله ع وانى على خطيئة
لا يستقيم بظاهره على قواعد الامامية القائلين بالعصمة وقد ورد مثله كثيرا
فى الادعية المروية عن ائمتنا عليهم السلام كما روى عن الامام موسى الكاظم عليه السلام
انه كان يقول فى سجدة الشكر رب عصيتك بلسانى ولو شئت وعزتك لاخر
ستنى وعصيتك ببصرى ولو شئت وعزتك لاكمهتنى وعصيتك بسمعى
ولو شئت وعزتك لاصممتنى الى آخر الدعاء وفى الصحيفة الكاملة المنسوبة الى الامام
زين العابدين عليه السلام شىء كثير من هذا القبيل بل روى عن النبى
ما هو ابلغ من ذلك ايضا روى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب فى باب الاستغفار من كتاب
الكافى عن الامام ابى عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع ان رسول الله ص كان يتوب الى الله
عز وجل فى كل يوم سبعين مرة وروت العامة فى صحاحهم انه ص قال انى لاستغفر الله
واتوب اليه فى اليوم اكثر من سبعين مرة وامثال ذلك من طرق الخاصة
والعامة كثيرة واحسن ما ينحل به هذه الشبهة ما افاده الفاضل
الجليل بهاء الدين على بن عيسى الاربلى قدس الله روحه فى كتاب كشف الغمة
قال رحمه الله ان الانبياء والائمة عليهم السلام تكون اوقاتهم مستغرقة بذكر الله
مستغرقة
وقلوبهم

الاربلى نسبته الى اربل موضع فى نواحى الموصل

١٥٦

[illegible]

المراقبة كما قال عليه السلام اعبد الله كانك تراه فان لم
تكن تراه فانه يراك فهم ابدا متوجهون اليه ومقبلون بكلهم عليه فمتى
انحطوا عن تلك الرتبة العالية والمنزلة الرفيعة الى الاشتغال بالمأكل
والمشرب والتفرغ الى النكاح وغيره من المباحات عدوه ذنبا
واعتقدوه خطيئة فاستغفروا منه الا ترى ان بعض عبيد ابناء
الدنيا لو قعد ياكل ويشرب وينكح وهو يعلم انه بمرأى من سيده
ومسمع لكان ملوما عند الناس ومقصرا فيما يجب عليه من خدمة سيده
ومالكه فما ظنك بسيد السادات ومالك الاملاك والى هذا اشار
عليه السلام بقوله انه ليران على قلبى وانى لاستغفر بالنهار سبعين مرة
وقوله حسنات الابرار سيئات المقربين هذا ملخص كلامه زيد اكرامه بعد
باكرامه وقد اقتفى اثره القاضى الفاضل البيضاوى فى شرح المصابيح
عند شرح قوله صلى الله عليه وآله وسلم انه ليغان على قلبى وانى لاستغفر الله
فى اليوم مائة مرة قال الغين لغة فى الغيم وغان على كذا اى
غطى عليه قال ابو عبيدة فى معنى الحديث اى يتغشى قلبى ما يلبسه
وقد بلغنا عن الاصمعى انه سئل عن هذا الحديث فقال للسائل عن
قلب من تروى هذا فقال عن قلب النبى صلى الله عليه وآله وسلم

الرين الطبع والدنس

١٥٧

[illegible]

فقلب لو كان ... قلب النبي صلى الله عليه واله ... [illegible]

والله در ... الاصمعي في انتهاجه منهج الادب واجلاء القلب الذي
جعله الله موقع وحيه ومنزل تنزيله وتعقد فانه مشرب سنة
عن اهل اللسان موارده وفتح لاهل السلوك مسالكه واحق
من يعرب او يعبر عنه مشايخ الصوفية الذين بارك الحق اسرارهم
ووضع الذكر عنهم اوزارهم ولحقن بالنور المقتبس من مشكاتهم
تذهب ونقول لما كان قلب النبي صلى الله عليه وآله اتم القلوب صفاء واكثرها
ضياء واغزرها عرفانا وكان صلى الله عليه وآله مبينا مع ذلك لتشريع الملة
وتاسيس السنة ميسرا غير معسر لم يكن له بد من النزول
الى الرخص والالتفات الى حظوظ النفس مع ما كان ممتحنا به
من احكام البشرية فكان اذا تعاطى شيئا من ذلك اسرعت
كدورة ما الى القلب لكمال رقته وفرط نورانيته فان الشيء
كلما كان ارق واصفى كان ورود المكدرات عليه ابين
واهدى وكان صلى الله عليه وآله وسلم اذا احس بشيء من ذلك
عده على النفس ذنبا فاستغفر منه انتهى كلامه ملخصا وللشيخ
العارف كمال الدين عبد الرزاق الكاشي رحمه الله في هذا
المقام كلام جيد جدا استغني عن ذكره خوف التطويل والله الهادي

الى سواء السبيل



الى سواء السبيل الحديث الثالث والعشرون وبالسند المتصل
الى الشيخ الصدوق محمد بن بابويه عن حمزة بن علي بن الحسن الكوفي عن جده
الحسن بن علي بن عبد الله عن جده عبد الله بن المغيرة عن اسمعيل بن
مسلم عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام عن ابيه عن ابيه
عن ابيه عن ابيه امير المؤمنين علي عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
عجبت لمن يحتمي من الطعام مخافة الداء كيف لا يحتمي من الذنوب
مخافة النار وليس في هذا الحديث ما يحتاج الى البيان ولا يخفى ان
الملاك لحثه على اجتناب الذنوب من باب [illegible] الحديث الرابع والعشرون
وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل ثقة الاسلام محمد بن يعقوب الكليني عن عدة
من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن عثمان بن عيسى عن عمر بن اذينة
عن ابان بن ابي عياش عن سليم بن قيس عن امير المؤمنين عليه السلام
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله حرم الجنة على كل فحاش بذي قليل الحياء
لا يبالي ما قال ولا ما قيل له فانك ان فتشته لم تجده الا لغية
او شرك شيطان قيل يا رسول الله وفي الناس شرك شيطان فقال صلى الله عليه وآله
اما تقرأ قول الله عز وجل وشاركهم في الاموال والاولاد بيان ما لعله
يحتاج الى البيان في هذا الحديث ان الله حرم الجنة لعله صلى الله عليه وآله اراد انها محرمة
عليهم زمانا طويلا لا محرمة تحريما مؤبدا او المراد جنة خاصة معدة

[illegible]

ما لهم الى الجنة وان طال مكثهم في النار زنية بالباء الموحدة المفتوحة والذال المعجمة المكسورة والياء المشددة من البذاء بالفتح والمد بمعنى الفحش قليل الحياء اما ان يراد بمعناه الظاهري او يراد عدم الحياء كما يقال فلان قليل الخير اى عديمه لم تجده الا لغية يحتمل ان يكون بضم اللام واسكان الغين المعجمة وفتح الياء المثناة من تحت اى بغيا والظاهر ان المراد به المخلوق من الزنا ويحتمل ان يكون بالعين المهملة المفتوحة اولا كذلك والنون اى من دابه ان يلعن الناس ويلعنوه قال في كتاب الكاشف فعلة بضم الفاء واسكان العين من صيغ المفعول وبفتح العين من صيغ الفاعل يقال رجل همزة للذي يهزؤ به وهمزة لمن يهزء بالناس وكذلك لعنة ولعنة انتهى كلامه او شرك شيطان المصدر بمعنى اسم المفعول او اسم الفاعل اى مشاركا فيه مع الشيطان او مشاركا معه الشيطان تبعة قال المفسرون في قوله تعالى وشاركهم في الاموال والاولاد ان مشاركة الشيطان لهم في الاموال حملهم على تحصيلها وجمعها من الحرام وصرفها فيما لا يجوز وبعثهم على الخروج في انفاقها من حد الاعتدال اما بالاسراف والتبذير او البخل والتقتير وامثال ذلك

واما المشاركة



[illegible] عبد الشمس وعبد اللات بجاى عبد الله

واما المشاركة لهم في [illegible]

من الزنا وكونه [illegible] في تسميتهم اياهم بعبيد العزى وعبد اللات او لتضليل الاولاد بالحمل على الاديان الزايغة والافعال القبيحة هذا كلام المفسرين وقد روى الشيخ الجليل ثقة الاسلام ابو جعفر محمد بن حسن الطوسي قدس الله روحه حديثا يتضمن معنى آخر للمشاركة في الاولاد روى في باب الاستخارة للنكاح من تهذيب الاحكام عن ابي بصير عن ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام انه قال اذا تزوج احدكم كيف يصنع قال قلت له ما ادري جعلت فداك قال فاذا هم بذلك فليصل ركعتين ويحمد الله ويقول اللهم اني اريد ان اتزوج فاقدر لي من النساء اعفهن فرجا واحفظهن لي في نفسها وفي مالي واوسعهن رزقا واعظمهن بركة واقدر لي منها ولدا طيبا تجعله خلفا صالحا في حياتي وبعد موتي فاذا دخلت عليه فليضع يده على ناصيتها ويقول اللهم على كتابك تزوجتها وفي امانتك اخذتها وبكلماتك استحللت فرجها فان قضيت في رحمها شيئا فاجعله مسلما سويا ولا تجعله شرك شيطان قلت وكيف يكون شرك شيطان فقال لي ان الرجل اذا دنا من المراة وجلس مجلسه حضره الشيطان فان هو ذكر اسم الله تنحى الشيطان عنه وان فعل ولم يسم ادخل

[illegible]

[illegible]

يعرف بهذا ان الحيوانات وببعضها هذا الحديث يعضد ما عليه
المتكلمون من ان الشياطين اجسام شفافة يقدر على
الولوج في بواطن الحيوانات ويمكنها التشكل بأي شكل شاءت
وبه يضعف ما قاله بعض الفلاسفة من انها النفوس الارضية
المدبرة للعناصر والنفوس الناطقة الشريرة المتعلقة بالابدان
فتمدها وتعينها على الشر والفساد الحمد لله والعرف
وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل امين الاسلام محمد بن يعقوب الكليني
عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن الامام ابي عبد الله
جعفر بن محمد الصادق عليه السلام قال ان بريرة كانت عند زوج
لها وهي مملوكة فاشترتها عائشة فاعتقتها فخيرها رسول الله
وقال ان شاءت ان تقر عند زوجها وان شاءت فارقته
وكان مواليها الذين باعوها اشترطوا على عائشة ان لهم ولاءها
فقال رسول الله صلى الله عليه وآله الولاء لمن اعتق وتصدق على بريرة بلحم
فاهدته الى رسول الله فعلقته عائشة وقالت ان رسول الله صلى الله عليه وآله
لا ياكل لحم الصدقة فجاء رسول الله واللحم معلق فقال ما شأن
هذا اللحم لم يطبخ فقالت يا رسول الله صدق به على بريرة وانت

لا تاكل الصدقة

الشريرة التي فارقت ابدانها وحصل لها نوع تعلق ما بالعناصر ... النفوس

[illegible]



[illegible]

ان بريرة كانت عند زوج لها بريرة مصغرة بالباء الموحدة
والياء المثناة من تحت المتوسط بين الرائين المهملتين
وآخرها هاء ويروى بريرة بفتح الباء واسم زوجها
مغيث بالميم المضمومة والغين المعجمة ثم الياء المثناة من تحت
والثاء المثلثة وقد اختلف في انه هل كان حرا او عبدا
ومن ثم اختلف الفقهاء في تخيير الامة اذا اعتقت تحت حر
ان شاءت ان تقر بالفتح اي تمكث ويجوز الكسر قررت بالمكان
بالكسر اقر بالفتح وقررت اقر بالعكس ان لهم ولاءها الولاء
بفتح الواو وهو في الاصل بمعنى الدنو ويطلق في الشرع على علاقة
بين الشخصين توجب الارث سوى علاقة النسب والزوجية
والمراد هنا العلاقة المترتبة على العتق الموجبة للارث لا ياكل
لحم الصدقة ما اعطي للغير تبرعا بقصد القربة غير الهدية فيدخل
فيها الزكاة والمنذورات والكفارات وامثالها وعرفها
بعض الفقهاء بالعطية المتبرع بها من غير نصاب للقربة فجاء فيها
نكتة من السنن هذا من كلام الصادق عليه السلام اي ورد بسبب بريرة

ثلثة احكام من الصدقة ... الامة المعتقة ... او عبد
في ... فسخ النكاح ...

دون البايع المشترط الثالث ان الصدقة المحرمة على بني
هاشم اذا وقعت الى شخص فاهداها اليهم لم تكن محرمة عليهم

تبصرة ما تضمنه هذا الحديث من ثبوت الخيار للامة المعتقة
[illegible] مع رقية الزوج اما مع حريته فاكثر علمائنا على ثبوته
[illegible] لان زوج بريرة كان حرا كما في بعض الروايات وبه قال
[illegible] ابو حنيفة وصحيحة ابي الصباح الكناني عن الصادق عليه السلام
ايما امرأة اعتقت فامرها بيدها ان شاءت اقامت وان
شاءت فارقت ودعوى عمومها شاملة لمحل النزاع ولا قائل
على انتفائه وعليه الشافعي ومالك واحمد لما روي عن ابن عباس
ان زوج بريرة كان عبدا اسود وكاني انظر اليه يطوف
خلفها في سكك المدينة يبكي ودموعه تسيل على لحيته ثم ما تضمنه
الحديث من ان عايشة اعتقتها ظاهره اشتراك كلها
وكذا ظاهر صحيحة ابي الصباح فان الامة المبعضة لا خيار لها وان
تحرر اكثرها اقتصارا فيما خالف الاصل على الفرد الظاهر من النص والله اعلم
ان المستفاد من الاخبار ان عتق بريرة وقع بعد الدخول بها فقد روي

ان تمر



... فسخ ... صلى الله عليه ...

لو راجعته فانه ابو ولدك فقالت يا رسول الله تأمرني بامرك
فقال لا انما انا شافع فقالت لا حاجة فيه لي لكن علمائنا رضي الله
عنهم اثبتوا الخيار للامة سواء وقع عتقها قبل الدخول او بعده
عملا بعموم الصحيحة السابقة فان وقع قبله وفسخت سقط المهر
وان وقع بعده لم يسقط وكان للسيد طاب ثراه استثنى الفقهاء
من تخيير الامة المعتقة صورة واحدة ما هي اذا ساوى مهرها ثلث
مال مولاها وقيمتها ثلث آخر وخلف مالا بقدر قيمتها بعد وصيته
بعتقها ووقع العتق قبل الدخول فان اختيارها الفسخ يوجب
سقوط المهر فلا ينفذ العتق في جميعها لزيادته على الثلث فيبطل خيارها
ما دل عليه هذا الحديث من تقرير النبي صلى الله عليه وآله عايشة على
قولها وانت لا تاكل الصدقة يعطي بظاهره تحريم الصدقة الواجبة
والمندوبة معا عليه صلى الله عليه وآله لان اللام في الصدقة اما للجنس
او الاستغراق او للعهد بحسب الظاهر وكذا ما روي من ان الحسن عليه السلام
اخذ وهو صغير تمرة من تمر الصدقة فقال له النبي صلى الله عليه وآله كخ كخ ليطرحها
وقال ما شعرت انا لا ناكل الصدقة ولا خلاف بين اهل الاسلام
في تحريم الصدقة الواجبة عليه صلى الله عليه وآله وانما الخلاف في المندوبة

لان الامة المعتقة لا خيار لها في الفسخ

[illegible] والروم

لعلو شانه وزيادة رفعته وعدم لياقتهما بشرفه ومنزلته لما فيهما
من الغض بمقامه وتسليط المتصدق ومنصب النبوة اجل وارفع
نقص من ذلك وهو احد قولي الشافعي واما الائمة عليهم السلم فالظاهر
الحاقهم في ذلك بالنبي صلعم فتحرم عليهم المندوبة ايضا وبه حكم العلامة
في التذكرة واما ما رواه العامة عن الامام ابي جعفر محمد بن علي الباقر عليه السلم
انه كان يشرب من سقايات بين مكة والمدينة فقيل له اتشرب
من الصدقة فقال انما حرم علينا الصدقة المفروضة فهو مما تفرد
برواية العامة وفي طريقه ضعف واما بقية بني هاشم فلا خلاف عندنا
في جواز اخذ الصدقة المندوبة وللشافعي قولان وهل الصدقة
المحرمة على بني هاشم مخصوصة بالزكوة او عامة في جميع الصدقات كالمنذور
والكفارات ظاهر اكثر الاصحاب العموم وفي بعض الروايات ما يدل
على التخصيص بالزكوة وهو مستند العلامة في تجويزه دفع المنذور
والكفارات اليهم وفيه ما فيه ولا كلام في جواز اخذ الهاشمي الصدقة
الواجبة من مثله لكن هل هذا الحكم مخصوص بمن عدا النبي والائمة عليهم السلم
او شامل له ولهم صلوات الله عليهم يجوز لهم ايضا قبول الصدقة من
الهاشمي لم اظفر لعلمائنا رضوان الله عليهم فيه بشيء لكن المناسب لعلو شانهم

الحرم



[illegible] شخص [illegible]

وغيره حاشيه ذكر بعض اصحاب الكمال في موضع تحقيق الآل كلاما يناسب
هذا المقام حاصله ان آل النبي صلعم كل من يئول اليه وهم قسمان الاول
من يئول اليه مآلا صوريا جسمانيا كاولاده ومن يحذو حذوهم
من اقاربه الصوريين الذين تحرم عليهم الصدقة في الشريعة المحمدية
والثاني من يئول اليه مآلا معنويا روحانيا وهم اولاده الروحانيون من العلماء
الراسخين والاولياء الكاملين والحكماء المتألهين المقتبسين من مشكاة
انواره سواء سبقوه بالزمان او لحقوه ولا شك ان النسبة الثانية
اكد من الاولى واذا اجتمع النسبتان كان نورا على نور كما في الائمة
المشهورين من العترة الطاهرة صلوات الله عليهم اجمعين وكما حرم
على الاولاد الصوريين الصدقة الصورية حرم على الاولاد المعنويين
الصدقة المعنوية اعني تقليد الغير في العلوم والمعارف هذا ملخص كلامه
وهو مما يستوجب ان يكتب بالنور على الاحداق لا بالحبر على الاوراق

الحديث السادس والعشرون وبالسند المتصل الى الشيخ
الطايفة ابي جعفر محمد بن الحسن الطوسي عن الشيخ المفيد محمد بن محمد بن النعمان عن محمد بن
محمد عن علي بن محمد بن قتيبة الهروي عن داود بن سليمان عن الامام ابي الحسن
علي بن موسى الرضا عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن امير المؤمنين عليه السلم

[illegible] [illegible]

[illegible]

[illegible] كلكم ضال إلا من هديته [illegible]

وكلكم عائل إلا من أغنيت وكلكم هالك إلا من أنجيت فاسألوني

أكفكم وأهدكم سبيل رشدكم وإن من عبادي من لا يصلحه إلا الفقر

ولو أغنيته لأفسده ذلك وإن من عبادي من لا يصلحه إلا الغنى ولو أفقرته

لأفسده ذلك وإن من عبادي من لا يصلحه إلا المرض ولو أصححت جسمه

لأفسده ذلك وإن من عبادي لمن يجتهد في عبادتي وقيام الليل فألقي عليه

النعاس نظرا مني إليه فيرقد حتى يصبح ويقوم حين يقوم وهو ماقت

لنفسه زار عليها ولو خليت بينه وبين ما يريد لدخله العجب بعمله ثم

كان هلاكه في عجبه ورضاه عن نفسه فيظن أنه قد فاق العابدين

وجاز باجتهاده حد المقصرين فيتباعد بذلك مني وهو يظن

أنه يتقرب إلي ألا فلا يتكل العاملون على أعمالهم وإن حسنت

ولا ييأس المذنبون من مغفرتي لذنوبهم وإن كثرت لكن برحمتي فليثقوا

وبفضلي فليفرحوا وإلى حسن نظري فليطمئنوا وذلك أني أدبر عبادي

بما يصلحهم وأنا بهم لطيف خبير [illegible]

كلكم ضال إلا من هديت إذا أضيف كل إلى ضمير جمع جاز مراعاة لفظها

فيفرد ضميرها ومراعاة معناها فيكون بجمع ما يضاف إليه [illegible] كلكم قائم

وكلكم قائمون وقد روعي هنا جانب اللفظ كما في [illegible] وكلهم آتيه يوم القيامة

الصحة ولو أمرضته لأفسده ذلك وإن من عبادي من لا يصلحه إلا [illegible]

[illegible]

[illegible]

فيتكل [illegible] الاعتماد



[illegible] موصلة إلى المطلوب

أم دلالة على ما يوصل إليه ومن الأول قوله تعالى والله لا يهدي القوم

الظالمين وقوله تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا

وقوله تعالى والذين قتلوا في سبيل الله فلن يضل أعمالهم سيهديهم

ويصلح بالهم ومن الثاني قوله تعالى وأما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى

على الهدى وقوله تعالى إنا هديناه السبيل إما شاكرا وإما كفورا

وقوله تعالى وهديناه النجدين أي طريقي الخير والشر فإن المراد إراءتهما

لأن الآية موردة في معرض الامتنان ولا امتنان بالإيصال إلى طريق

الشر وبهذا يظهر ضعف التفصيل بأن الهداية إن تعدت إلى المفعول

الثاني بنفسها كانت بمعنى الدلالة الموصلة إلى المطلوب وإن تعدت

باللام أو إلى كانت بمعنى الدلالة على ما يوصل وكلكم عائل إلا من أغنيت

يقال عال يعيل عيلة وعيولا إذا افتقر وأهدكم سبيل رشدكم المراد بها

هنا الدلالة الموصلة فإن الدلالة على ما يوصل حاصلة من دون سؤال وهدايته

سبحانه للعباد على كثرة أنواع كما قاله بعض الأعلام الأول إفاضة القوى التي

يتمكنون بها من الاهتداء إلى مصالحهم كالقوة العقلية والمشاعر الظاهرة

والحواس الباطنة والثاني نصب الدلائل العقلية الفارقة بين الحق والباطل والصلاح

والفساد والثالث هدايتهم بإرسال الرسل وإنزال الكتب

الصادقة او الالهام او الوحي والتمس ان يمحو عنهم ظلمات
ابدانهم ويميط عنهم جلابيب ناسوتيتهم ويشهدهم التجليات
الاحدية فتندك عند ذلك جبال انانيتهم فيخرون خرورا
ويصيرون هباء منثورا او يستهلكون في نظرهم الاغيار وتحرق
الحجب والاستار رويدا دون لمن الملك اليوم لله الواحد القهار

ثم كان هلاكه في عجبه ورضاه عن نفسه لا ريب ان من عمل
اعمالا صالحة من صيام الايام وقيام الليالي وامثال ذلك
يحصل لنفسه ابتهاج فان كان من حيث كونها عطية من الله ونعمة
منه تعالى عليه وكان مع ذلك خايفا من نقصها مشفقا من زوالها
طالبا من الله الازدياد منها لم يكن ذلك الابتهاج عجبا
وان كان من حيث كونها صفته وقائمة به ومضافة اليه
فاستعظمها وركن اليها وراى نفسه خارجا عن حد
التقصير بها وصار كانه يمن على الله سبحانه بسببها فذلك
هو العجب المهلك وهو من اعظم الذنوب حتى روي عن النبي ص
انه قال لو لم تذنبوا لخشيت عليكم ما هو اكبر من ذلك العجب
العجب وعن امير المومنين ع سيئة تسوءك خير من حسنة تعجبك

الا فلا



في دخول الجنة على محض تلك الاعمال وان اتوا بها حسنة تامة
الاركان فان المفسدات الخفية كثيرة جدا وقلما تخلو عمل عنها
كما تضمنه الخبر الذي رواه الشيخ العارف جمال الدين احمد بن
فهد في كتاب عدة الداعي عن معاذ بن جبل عن رسول الله ص
انه قال ان الله خلق سبعة املاك قبل ان يخلق السموات فجعل في
كل سماء ملكا قد جللها بعظمته وجعل على كل باب من ابواب السماء
ملكا بوابا فتكتب الحفظة عمل العبد من حين يصبح الى حين
يمسي ثم ترفع الحفظة بعمله وله نور كنور الشمس حتى اذا بلغ السماء
الدنيا فتزكيه وتكثره فيقول قفوا واضربوا بهذا العمل وجه
صاحبه انا ملك الغيبة فمن اغتاب لا ادع عمله يجاوزني الى غيري
امرني بذلك ربي قال ثم تجيء الحفظة من الغد ومعهم عمل صالح
فتمر به فتزكيه وتكثره حتى تبلغ السماء الثانية فيقول الملك
الذي في السماء الثانية قفوا واضربوا بهذا العمل وجه صاحبه انما
اراد بهذا عرض الدنيا انا صاحب الدنيا لا ادع عمله يجاوزني
الى غيري قال ثم تصعد الحفظة بعمل العبد مبتهجا بصدقة وصلاة
فتعجب به الحفظة وتجاوزه الى السماء الثالثة فيقول الملك قفوا

على الناس في مجالسهم أمرني ربي أن لا أدع عمله يجاوزني إلى غيري
قال وتصعد الحفظة بعمل العبد يزهر كالكوكب الدري في السماء  الدوي الصوت
له دوي بالتسبيح والصوم والحج فتمر به إلى السماء الرابعة فيقول
لهم الملك قفوا واضربوا بهذا العمل وجه صاحبه وبطنه أنا
ملك العجب إنه كان يعجب بنفسه وإنه عمل وأدخل نفسه العجب العوامل
ربي أن لا أدع عمله يجاوزني إلى غيري قال وتصعد الحفظة
بعمل العبد كالعروس المزفوفة إلى بعلها فتمر به إلى ملك السماء
المسوقة من الزفاف
الخامسة بالجهاد والصدقة بين الصلاتين ولذلك العمل ضوء
كضوء الشمس فيقول الملك قفوا أنا ملك الحسد اضربوا بهذا العمل
وجه صاحبه واحملوه على عاتقه إنه كان يحسد من يتعلم أو يعمل لله
بطاعته وإذا رأى لأحد فضلا في العمل والعبادة حسده
ووقع فيه فيحمله على عاتقه ويلعنه عمله قال وتصعد الحفظة بعمل
ارتفعت ملكه اودرا
العبد فتتجاوز السماء السادسة فيقول الملك قفوا واضربوا
أنا صاحب الرحمة اضربوا بهذا العمل وجه صاحبه واطمسوا عينيه
إن صاحبه لا يرحم شيئا إذا أصاب عبد من عباد الله ذنبا للآخرة
أو ضرا في الدنيا شمت به أمرني ربي أن لا أدع عمله يجاوزني

قال



كالرعد وضوء كضوء البرق ومعه ثلاثة آلاف ملك فتمر بهم
إلى ملك السماء السابعة فيقول الملك قفوا واضربوا بهذا العمل
وجه صاحبه أنا ملك الحجاب أحجب كل عمل ليس لله إنه أراد
رفعة عند القواد وذكرا في المجالس وصيتا في المدائن أمرني
ربي أن لا أدع عمله يجاوزني إلى غيري ما لم يكن لله خالصا
قال وتصعد الحفظة بعمل العبد مبتهجا به من صلوة وزكوة وصيام
وحج وعمرة وخلق حسن وصمت وذكر كثير تشيعه ملائكة السموات
والملائكة السبعة بجماعتهم فيطوون الحجب كلها حتى يقوموا بين
يديه سبحانه فيشهدوا له بعمل ودعاء فيقول أنتم حفظة عمل  الرقيب نگهبان
عبدي وأنا رقيب على ما في نفسه إنه لم يردني بهذا العمل عليه
لعنتي فيقول الملائكة عليه لعنتك ولعنتنا الحديث وهو طويل
أخذنا منه موضع الحاجة وهو ينبهك على أن العمل الخالص من
الشوائب أقل قليل نسأل الله العصمة والتوفيق ولا ييأس
المذنبون من عفو الله لذنوبهم وإن كثرت كما قال سبحانه
إن ربك لذو مغفرة للناس على ظلمهم وقال سبحانه قل يا عبادي
الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله إن الله

[illegible] العفو الرحيم [illegible]
الله تعالى يوم القيمة مغفرة ما خطرت قط على قلب احد حتى ابليس
يتطاول لها رجاء ان تصيبه وروي عنه صلى الله عليه وآله
انه قال لولا انكم تذنبون وتستغفرون الله لخلق الله خلقا حتى
يذنبوا ثم يستغفروا الله فيغفر لهم ونقل الغزالي في الاحياء عن الامام
ابي جعفر محمد بن علي الباقر ع انه كان يقول لاصحابه انتم اهل العراق تقولون
ارجى آية في كتاب الله عز وجل قوله تعالى يا عبادي الذين اسرفوا
على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ونحن اهل البيت نقول ارجى
آية في كتاب الله قوله سبحانه ولسوف يعطيك ربك فترضى اراد
عليه السلام ان النبي ص لا يرضى و واحد من امته في النار والاحاديث
الواردة في سعة عفو الله وجزيل رحمته ووفور مغفرته كثيرة جدا
ولكن لا بد لمن يرجوها ويتوقعها من العمل الخالص المعد لحصولها
وترك الانهماك في المعاصي المفوت لهذا الاستعداد كمن القى
البذر في ارض وساق اليها الماء في وقته ونقاها من الشوك
والاحجار وبذل جهده في قلع النباتات الخبيثة المفسدة للزرع
ثم جلس ينتظر كرم الله ولطفه سبحانه مؤملا ان يحصل له وقت الحصاد
مائة قفيز مثلا فهذا هو الرجاء الممدوح واما من تغافل عن الزراعة

واضاع ايام



[illegible]
الى ان ينبت الله زرعا من دون حرث وكد وتعب وكان طامعا ان يحصل
له ما حصل لصاحبه الذي صرف ليله ونهاره في السعي والكد والتعب
فهذا حمق وغرور لا رجاء فالدنيا مزرعة الآخرة والقلب الارض
والايمان البذر والطاعات هي الماء الذي يسقى به الارض وتطهير القلب
من المعاصي والاخلاق الذميمة بمنزلة تنقية الارض من الشوك والاحجار
والنباتات الخبيثة ويوم القيمة هو وقت الحصاد فاحذر ان يغرك الشيطان
ويثبطك عن العمل ويقنعك بمحض الرجاء والامل وانظر الى حال
الانبياء والاولياء واجتهادهم في الطاعات وصرفهم العمر في
العبادات ليلا ونهارا اما كانوا يرجون عفو الله ورحمته بلى والله
انهم كانوا اعلم بسعة رحمة الله وارجى لها منك ومن كل احد
ولكن علموا ان رجاء الرحمة من دون العمل غرور محض وسفه
بحت فصرفوا في العبادات اعمارهم وقصروا على الطاعات ليلهم ونهارهم

**الحديث السابع والعشرون** وبالسند المتصل الى شيخ
الطائفة محمد بن الحسن الطوسي عن الشيخ المفيد محمد بن محمد بن النعمان عن
ابي القاسم جعفر بن محمد عن الشيخ الاجل ثقة الاسلام محمد بن يعقوب الكليني
عن علي بن ابراهيم بن هاشم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن منصور بن حازم

عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
لا يمين للولد مع والده ولا للمملوك مع مولاه ولا للمرأة مع زوجها
ولا نذر في معصية ولا يمين في قطيعة بيان [illegible]
لا يمين اليمين القسم قيل ماخوذ من اليمين بمعنى القوة لان الشخص يتقوى
على فعل ما يحلف على فعله وترك ما يحلف على تركه وقيل ماخوذ من اليمين بمعنى
البركة لحصول التبرك بذكر الله تعالى وقيل ماخوذ من اليمين بمعنى الجارحة المخصوصة
لانهم كانوا عند الحلف يضربون ايمانهم بيمين المحلوف له وهذه الوجوه
الثلثة ذكرها الشيخ ابو علي الطبرسي رحمه الله في تفسيره الموسوم بمجمع البيان
للولد مع والده سواء كان الولد ذكرا او انثى وسواء كان الوالد
حرا او عبدا اما لو كان كافرا فهل هو في ذلك كالمسلم لا يحضرني
فيه تصريح لعلمائنا واطلاق الحديث يشمله ويمكن اخراجه باية ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا
ولا للمملوك مع مولاه تعدد المولى او اتحد والظاهر ان المحرر
بعضه كذلك ولا للمرأة مع زوجها الحكم وهل المتمتع بها كذلك
لم اجد لاحد من علمائنا فيه تصريحا والمطلقة رجعيا زوجة وهل
تشترط في الزوج البلوغ ظاهر الحديث العموم والنظر فيه مجال
ولم اظفر للاصحاب فيه بكلام ولا نذر في معصية النذر لغة الوعد
وشرعا التزام بفعل او ترك بقول لله متقربا والمراد منه [illegible]

ويجوز



ويجوز فيها في [illegible] ولا يمين في قطيعة اي قطيعة الرحم
كان يحلف ان لا يكلم اباه مثلا ويمكن ان يكون صلى الله عليه وآله
اراد بالقطيعة ما يشمل قطيعة الاخ في الدين ايضا تبصرة نفيه صلى الله عليه وآله
يمين الولد والمملوك والمرأة مع الوالد والمالك والزوج يمكن ان
يراد به نفي الصحة فلا ينعقد في الاصل من دون سبق اذنهم فيها ولا
يؤثر الاذن المتعقبة (المتعقبة نسخة) وان يراد به نفي اللزوم فينعقد ويكون لهم
الزامها وحلها وهذا هو الذي اختاره اكثر علمائنا كالمحقق وغيره وكذا
العلامة في القواعد وقد يستانس له بعموم الآيات الدالة على وجوب
الوفاء باليمين كقوله تعالى ولا تنقضوا الايمان فخرج ما اذا احلها
الاب والمالك والزوج فيبقى الباقي وفيه ما فيه وذهب بعض المتأخرين
الى الاول لان نفي الصحة هو اقرب المجازات الى نفي الحقيقة وهذا اظهر
لولا ان الثاني اشهر والخلاف انما هو في غير الحلف على فعل واجب
او ترك محرم اما الحلف على احدهما فلا بحث في لزومه وانه لا ولاية
لاحد على حله ولا يخفى ان النص على الولاية على هؤلاء انما ورد في اليمين
وليس في النذر منهم نص وبعض المتأخرين من علمائنا جعل نذرهم
في ذلك كيمينهم ودليلهم غير واضح لكن اورد الشيخ في التهذيب عن
الحسن بن علي الوشاء عن الكاظم عليه السلام قال قلت له ان لي جارية حلفت منها بيمين

[illegible]

في الدروس بعد نقل هذا الخبر وفيه دقيقة وأراد رحمه الله أنه يدل على أن
النذر يسمى يمينا فيستنبط منه توقف نذر الولد والزوجة على الإذن
لورود النص في توقف يمينهم وهذه التسمية وإن استفيدت
من كلام السائل لكن تقرير الإمام عليه السلام له في قوة تلفظه به وكذا
نقل عنه رحمه الله وأنت خبير بأن التقرير على هذه التسمية على تقدير تسليمه
لا يجعلها حقيقة لجواز التقرير على المجاز على أن الظاهر من قوله عليه السلام
والله بنذر كالرد عليه في تسمية اليمين نذرا لا التقرير عليها كما لا يخفى
فأمثال هذه الدلائل الضعيفة لا تصلح لتأسيس الأحكام الشرعية والاقتصار
على ما يقتضيه ظاهر النص هو الأولى والله أعلم هذا ولو صلى الله عليه وآله
لا نذر في معصية فيشمل ما إذا كان نذرا مطلقا كلله علي أن أشرب
خمرا مثلا ومعلقا سواء كانت المعصية شرطا كإن شربت
خمرا فلله علي كذا إذا لم يقصد زجر النفس عنه أو جزاء كإن
شفي مريضي فلله علي كذا أن أصوم العيد مثلا هذا وقد ذهب
السيد المرتضى رضي الله عنه إلى بطلان النذر المطلق طاعة
كان أو معصية واعتبر في ماهية النذر أن يكون معلقا على شيء
وادعى على ذلك إجماع الإمامية وقال إن العرب لا يعرف

ح النذر



[illegible]

ورود اللسان بهم والنقل على خلاف الأصل هذا ملخص كلامه طاب ثراه
وقد خالفه أكثر علمائنا وحكموا بانعقاد النذر المطلق كالمعلق
وقد استدل على ذلك بوجوه الأول نقل الشيخ الإجماع على ذلك
والثاني أنه ورد في الكتاب مطلقا غير مقيد بشرط كقوله تعالى إني نذرت
للرحمن صوما إني نذرت لك ما في بطني محررا يوفون بالنذر وغير ذلك
والسنة بالإطلاق فورد من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن
يعصيه فلا يعصه ولو كان النذر مختصا بالمشروط لم يحسن إطلاق
الأمر بالطاعة بمجرد النذر بل كان ينبغي أن يقول فليطعه إذا حصل
الشرط المعلق عليه الرابع ظاهر ما رواه أبو الصباح الكناني في الصحيح
عن الصادق ع قال سألته عن رجل قال علي نذر قال ليس النذر
بشيء حتى يسمي شيئا لله صياما أو صدقة أو هديا أو حجا فقد جعل عليه السلام
المصحح للنذر هو تسمية الصيام أو الصدقة أو الحج لله تعالى ولو كان الشرط
من المصحح لذكره عليه السلام هذا خلاصة ما استدل به على شمول النذر
المطلق والمعلق وللنظر في المسائل مجال إذ ليس في شيء من هذه الدلائل
ما ينهض حجة على السيد أما نقل الشيخ الإجماع فظاهر وأما الآيات الثلاث
فإنما دلت على وقوع نذر الصوم والتحرير والوفاء به ولا ريب السيد

[illegible]

النذر المذكور فيها لم يكن معلقا على شرط اما الاولى فيحتمل انه حكاية عما وقع
في شريعتها او هي لم تتضمن سوى امر مريم عليها السلام بان تخبر السائل انها
نذرت صوما اي صمتا وكونها لم تذكر الشرط في هذا الخبر لا يقتضي ان
لا يكون قد ذكرته في النذر ولم يثبت ان كلامها هذا كان هو صيغة
النذر حتى يقال انه خال عن الشرط بل الموجود في التفاسير انه كان اخبارا
عن وقوع النذر سابقا فان قلت هذا الكلام يستلزم لمخالفة النذر
فلا بد من الحمل على انه هو صيغة النذر لتسلم من الحنث قلت لعلها استثنت
حال النذر الاخبار به او انها كانت مضطرة الى الكلام بهذا القدر
لئلا يظن قومها ان تركها اجابتهم وقع منها عنادا او خجلا
من صدور ما توهموه في حقها وبعض المفسرين على ان اخبارها
بالنذر كان بالاشارة فاطلق سبحانه عليها القول مجازا وقد
نقل الشيخ الجليل ابو علي الطبرسي رحمه الله في مجمع البيان انه كان قد اذن
لها ان تتكلم بهذا القدر ثم تسكت ولا تتكلم بشيء آخر وهو صريح
في ان كلامها هذا لم يكن صيغة النذر بل اخبارا بسبق وقوعه منها
كما مر واما الآية الثانية فهي وان احتملت ان يكون الكلام الصادر
عن امراة عمران هو صيغة النذر الا ان كلام المفسرين صريح في انها قالته

بعد



[illegible]

الى ان بينما هي في ظل شجرة بصرت بطائر يطعم فرخا له
فتحركت نفسها للولد وتمنته فقالت اللهم ان لك علي نذرا شكرا
ان رزقتني ولدا ان اتصدق به على بيت المقدس فيكون من سدنته زربو ابه
وخدمه فحملت بمريم عليها السلام انتهى كلام الكشاف فان قلت
قد روى الشيخ ابو علي الطبرسي رحمه الله في كتاب مجمع البيان عند تفسير هذه الآية
عن ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام انه قال ان الله عز وجل اوحى الى
عمران اني واهب لك ذكرا مباركا يبرئ الاكمه والابرص ويحيي الموتى باذن الله
وجاعله رسولا الى بني اسرائيل فحدث امراته حنة بذلك وهي ام مريم عليها السلام
فلما حملت بها قالت رب اني نذرت لك ما في بطني محررا الحديث
وهو يشعر بان هذا القول هو صيغة النذر وانه لم يسبق منها
نذر تحريره ان رزقته كما رواه في الكشاف اذ بعد اعلام الله سبحانه
بهبة الولد لا معنى للاستجلاب بالنذر قلت ليس في هذه الرواية اشعار
بما زعمت فان غاية ما فيها انها لما حملت به لا يدل الا على انها وقع منها
هذا القول بعد الحمل وهو لا يدل على عدم وقوع النذر قبله بشيء
من الدلالات واخبار الله سبحانه عمران بهبة الذكر لا ينافي نذرها
لانه لم يخبره بانه يحصل منها وعلى تقدير علمها بذلك يمكن ان تكون

[illegible] ربما كان قد وقع مثل اجماع [illegible]
على ما يناقض مذهب السيد بوجه واما الآية الثالثة فقد ذكرها في موضع
الاستدلال عجيب فانها لم تتضمن الا المدح بالوفاء بالنذر وذلك
النذر الذي هو سبب نزولها معلق على الشرط باتفاق الامة والقصة
اشهر من ان تذكر ولكن نذكرها تبركا بذكر من نزلت الآية بل السورة
في شانهم سلام الله عليهم اجمعين قال القاضي البيضاوي في تفسيره عن
ابن عباس ان الحسن والحسين رضي الله عنهما مرضا فعادهما رسول الله
في ناس فقالوا يا ابا الحسن لو نذرت على ولدك فنذر علي وفاطمة
رضي الله عنهما وفضة جاريتهما صوم ثلثة ايام ان برئا فشفيا
وما معهم شيء فاستقرض علي رضي الله عنه من شمعون الخيبري ثلث اصوع
من شعير فطحنت فاطمة صاعا واختبزت خمسة اقراص فوضعوها بين
ايديهم ليفطروا فوقف عليهم مسكين فآثروه وباتوا لم يذوقوا
الا الماء واصبحوا صياما فلما امسوا ووضعوا الطعام وقف عليهم يتيم
فآثروه ثم وقف عليهم في الثالثة اسير ففعلوا مثل ذلك فنزل جبرئيل
بهذه السورة وقال خذها يا محمد هناك الله في اهل بيتك انتهى كلامه
الحق واما الاستدلال بقوله صلى الله عليه وآله من نذر ان يطيع الله
فليطعه فلو تم التقريب الذي ذكروه فيه لدل على عدم مشروعية

النذر المعلق



[illegible] وهو موجب لكم فهو جواب السيد قدس سره
على انه رحمه الله لا يعمل بخبر الآحاد ومثل هذه الاخبار ليست حجة عليه
واما رواية الصباح فهو يقول بموجبها من ان تسمية العبادة شرط في النذر
ومتحقق في رواية الامام عليه السلام جعل تسمية العبادة كالجزء الاخير من المقتضي كالشروط
من الانتهاية ولم يصرح المصحح في ذلك فيصح ان يكون له مصاحبات او
من التعليق وغيره هذا وربما يستدل على ما ذهب اليه الاكثر من صحة النذر
المعلق بما رواه الشيخ في الصحيح عن منصور بن حازم عن ابي عبد الله عليه السلام
قال اذا قال الرجل علي المشي الى بيت الله وهو محرم بحجة او علي هدي كذا
وكذا فليس بشيء حتى يقول لله علي المشي الى بيته او يقول لله علي هدي كذا
وكذا ان لم افعل كذا وكذا فانه عليه السلام قد بين النذر المطلق بقوله
لله علي المشي الى بيته والمعلق بقوله لله علي هدي كذا وكذا ان لم افعل
كذا ولا يخفى ان هذه الرواية كما يحتمل التنزيل على هذا المعنى تحتمل التنزيل
على معنى آخر هو ان يكون قوله ان لم افعل كذا قيدا للمجموع من النذرين
معا ومع قيام الاحتمال يسقط الاستدلال بحث متعلق اليمين لا بد
ان يكون وقت الحلف راجحا دينا او دنيا او متساوي الطرفين
ولو طرأت مرجوحيته جاز مخالفة اليمين من غير كفارة عنه ما فان
زالت المرجوحية قبل المخالفة حرمت فان عادت عاد جواز المخالفة

وهكذا الكل [illegible]

اصحابنا اشتراط كونه راجحا بحسب الدين فلا يصح نذر المباح الا عند بعض ولا يقال من نذر الصدقة بهذا الدينار مثلا وجب تخصيصه بالصدقة مع ان هذا التخصيص غير راجح في الاصل لان المعول في المنذور هنا هو الصدقة الخاصة لا نفس التخصيص وفعل الصدقة كان راجحا قبل النذر على تركها لا الى بدل ولو فرض تعلق النذر بنفس التخصيص يصح ايضا لانه راجح بهذا المعنى فتدبر

## الحديث الثامن والعشرون

وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب الكليني عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد وعلي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن محبوب عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سمعت ابن ابي ليلى يحدث اصحابه قال قضى امير المؤمنين عليه السلام بين رجلين اصطحبا في سفر فلما اراد الغداء اخرج احدهما من زاده خمسة ارغفة واخرج الآخر ثلاثة ارغفة فمر بهما عابر سبيل فدعواه الى طعامهما فاكل الرجل معهما حتى لم يبق شيء فلما انصرف اعطاهما العابر بهما ثمانية دراهم ثواب ما اكل من طعامهما فقال صاحب الثلاثة ارغفة لصاحب الخمسة ارغفة اقسمها نصفين بيني وبينك وقال صاحب الخمسة لا بل يأخذ كل واحد منا من الدراهم على عدد ما اخرج من الزاد قال فأتيا امير المؤمنين عليه السلام



[illegible] قال لهما اصطلحا فان قضيتكما دنية فقالا اقض بيننا بالحق قال فاعطى صاحب الخمسة الارغفة سبعة دراهم واعطى صاحب الثلاثة ارغفة درهما واحدا وقال لهما أليس اخرج احدكما من زاده خمسة ارغفة واخرج الآخر ثلاثة قالا نعم قال أليس اكل معكما ضيفكما مثل ما اكلتما قالا نعم قال أليس اكل كل واحد منكما ثلاثة ارغفة غير ثلث قالا نعم قال أليس اكلت انت يا صاحب الثلاثة ثلاثة ارغفة غير ثلث واكلت انت يا صاحب الخمسة ثلاثة ارغفة غير ثلث واكل الضيف ثلاثة ارغفة غير ثلث أليس بقي لك يا صاحب الثلاثة ثلث رغيف من زادك وبقي لك يا صاحب الخمسة رغيفان وثلث فاكلت ثلاثة غير ثلث فاعطاكما لكل ثلث رغيف درهما واعطى صاحب الرغيفين وثلث سبعة دراهم واعطى صاحب الثلاثة ارغفة درهما قال جامع هذه الاحاديث عفى الله عنه القضايا الغريبة المنقولة عن امير المؤمنين عليه السلام كثيرة وقد اشتمل تهذيب الاحكام والكافي وكتاب من لا يحضره الفقيه على طرف منها وقد اورد لها بعض العلماء كتابا ضخما طالعته بخراسان سنة اثنتين وسبعين وتسعمائة

## الحديث التاسع والعشرون

بالسند المتصل الى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن عثمان بن عيسى عمن ذكره عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام

جاء رجل موسر الى رسول الله صلى الله عليه وآله نقي الثوب فجلس الى رسول الله صلى الله عليه وآله
فجاء رجل معسر درن الثوب فجلس الى جنب الموسر فقبض الموسر ثيابه
من تحت فخذيه فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله اخفت ان يمسك من فقره شيء
قال لا قال خفت ان يصيبه من غناك شيء قال لا قال فخفت ان يوسخ
ثيابك قال لا قال فما حملك على ما صنعت فقال يا رسول الله ان لي
قرينا يزين لي كل قبيح ويقبح لي كل حسن وقد جعلت له نصف مالي
فقال رسول الله صلى الله عليه وآله للمعسر اتقبل قال لا فقال له الرجل ولم قال
اخاف ان يدخلني ما دخلك ما لعله ما يحتاج الى البيان في هذا الحديث
نجلس الى رسول الله صلى الله عليه وآله الى ما ينبغي كما قاله بعض المفسرين في قوله تعالى
من انصاري الى الله اي مع عنده كما في قول الشاعر اشهى الي من
الرحيق السلسل وكونه درن الثوب يتضمن جلوس معسر توجه وكونه درن الثوب
بفتح الدال وكسر الراء المهملتين صفة مشبهة من الدرن
بفتحهما وهو الوسخ فقبض الموسر ثيابه من تحت فخذيه ضمير فخذيه يعود الى
الموسر اي جمع الموسر ثيابه لئلا تلاصق ثياب المعسر ويحتمل عوده
الى المعسر ومن على الاول اما بمعنى في او زايدة على القول بجواز
زيادتها في الاثبات وعلى الثاني لابتداء الغاية والعود الى الموسر
اولى كما يرشد اليه قوله صلى الله عليه وآله فخفت ان يوسخ ثيابك فافهم



... شيطانا يغويني ويجعل كل قبيح حسنا
في نظري ويحسن قبيحا وهذا الفعل الشنيع الذي صدر مني
من جملة اغوائه لي وقد جعلت نصف مالي له اي في مقابلة ما صدر مني
اليه من كسر قلبه وزجرا للنفس عن العود الى مثل هذه الزلة قال
اخاف ان يدخلني ما دخلك اي من الكبر والغرور والترفع على الناس
واحتقارهم وساير الاخلاق الذميمة التي هي من لوازم التمول والغنى

## الحديث الثلثون

وبالسند المتصل الى الصدوق تغمده الله
السلام محمد بن علي بن بابويه القمي عن حمزة بن محمد بن احمد بن جعفر بن محمد بن زيد بن
علي الحسين بن علي بن ابي طالب عليهم السلام قال حدثنا ابو عبد الله
عبد العزيز بن محمد بن عيسى الابهري قال حدثنا ابو عبد الله محمد بن زكريا الجوهري
البصري قال حدثنا شعيب بن واقد قال حدثنا الحسين بن زيد
عن الامام الصادق جعفر بن محمد عليه السلام عن ابيه عن ابيه عن ابيه
عن امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام قال نهى رسول الله صلى الله عليه وآله
عن الاكل على الجنابة فانه يورث الفقر ونهى عن تقليم الاظفار
بالاسنان وقال لا تجعلوا المساجد طرقا حتى تصلوا فيها ركعتين
ونهى ان يبول احد تحت شجرة مثمرة او على قارعة الطريق
ونهى ان يبول الرجل وفرجه باد للشمس او للقمر وقال اذا دخلتم الغايط

فتجنبوا القبلة ونهى ان يدخل الرجل [illegible] ونهى ان
يكثر الكلام عند المجامعة المجامعة قال منه يكون خرس المولد
ونهى ان تتكلم المرأة عند غير زوجها وغير ذي محرم منها اكثر
من خمس كلمات مما لا بد منه لها ونهى عن الشرب في آنية الذهب
والفضة ونهى عن لبس الحرير والديباج والقز للرجال واما النساء
فلا بأس وقال صلى الله عليه وآله لعن الله الخمر وعاصرها وغارسها
وشاربها وساقيها وبايعها ومشتريها وآكل ثمنها وحاملها
والمحمولة عليه وقال صلى الله عليه من شربها لم تقبل له صلوة اربعين يوما وان
مات وفي بطنه شيء منها كان حقا على الله ان يسقيه من طينة خبال
وهو صديد اهل النار وما يخرج من فروج الزناة فيجتمع ذلك
في قدور جهنم فيشربها اهل النار فيصهر ما في بطونهم والجلود ونهى عن
ضرب وجوه البهائم ونهى ان يقول الرجل للرجل لا وحياتك
وحياة فلان ونهى عن الكلام يوم الجمعة والامام يخطب ونهى ان
يستعمل اجيرا حتى يعلم ما اجرته ونهى ان يختال في مشيته وقال صلى الله عليه نهى ص
من عرضت له فاحشة او شهوة فاجتنبها من مخافة الله عز وجل
حرم الله عليه النار وآمنه من الفزع الاكبر وانجز له ما وعده
في كتابه في قوله تعالى ولمن خاف مقام ربه جنتان ومن [illegible]

١٩٢



من حرم [illegible] من الناس الا ان يتوب ويرجع ونهى
عن الغيبة وقال صلى الله عليه وآله من اغتاب امرءا مسلما بطل صومه ونقض
وضوءه وجاء يوم القيمة يفوح من فيه رائحة انتن من الجيفة يتاذى به
اهل الموقف وقال صلى الله عليه من ذرفت عيناه من خشية الله كان له بكل
قطرة قطرت من دموعه قصر في الجنة مكلل بالدر والجواهر فيه ما لا عين
رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر وقال صلى الله عليه لا تحقروا شيئا
من الشر وان صغر في اعينكم ولا تستكثروا الخير وان كثر في اعينكم
وقال صلى الله عليه لا كبيرة مع الاستغفار ولا صغيرة مع الاصرار [illegible]
حتى تصلوا احتى هذه اما لانتهاء الغاية بمعنى الى او
للاستثناء بمعنى الا وجعلها للاستثناء مشهور بينهم وقد عدوا منه
قول الشاعر ليس العطاء من الفضول سماحة حتى تجود وما لديك قليل
والمعنى على الاول ان كراهة الاستطراق مغيا بالصلوة وعلى الثاني
ان كراهة الاستطراق حاصلة الا مع الصلوة والمعنيان متقاربان
وبينهما فرق لا يخفى على المتامل اذا دخلتم الغائط هو المكان المطمئن
من الارض وكان مكان اهل البادية يقصدونه لقضاء الحاجة
والمراد به مكان التخلي كيف كان في سوم حيث الدخول في السوم
يتحقق بان يطلب شراء ما يريد ان يشتريه او يبذل المشتري متاعا

[illegible]

غيره اتفق مع البايع عليه وقد [illegible]
ذلك في الحديث هل هو للتحريم او الكراهة اما لو التمس
الداخل من المدخول عليه ترك فلا تحريم قطعاً ولا
كراهة على الظاهر ان يكثر الكلام عند المجامعة النهي هنا
محمول على الكراهة اتفاقاً ولفظ يكثر اما ان يقرا
مبنياً للمفعول او الفاعل وعلى الاول تعم الكراهة الفاعل
والمفعول ويعضده قول الصادق عليه السلام اتقوا
الكلام عند التقاء الختانين وعلى الثاني يمكن ان
يُخَصَّصَ بالرجل بعود الضمير اليه في قوله عليه السلام نهى ان يكثر الرجل
ويؤيده قوله صلى الله عليه وآله يا علي لا تتكلم عند الجماع كثيراً لكنه
يَضعُفُ بان الرجل في قوله عليه السلام نهى ان يجلس الرجل في
سوم اخيه المراد به الشخص كما في قوله ونهى ان يبول
الرجل وقد صار للشمول للذات الموصوفة بالرجولية
وهذا ظاهر طينة خبال بفتح الخاء المعجمة والباء الموحدة
وهو في الاصل الفساد فيصهر ما في بطونهم بالصاد
المهملة من صهرت الشيء بمعنى اذبته والمراد ان ذلك
الصديد يذيب لحرارته احشاء شاربيه وجلودهم

الختان



[illegible] كما يفعله المتكبرون والنهي عن
الاختيال والامور المذكورة قبله محمول على الكراهة اتفاقاً الا
الكلام في اثناء الخطبة فان في تحريمه خلافاً ولمن خاف مقام
ربه جنتان المراد بمقام ربه والله اعلم موقفه الذي يوقف
فيه العباد للحساب او هو مصدر بمعنى قيامه على احوالهم ومراقبته
لهم او المراد مقام الخائف عند ربه وفسر الجنتان بجنة
يتحققها العبد بعقائده الحقة واخرى باعماله الصالحة
او احديهما لفعل الحسنات والاخرى لاجتناب السيئات او جنة
يثاب بها واخرى يتفضل بها عليه او جنة روحانية
واخرى جسمانية ذرفت عيناه ذرف الدمع بالذال المعجمة
يذرف ذرفاً بالسكون وذرفاً بالتحريك اي سال وذرفت
عينه اذا اسالت دمعها المثمرة فسر بعضهم المثمرة التي يصلح الكل شجره
النهي عن البول تحتها بما من شانها الاثمار ولو في الاستقبال
وبني ذلك على ما تقرر في الاصول من عدم اشتراط بقاء المعنى
المشتق منه في صدق المشتق حقيقة وهو بناء عجيب فان ما ذكر
في الاصول على تقدير تمامه انما يقتضي المساواة في الكراهة بين
المثمرة بالفعل وبين ما كانت مثمرة في وقت ما لا انها وبين

مامن شانها الاثمار [illegible] مع من يتصف

باصله مجازا اتفاقاً وانما الخلاف فى اطلاقه على من اتصف به

وقتاً ما ثم زال الاتصاف بتبين لك ظاهراً ان المراد بما لابد منه (تبيين)

فى نهى المرأة عن التكلم با زيد من خمس كلمات ما دعت الضرورة

اليه كالاقرار والشهادة ونحوهما فيشكل ح التحديد بالخمس فانه

على حسب الضرورة اجماعاً وقد يحمل على ما احتاجت عرفاً الى التكلم

من غير ضرورة شرعية كسؤال الاجنبى القادم من اهلها مثلا

لكن فى جواز مثل هذا الكلام لها مطلقاً نظر ولا يبعد ان يقال ان

من العلماء من ذهب الى ان استماع صوت الاجنبية انما يحرم مع خوف الفتنة

لا بدونه ولهم على ذلك دلائل ليس هذا المحل ذكرها وممن ذهب الى

ذلك العلامة جمال الحق والدين قدس الله سره فى كتابه تذكرة

الفقهاء فيحمل الحديث على هذا التقييد عدم مظنة الفتنة ويكون

الزايد على الخمس مكروهاً وكذا ما دون الخمس بدون الحاجة ويمكن

جعل الخمس هنا كناية عن القلة كما جعلت السبعون فى قوله تعالى

ان تستغفر لهم سبعين مرة كناية عن الكثرة والكلام السابق

جار فيه كما لا يخفى جسط مقال المحقق حالى لعل المراد بعدم قبول

صلوة شارب الخمر اربعين يوماً عدم ترتب الثواب عليها فى تلك



[illegible] اتفاقاً لنحو يؤيد ما يستفاد من

كلام السيد المرتضى علم الهدى انار الله برهانه من ان قبول العبادة

امر مغاير للاجزاء فالعبادة المجزية هى المبرئة للذمة المخرجة عن

عهدة التكليف والمقبولة هى ما يترتب عليها الثواب ولا تلازم بينهما

ولا اتحاد كما يظن ومما يدل على ذلك قوله تعالى انما يتقبل الله

من المتقين مع ان عبادة غير المتقى مجزية اجماعاً وقوله تعالى

حكاية عن ابرهيم واسمعيل عليهما السلام ربنا تقبل منا مع انهما

لا يفعلان غير المجزى وقوله تعالى فتقبل من احدهما ولم يتقبل

من الاخر مع ان كلا منهما فعل ما امر به من القربان وقوله صلى الله عليه

ان من الصلوة لما يقبل نصفها وثلثها وربعها وان منها

لما تلف كما يلف الثوب الخلق فيضرب بها وجه صاحبها

والتقريب ظاهر ولان الناس لم يزالوا فى سائر الاعصار والامصار

يدعون الله تعالى بقبول اعمالهم بعد الفراغ منها ولو اتحد

القبول والاجزاء لم يحسن هذا الدعاء الا قبل الفعل كما لا يخفى

فهذه وجوه خمسة تدل على انفكاك الاجزاء عن القبول

وقد يجاب عن الاول بان التقوى على مراتب ثلث اولها

التبرئة عن الشرك وعليه قوله تعالى والزمهم كلمة التقوى قال المفسرون

[illegible] والرابع ان الصلوة [illegible] والخامس [illegible] سائر الاعصار والامصار [illegible]

ما من شأنها الاثمار في الكل ... [illegible] ...
باصله مجازا اتفاقاً وانما الخلاف في اطلاقه على من انقضى به
تبيين
وقتاً ما ثم زال الاتصاف تبيين الظاهر ان المراد بما لا بد منه
في نهي المرأة عن التكلم بازيد من خمس كلمات ما دعت الضرورة
اليه كالاقرار والشهادة ونحوهما فيشكل ح التحديد بالخمس فانه
على حسب الضرورة اجماعاً وقد يحمل على ما احتاجت عرفا الى التكلم
من غير ضرورة شرعية كسؤال الاجنبي القادم من اهلها مثلا
لكن في جواز مثل هذا الكلام لها مطلقاً نظر ولا يبعد ان يقال ان
من العلماء من ذهب الى ان استماع صوت الاجنبية انما يحرم مع خوف الفتنة
لا بدونه ولهم على ذلك دلائل ليس هذا المحل ذكرها وممن ذهب الى
ذلك العلامة جمال الحق والدين قدس الله سره في كتاب تذكرة
الفقهاء فيحمل الحديث على هذا بقيد عدم مظنة الفتنة ويكون
الزائد على الخمس مكروهاً وكذا ما دون الخمس بدون الحاجة ويمكن
جعل الخمس هنا كناية عن القلة كما جعلت السبعون في قوله تعالى
ان تستغفر لهم سبعين مرة كناية عن الكثرة والكلام السابق
جار فيه كما لا يخفى بسط مقال لتحقيق حال لعل المراد بعدم قبول
صلوة شارب الخمر اربعين يوماً عدم ترتب الثواب عليها وذلك



... [illegible] ... اتفاقاً ... يؤيد ما يستفاد من
كلام السيد المرتضى علم الهدى انار الله برهانه من ان قبول العبادة
امر مغاير للاجزاء فالعبادة المجزئة هي المبرئة للذمة المخرجة عن
عهدة التكليف والمقبولة هي ما يترتب عليها الثواب ولا تلازم بينهما
ولا اتحاد كما يظن ومما يدل على ذلك قوله تعالى انما يتقبل الله
من المتقين مع ان عبادة غير المتقي مجزئة اجماعاً وقوله تعالى
حكاية عن ابرهيم واسمعيل عليهما السلام ربنا تقبل منا مع انهما
لا يفعلان غير المجزي وقوله تعالى فتقبل من احدهما ولم يتقبل
من الآخر مع ان كلا منهما فعل ما امر به من القربان وقوله صلى الله عليه وآله
ان من الصلوة لما يقبل نصفها وثلثها وربعها وان منها
لما تلف كما يلف الثوب الخلق فيضرب بها وجه صاحبها
والتقريب ظاهر ولان الناس لم يزالوا في سائر الاعصار والامصار
يدعون الله تعالى بقبول اعمالهم بعد الفراغ منها ولو اتحد
القبول والاجزاء لم يحسن هذا الدعاء الا قبل الفعل كما لا يخفى
فهذه وجوه خمسة تدل على انفكاك الاجزاء عن القبول
وقد يجاب عن الاول بان التقوى على مراتب ثلث اوليها
التبرء عن الشرك وعليه قوله تعالى والزمهم كلمة التقوى فان المفسرين

هي قول لا اله الا الله [illegible] التجنب عن [illegible]
عن الحق جل وعلا ولعل المراد بالمتقين اصحاب المرتبة الاولى وبعدم
غير المتقين بهذا المعنى غير مجزيه وسقوط القضاء لان الاسلام
يجب ما قبله وعن الثاني بان السؤال قد يكون للواقع والتوهم
منه لبسط الكلام مع المحبوب وعرض الافتقار اليه كما قالوه في قوله
ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا على بعض الوجوه وعن الثالث
بانه تعبير بعدم القبول عن عدم الاجزاء ولعله تخيل في الفعل وعن الرابع
انه كناية عن نقص الثواب وفوات معظمه وعن الخامس انه
لعله لزيادة الثواب وتضعيفه وفي النفس من هذه الاجوبة
شيء وعلى ما قيل في الجواب عن الرابع يتنزل عدم قبول صلوة
شارب الخمر عند غير السيد المرتضى رضي الله عنه فتعميم بعضهم
نهيه صلى الله عليه وآله عن الغيبة محمول على التحريم في غير المواضع المستثناة
باجماع الامة وحكمه صلى الله عليه وآله بابطالها الصوم ونقضها الوضوء مبني
على كمال المبالغة في نقصها من ثوابهما حتى كانهما قد بطلا بالكلية
ومن هذا القبيل ما رواه الشيخ الطوسي طاب ثراه في كتاب الاستبصار
عن الصادق عليه السلام قال سمع رسول الله صلى الله عليه وآله امرأة تسابّ جارية
لها وهي صائمة فدعا رسول الله صلى الله عليه وآله بطعام فقال لها كلي فقالت

[illegible]

انّي صائمة



[illegible] وقد سببت جارتك الآن
الصوم ليس كف من الطعام والشراب فقط او قد عرفت
الغيبة بانها التنبيه حال غيبة الانسان المعين او الحكم على
ما يكره نسبته اليه مما هو حاصل فيه ويعد نقصا بحسب العرف
قولا او اشارة او كناية تعريضا او تصريحا والتقييد
بالمعين لاخراج المبهم من جمع غير محصور كاحد اهل البلد والحكمة
لادراج المبهم من محصور كاحد قاضي البلد فاسق مثلا فان
الظاهر انه غيبة ولم اجد احدا تعرض له وقولنا مما هو فيه
لاخراج البهتان وفائدة القيود الباقية ظاهرة وقد جوزوا
الغيبة في عشرة مواضع الشهادة والنهي عن المنكر وشكاية
المتظلم ونصح المستشير وجرح الشاهد والراوي وتفضيل بعض
العلماء والصناع على بعض وغيبة المتظاهر بالفسق الغير
المستنكف عن قول وذكر المشتهر بوصف مميز له كالاعور والاعرج
مع عدم قصد الاحتقار والذم وذكره عند من يعرفه بذلك
بشرط عدم سماع غيره على قول والتنبيه على الخطأ في المسائل
العلمية ونحوها بقصد ان لا يتبعه احد فيها اتمام واهتمام
قد يفهم من نفي الصغيرة مع الاصرار انها كبيرة معه فلو لبس الحرير مثلا

مصرًا عليه يصير ذلك اللبس كبيرة والمشهور فيما بين القوم ان الكبيرة
هي نفس الاصرار على الصغيرة لا ان الصغيرة المصر عليها تصير بالاصرار
كبيرة فكانهم يحملون الحديث على معنى انه لا اثر للصغيرة في ترتب
العقاب مع الاصرار بل العقاب معه يترتب على نفس الاصرار
الذي هو من الكبائر فكان الصغيرة مضمحلة في جنبه والاصرار
في الاصل من الصر وهو الشد والربط ومنه سميت الصرة ثم اطلق
على الاقامة على الذنب من دون استغفار كان المذنب ارتبط
بالاقامة عليه كذا ذكره المفسرون في تفسير قوله تعالى ولم يصروا
على ما فعلوا وهم يعلمون وقد قسم بعض الاعلام الاصرار الى
فعلي وحكمي وقال الفعلي هو الدوام على نوع واحد من الصغائر
بلا توبة او الاكثار من جنس الصغيرة بلا توبة والحكمي هو العزم على تلك
الصغيرة بعد الفراغ منها اما لو فعل الصغيرة ولم يخطر بباله بعدها
توبة ولا عزم على فعلها فالظاهر انه غير مصر انتهى كلامه ولا يخفى
ان تخصيصه الاصرار الحكمي بالعزم على تلك الصغيرة بعد الفراغ منها
يعطي انه لو كان عازمًا على صغيرة اخرى بعد الفراغ مما هو فيه لا يكون
مصرًا والظاهر انه مصر ايضًا وتقييده ببعد الفراغ منها يقتضي
بظاهره ان من كان عازمًا مدة سنة على لبس الحرير مثلا لكنه

لم يلبس



لم يلبسه اصلا لعدم تمكنه لا يكون في تلك المدة مصرًا وهو محل نظر
نقل آراء ورفع غطاء اختلف الآراء الاكابر في تحقيق
الكبائر فقال قوم هي كل ذنب توعد الله عليه بالعقاب
في الكتاب العزيز وقال بعضهم هي كل ذنب رتب عليه الشارع حدًا
او صرح فيه بالوعيد وقالت طائفة هي كل معصية تؤذن
بقلة اكتراث فاعلها بالدين وقال آخرون كل ذنب
علم حرمته بدليل قاطع وقيل كلما توعد عليه توعدًا شديدًا
في الكتاب والسنة وعن ابن مسعود انه قال اقرؤوا من اول
سورة النساء الى قوله تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه
نكفر عنكم سيئاتكم فكل ما نهي عنه في هذه السورة الى هذه الآية
فهو كبيرة وقال جماعة الذنوب كلها كبائر لاشتراكها في
مخالفة الامر والنهي لكن يطلق الصغيرة والكبيرة على الذنب
بالاضافة الى ما فوقه وما تحته فالقبلة صغيرة بالنسبة الى الزنا
وكبيرة بالنسبة الى النظر بشهوة قال الشيخ الجليل امين الاسلام
ابو علي الطبرسي طاب ثراه في كتاب مجمع البيان بعد نقل هذا
القول والى هذا ذهب اصحابنا رضي الله عنهم فانهم قالوا المعاصي
كلها كبيرة لكن بعضها اكبر من بعض وليس في الذنوب صغيرة وانما يكون

صغيرة بالاضافة الى ما هو اكبر ويستحق العقاب عليه اكثر انتهى كلامه وقال قوم
انها سبع الشرك بالله وقتل النفس التي حرم الله وقذف المحصنة
واكل مال اليتيم والزنا والفرار من الزحف وعقوق الوالدين
وورد في ذلك حديث عن النبي صلى الله عليه وآله وزاد بعضهم على ذلك ثلاثة عشر اخرى
اللواط والسحر والربا والغيبة واليمين الغموس وشهادة الزور
وشرب الخمر واستحلال الكعبة والسرقة ونكث الصفقة والتعرب
بعد الهجرة واليأس من روح الله والامن من مكر الله وقد زاد
اربعة عشر اخرى اكل الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل لغير الله به
من غير ضرورة والسحت والقمار والبخس في الكيل والوزن ومعونة
الظالمين وحبس الحقوق من غير عسر والاسراف والتبذير والخيانة
والاشتغال بالملاهي والاصرار على الذنب وهذه الاربعة
عشر منقولة في عيون الاخبار عن الرضا ع فهذه عشرة اقوال
في تعيين الكبيرة وليس على شيء منها دليل تطمئن به النفس ولعل
في اخفائها مصلحة لا تهتدي اليها عقولنا كما في اخفاء
ليلة القدر والصلوة الوسطى وغير ذلك وقد نقل اصحاب الحديث
عن ابن عباس رضي الله عنه انه سئل عن الكبائر اسبع هي فقال
هي الى السبعمائة اقرب منها الى السبع وربما يقال ان ما ذهب اليه

الامامية



الامامية من ان الذنوب كلها كبائر كما نقله الشيخ الطبرسي عنهم كيف يستقيم
مع ان تكفير الصغائر مغفورة لمن اجتنب الكبائر لقوله تعالى ان تجتنبوا
كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا كريما فانه
يقتضي ان يكون الكبائر ذنوبا مخصوصة لتجتنب فيحصل باجتنابها
تكفير الصغائر والحاصل ان تكفير الصغائر باجتناب الكبائر على القول
بان كل منها امورا مخصوصة معقول فما معناه على القول بان الكل
بالكبر والصغر اضافي وجوابه ان معناه ان من عن له امران منهما
ودعت نفسه اليهما بحيث لا يتمالك فكفها عن اكبرهما مرتكبا
اصغرهما فانه يكفر عنه ما ارتكبه لما استحقه من الثواب على اجتناب
الاكبر كمن عن له التقبيل والنظر بشهوة فكف عن التقبيل وارتكب
النظر كذا قيل وفيه ما فيه مع انه لا ريب مما ذكره يظهر ان قولهم العبد
من تجنب الكبائر ولا يعاقب على الصغائر ينبغي ان يراد بانه
اذا عن له امران كف عن الاكبر ولم يعاقب على الاصغر وهذا المعنى
وان كان غير مشهور فيما بينهم لكنه هو الذي يقتضيه النظر بناء
على ذلك المذهب فما في كلام بعض الاعلام من انه يلزمهم ان تكون
كل معصية مخرجة عن العدالة محل نظر ثم لا يخفى ان كلام الشيخ الطبرسي
مشعر بان القول بان الذنوب كلها كبائر متفق عليه بين علمائنا الامامية

وكفى للشيخ ناقلا اذا قالت حذام فصدقوها فان القول ما قالت
حذام ولكن صرح بعض افاضل المتأخرين منهم بانهم مختلفون
وان بعضهم قايل ببعض الاقوال السالفة ونسب هذا القول
الى رئيس الطائفة الشيخ المفيد وابن البراج وابي الصلاح والمحقق
محمد بن ادريس والشيخ ابي علي الطبرسي رضوان الله عليهم و
تحقيق ما هو الحق يقتضي غطاء آخر من الكلام **الحديث**
**الحادي والثلثون** وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل عماد
الاسلام محمد بن يعقوب الكليني عن علي بن ابرهيم عن ابيه
ابرهيم بن هاشم عن محمد بن ابي عمير عن هشام بن سالم عن
الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع انه قال من سمع شيئا
من الثواب على شيء فصنعه كان له اجره وان لم يكن على ما بلغه

**بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا البيان**

من سمع شيئا من الثواب يحتمل ان يراد بسماع الثواب مطلق بلوغه
اليه سواء كان على سبيل الرواية او الفتوى او المذاكرة او نحو
ذلك كما لو رآه في شيء من كتب الحديث او الفقه مثلا ويؤيد
هذا التعميم انه ورد في حديث آخر عن الصادق عليه السلام من بلغه
شيء من الثواب ويمكن ان يراد السماع من لفظ الراوي

او المفتي



او المفتي صريحا كما هو الشايع الغالب في زمن السالف واما حمله
على التحمل باحد الوجوه الستة المشهورة فلا يخلو من بعد وظاهر الاطلاق
ان ظن صدق الناقل غير شرط في ترتب الثواب فلو تساوى صدقه
وكذبه في نظر السامع وعمل بقوله فاز بالاجر نعم يشترط عدم ظن
كذبه لقيام بعض القراين والظاهر ان تصريح الراوي بترتب الثواب
غير شرط بل ورود ان العمل الفلاني مستحب او مكروه كاف في ترتب
الثواب على فعله او تركه على شيء اي فعل شيء او ترك فصنعه اي اتى
بذلك المطلوب الشيء سواء كان فعلا او تركا كان له اجره الضمير
في اجره اما ان يعود الى الشيء اي كان له الاجر المترتب على ذلك الشيء
او الى من اي كان لذلك العامل اجره اي الاجر الذي طلبه بذلك العمل
وان لم يكن على ما بلغه اسم يكن ضمير الشان ويجوز عوده الى الشيء او الثواب
او المسموع ويؤيده ان في رواية اخرى وان لم يكن الحديث كما بلغه
تبصرة هذا الحديث حسن الطريق متلقى بالقبول وقد تايد باخبار
اخرى كما رواه الشيخ الجليل محمد بن يعقوب في الكافي عن محمد بن يحيى
عن محمد بن الحسين عن محمد بن سنان عن عمران الزعفراني عن محمد بن
مروان قال سمعت ابا جعفر محمد الباقر ع يقول من بلغه ثواب من الله
على عمل فعمل ذلك العمل التماس ذلك الثواب اوتيه وان لم يكن الحديث

كما بلغه وما رواه الشيخ الصدوق محمد بن بابويه في كتاب ثواب الاعمال
عن ابيه علي بن بابويه عن علي بن موسى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم
عن هشام عن صفوان عن ابي عبد الله ع قال من بلغه شيء من الثواب
على شيء من الخير فعمله كان له اجر ذلك وان كان رسول الله صلعم
لم يقله وهذا هو سبب تساهل فقهائنا في البحث عن دلايل السنن
وقولهم باستحباب بعض الاعمال التي وردت بها اخبار ضعيفة وحكمهم
بترتب الثواب عليها فلا يرد عليهم انهم قد اتفقوا على ان الحديث
الضعيف لا يثبت به الاحكام الشرعية والاستحباب حكم شرعي لان حكمهم
باستحباب تلك الاعمال وترتب الثواب عليها ليس مستندا في الحقيقة
الى تلك الاحاديث الضعيفة بل الى هذا الحديث الحسن المشتهر المعتضد
بغيره من الاحاديث نعم يرد البحث على من اقتصر من اصحابنا على العمل
بالصحاح ولم يعمل بالحسان وان اشتهرت واعتضدت بغيرها اعونا
هذا ووجه عدم استنادهم الى هذا الخبر في وجوب ما تضمن الخبر
الضعيف وجوبه كاستنادهم اليه في استحباب ما تضمن استحبابه
ظاهر فان هذا الخبر لم يتضمن الا ترتب الثواب على العمل وهو لا يقتضي
الامر بالعمل ختام وكلام على كلام قد ظهر لك وجه عمل اصحابنا
بالاحاديث الضعيفة في السنن وانه راجع في الحقيقة الى العمل بذلك



الحديث الحسن فاعلم ان بعض الاعلام من مخالفينا بعد ما نقل الاتفاق على
في تجويز القوم بل استحبابهم العمل بالخبر الضعيف في فضايل الاعمال
كما صرح به النووي في الاذكار مع حكمهم بعدم ثبوت الاحكام الشرعية
بالاحاديث الضعيفة قال في التفصي عن هذا الاشكال اذا وجد
حديث ضعيف في فضيلة عمل من الاعمال ولم يكن هذا العمل مما
يحتمل الكراهة والحرمة فانه يجوز العمل به ويستحب لانه مامون
الخطر ومرجو النفع اذ هو داير بين الاباحة والاستحباب
فالاحتياط العمل به ورجاء الثواب واما اذا دار بين الحرمة
والاستحباب فلا وجه لاستحباب العمل به واذا دار بين الكراهة
والاستحباب فمجال النظر فيه واسع اذ في العمل دغدغة الوقوع
في المكروه وفي الترك مظنة ترك المستحب فلينظر ان كان خطر الكراهة
اشد بان تكون الكراهة المحتملة شديدة والاستحباب المحتمل
ضعيفا فحينئذ يترجح الترك على الفعل فلا يستحب العمل وان كان
خطر الكراهة اضعف بان يكون الكراهة على تقدير وقوعها
كراهة ضعيفة دون مرتبة ترك العمل على تقدير استحبابه فالاحتياط
العمل وفي صورة المساواة يحتاج الى نظر تام والظن انه يستحب ايضا
لان المباحات تصير عبادة بالنية فكيف ما فيه شبهة الاستحباب لاجل الحديث الضعيف ه

الحرمة

فجواز العمل واستحبابه وان كان اما جواز العمل بعد نفي احتمال

واما الاستحباب فلما ذكرنا مفصلا ثم قال بقي هنا شيء وهو ان

عدم احتمال الحرمة فجواز العمل ليس لاجل الحديث اذ لو لم يوجد

الحديث يجوز العمل اذ المفروض انتفاء احتمال الحرمة لا يقال الحديث

الضعيف ينفي احتمال الحرمة لانا نقول الحديث الضعيف لا يثبت به

شيء من الاحكام الخمسة وانتفاء احتمال الحرمة يستلزم ثبوت الاباحة

والاباحة حكم شرعي فلا يثبت بالحديث الضعيف ولعل مراد النووي

ما ذكرنا وانما ذكر جواز العمل توطئة للاستحباب وحاصل الجواب ان الجواز

معلوم من خارج والاستحباب ايضا معلوم من القواعد الشرعية

الدالة على استحباب الاحتياط في امر الدين فلم يثبت شيء من الاحكام

بالحديث الضعيف بل اوقع الحديث الضعيف شبهة الاستحباب فصار

الاحتياط ان يعمل به واستحباب الاحتياط معلوم من قواعد

الشرع انتهى كلامه بلفظه وفيه نظر لان خطر الحرمة في هذا الفعل الذي

تضمن الحديث الضعيف استحبابه حاصل كلما فعله المكلف لرجاء الثواب

لانه لا يعتد به شرعا ولا يصير منشأ لاستحقاق الثواب الا اذا فعله

المكلف بقصد القربة ولاحظ رجحان فعله شرعا فان الاعمال

بالنيات وفعله على هذا الوجه مردد بين كونه سنة وكونه بدعة

بهاء الجد



بل هو بدعة بين كونه تشريعا وادخالا لما ليس من الدين فيه ولا ريب

ان ترك السنة اولى من الوقوع في البدعة فليس الفعل المذكور

دائرا في وقت من الاوقات بين الاباحة والاستحباب ولا بين الكراهة

والاستحباب بل هو دائما دائر بين الحرمة والاستحباب فتاركه متيقن

للسلامة وفاعله متعرض للندامة على ان قولنا بدورانه بين الحرمة

من غير ترديد ليس عن السداد ببعيد والتأمل الصادق على ذلك

شهيد هذا وقد تفصى بعض الفضلاء عن اصل الاشكال بان معنى

قولهم يجوز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الاعمال دون مسائل الحلال

والحرام انه اذا ورد حديث صحيح او حسن في استحباب عمل

وورد حديث ضعيف في ان ثوابه كذا وكذا جاز العمل بذلك الحديث

الضعيف والحكم بترتب ذلك الثواب على ذلك الفعل وليس هذا من

احد الاحكام الخمسة التي لا تثبت بالاحاديث الضعيفة وبعضهم

بان معنى قولهم لا يثبت بالاحاديث الضعيفة انها لا تستقل باثباتها

لا انها لا تصير مقوية ومؤكدة لما يثبت به ومعنى تجويزهم العمل بالحديث

الضعيف في فضائل الاعمال انه اذا دل على استحباب عمل حديثان

صحيح وضعيف مثلا جاز للمكلف حال العمل ملاحظة دلالة الضعيف

ايضا عليه فيكون عاملا به في الجملة ولا يخفى ما في هذين الكلامين من الخلل

[illegible]

اما الاول فمعنى لفظه منطوق عبارات القوم فانها صريحة في [illegible]
بالفعل اذا ورد في استحبابه حديث ضعيف غير قابل بهذا التا[illegible]
السخيف واما الثاني فمع بعده وسماجته يقتضي عدم صحة التخصيص بفضائل
الاعمال دون مسائل الحلال والحرام فان العمل بالحديث الضعيف بهذا
المعنى لا نزاع بين اهل الاسلام في جوازه في جميع الاحكام والاعتقاد
الحديث الثاني ما رواه الكليني وبالسند المتصل الى الشيخ الصدوق عماد الاسلام
محمد بن علي بن بابويه عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد
عن ابن ابي عمير عن موسى بن بكر عن عمر بن نهيك عن سلام المكي عن الامام
ابي جعفر محمد بن علي الباقر عليه السلام قال اتى رجل النبي صلى الله عليه وآله يقال له
شيبة الهذلي فقال يا رسول الله اني شيخ قد كبرت سني وضعفت
قوتي عن عمل كنت قد عودته نفسي من صلوة وصيام وحج وجهاد
فعلمني يا رسول الله كلاما ينفعني الله به وخفف علي يا رسول الله
فقال اعدها فاعادها ثلث مرات فقال رسول الله صلى الله عليه وآله
ما حولك شجرة ولا مدرة الا وقد بكت من رحمتك فاذا صليت
الصبح فقل عشر مرات سبحان الله العظيم وبحمده ولا حول ولا قوة
الا بالله العلي العظيم فان الله عز وجل يعافيك بذلك من العمى
والجنون والجذام والفقر والهرم فقال يا رسول الله هذا للدنيا

فما للاخرة

[illegible]



فما للآخرة قال تقول في دبر كل صلوة اللهم اهدني من عندك
وافض علي من فضلك وانشر علي من رحمتك وانزل علي
من بركاتك قال فقبض عليهن بيده ثم مضى قال فقال رجل
لابن عباس ما اشد ما قبض عليها خالك قال فقال النبي صلى الله عليه وآله
اما ان وافى بها يوم القيمة لم يدعها متعمدا فتحت له
ثمانية ابواب الجنة يدخل من ايها شاء بيان ما لعله يحتاج
الى البيان في هذا الحديث يقال له شيبة الهذلي بالمعجمات
والهذلي بضم الهاء وفتح الذال المعجمة منسوب الى هذيل بالضم
طائفة وقياس النسبة الى فعيل فعيلي باثبات الياء لا فعلي
وانما تحذف الياء من فعيلة غير المضاعفة كجهني نسبة الى جهينة
فقولهم هذلي وقرشي شاذ والقياس هذيلي وقريشي
فقال اعدها اي اعد تلك الكلمات او اعد حكاية ضعفك او مسئلتك
فاعادها ثلث مرات فيه تغليب والمراد ذكرها ثلثا وان حملت
الاعادة على معناها فالذكر وقع اربعا شجرة ولا مدرة بالفتحات
قطعة الطين اليابس سبحان الله العظيم وبحمده تقدم تفسيره
في الحديث السابع ولا حول ولا قوة الحول القدرة على التصرف
والهرم بفتحتين اقصى كبر السن والمراد هنا الضعف والاسترخا

[illegible]

لئلا يشتغل بشيء منه قيمة للازم باسم الملزوم في دبر كل صلاة ودبر الشيء بضمتين
وبضم اوله واسكان ثانيه عقبه اللهم اهدني من عندك اي
قد مر في الحديث السادس والعشرين الكلام في هداية الله سبحانه
للعباد وانها على خمسة انواع والمراد هنا ما عدا النوع الاول
والثاني وافض علي من فضلك في الكلام استعارة مكنية وتخييلية
وانزل علي من بركاتك اي من تشريفاتك وكراماتك سمى ايصالها
الينا منه سبحانه انزالا على سبيل الاستعارة تشبيها للعلو
والسفل الرتبيين بالعلو والسفل المكانيين فقبض عليهن
بيده الظاهر عود الضمير الى الكلمات الاربع الاخروية بقرينة
قوله صلى الله عليه وآله وسلم ان وافى بها يوم القيمة ولعل المراد بالقبض
عليهن عدهن بالاصابع وضمها بهن ما اشد ما قبض عليها
خالك اي صاحبك يقال انا خال هذا الفرس اي صاحبه ويمكن
ان يراد بالخال معناه الحقيقي ويكون عبد الله بن عباس
منتسبا من جانب الام الى هذيل والله اعلم الحديث الثالث
والثلاثون وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب عن
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن سدير
الصيرفي قال قال ابو عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام

في حديث



في حديث طويل اذا بعث الله المؤمن من قبره خرج معه مثال يقدم
امامه كلما راى المؤمن هولا من اهوال يوم القيمة قال له المثال
لا تفزع ولا تحزن وابشر بالسرور والكرامة من الله عز وجل حتى
يقف بين يدي الله عز وجل فيحاسبه حسابا يسيرا ويأمر به
الى الجنة والمثال امامه فيقول له المؤمن يرحمك الله نعم الخارج
خرجت معي من قبري وما زلت تبشرني بالسرور والكرامة
من الله عز وجل حتى رايت ذلك فمن انت فيقول انا السرور الذي
كنت ادخلته على اخيك المؤمن في الدنيا خلقني الله عز وجل منه
بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث خرج معه
مثال يقدمه امامه المثال الصورة ويقدم على وزن يكرم اي
يقويه ويشجعه من الاقدام في الحرب وهو الشجاعة وعدم
الخوف ويجوز ان يقرأ على وزن ينصر وماضيه قدم كنصر
اي يتقدمه كما قال تعالى يقدم قومه يوم القيمة ولفظ امامه
تأكيد نعم الخارج خرجت معي من قبري المخصوص بالمدح محذوف
لدلالة قرينة عليه اي نعم الخارج انت وجملة خرجت معي
وما بعدها مفسرة لجملة المدح او بدل منها ويحتمل كونها صفة
بتقدير قد انا السرور الذي كنت ادخلته فيه دلالة على تجسم الاعمال

في النشأة الاخروية وقد ورد في بعض الاخبار تجسم الاعتقادات
ايضا فان الاعمال الصالحة والاعتقادات الصحيحة تظهر صوراً نورانية
مستحسنة موجبة لصاحبها كمال السرور والابتهاج والاعمال السيئة
والاعتقادات الباطلة تظهر صوراً ظلمانية منتجة مستقبحة
توجب غاية الحزن والتألم كما قال جماعة من المفسرين عند قوله تعالى
يوم تجد كل نفس ما عملت من خير محضراً وما عملت من سوء تود لو
ان بينها وبينه امداً بعيداً ويرشد اليه قوله تعالى يومئذ يصدر الناس
اشتاتاً ليروا اعمالهم فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ومن يعمل
مثقال ذرة شراً يره ومن جعل التقدير ليروا جزاء اعمالهم ولم
يرجع ضمير يره الى العمل فقد ابعد وقد مر في الحديث السابع كلام
في هذا الباب ولعلنا نزيده ايضاحاً فيما تذيل به بعض الاحاديث
الآتية ان شاء الله تعالى **الحديث الرابع والثلثون** وبالسند المتصل
الى الشيخ الصدوق محمد بن بابويه عن حمزة بن محمد عن عبد العزيز بن محمد
الابهري عن محمد بن زكريا الجوهري عن شعيب بن واقد عن الحسين بن زيد
عن الامام جعفر بن محمد الصادق عن آبائه عن امير المؤمنين عليه السلام
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من سمع فاحشة فافشاها فهو كالذي اتاها
ومن تطول على اخيه في غيبة سمعها فيه في مجلس رد الله عنه الف — التطول التفضل
تفضل



باب من السوء في الدنيا والآخرة ومن كظم غيظاً وهو قادر
على انفاذه اعطاه الله اجر شهيد ومن سعى لاخيه في حاجة فقضاها
او لم يقضها خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه ومن فرج عن
مؤمن كربة فرج الله عنه اثنين وسبعين كربة من كرب الآخرة
واثنين وسبعين كربة من كرب الدنيا ومن صلى على ميت صلى
عليه سبعون الف ملك وغفر الله له ما تقدم من ذنبه
فان اقام حتى يدفن ويحثا عليه التراب كان له بكل قدم نقلها
قيراط من الاجر والقيراط مثل جبل احد وقال صلى الله عليه وآله من مطل على
ذي حق حقه وهو يقدر على اداء حقه فعليه كل يوم خطيئة عشار
بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث من سمع فاحشة
الفاحشة كلما نهى الله عز وجل عنه وربما تختص بما يشتد قبحه
من الذنوب والمراد باستماعها ما يشمل سماعها من قائلها او ناقلها عليها
كان يسمع من احد كذباً او قذفاً او غيبة ولا ريب ان المراد
في غير المواضع المستثناة وقد مضت في الحديث الثلثين
ومن تطول على اخيه اي تفضل وتكرم في غيبة اي في ردها
حذف مضاف وفي النسخة هذا ولا يبعد ان يجعل استماع
غيبة المؤمن لقصد ردها مجوزاً ولم اجد احداً جوز ذلك وتجويزه
قوي

ومن كظم غيظا الكظم الرد والحبس اعطاه الله اجر شهيد فقد يره
ينافي ما اشتهر من قوله ص افضل الاعمال احمزها وربما يقال ان الشهيد
وكل من عمل حسنة فاجره مضاعف بعشرة امثاله لقوله تعالى
من جاء بالحسنة فله عشر امثالها فلعل اجر كاظم الغيظ مع المضاعفة
مثل اجر الشهيد بدونها مع المضاعفة اعلم ان في كظم الغيظ
اجرا جليلا وثوابا جزيلا وهو شعار الصابر ودأب الاولياء والمؤمنين
روى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب في الكافي عن الامام زين العابدين
علي بن الحسين ع قال قال رسول الله ص من احب السبيل الى الله
عز وجل جرعتان جرعة غيظ تردها بحلم وجرعة مصيبة تردها بصبر
وعن الامام ابي جعفر محمد بن علي الباقر ع من كظم غيظا وهو يقدر على
امضائه حشى الله قلبه امنا وايمانا وروى العامة والخاصة		حشى الله
عن الامام زين العابدين علي بن الحسين ع انه كان يتوضأ وجارية
واقفة تسكب الماء في يده فسقط الابريق من يدها على وجهه
فجرحه فرفع عليه السلام راسه الى الجارية فقالت ان الله عز وجل
يقول والكاظمين الغيظ فقال لها قد كظمت غيظي فقالت والعافين
عن الناس فقال قد عفوت عنك قالت والله يحب المحسنين
فقال انت حرة لوجه الله وروى عن ابي ذر رضي الله عنه ان شخصا

فكشه



فاسمعه وشتمه فحلم عنه ابو ذر وقال له يا ابن اخي ان ورائي
عقبة كؤودا ان نجوت منها لم يضرني ما قلت وان لم انج منها		کوه دشوار
فانا شر مما قلت خرج من ذنوبه فيه استعارة وقد مر مثله ومن
مطل على ذي حق حقه المطل التسويف والتعلل في اداء الحق
وتاخيره من وقت الى وقت والحق يشمل الحق المالي وغيره و
حقوق الله سبحانه وحقوق الناس ويدخل فيها التعلل في
اخراج الزكوة واداء الحج الواجب وتاخير الصلوة عن وقتها
وكذلك خطيئة عشار بالعين المهملة والشين المعجمة المشددة وهو الذي
يسمى بالفارسية تمغاجي ماخوذ من التعشير وهو اخذ العشر
من اموال الناس بامر الظالم الحديث الخامس والثلثون
وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل عماد الاسلام محمد بن يعقوب الكليني عن عدة من
اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن اسمعيل بن مهران عن ابي سعيد
القماط عن ابان بن تغلب عن الامام ابي جعفر محمد بن علي الباقر عليه السلام
قال لما اسري بالنبي ص قال يا رب ما حال المؤمن عندك قال
يا محمد من اهان لي وليا فقد بارزني بالمحاربة وانا اسرع
شيء الى نصرة اوليائي وما ترددت في شيء انا فاعله كترددي في
وفاة المؤمن يكره الموت واكره مساءته وان من عبادي

من [illegible] الا الفقر ولو صرفته الى غيره لكان ذلك [illegible] من عبادي من
لا يصلحه الا الغنى لو صرفته الى غيره لكان ذلك هلاكه وما يتقرب الي عبدي
بشيء احب مما افترضت عليه وانه ليتقرب الي بالنوافل حتى احبه
فاذا احببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به
ولسانه الذي ينطق به ويده التي يبطش بها ان دعاني
اجبته وان سالني اعطيته بيان العلم ما يحتاج الى البيان
في هذا الحديث لما اسري بالنبي صلعم اسري بالبناء للمفعول
من السرى على وزن هدى وهو السير في الليل واما تقييده بالليل
في قوله تعالى سبحان الذي اسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام الى
المسجد الاقصى فللدلالة بتنكير الليل على تقليل مدة الاسرى مع ان
المسافة بين المسجدين مسيرة اربعين ليلة قال المؤمن عند كرامته
اي عند قدره ومنزلته من اهان لي وليا المراد بالولي المحب
والمبارزة بالمحاربة اظهارها والتصدي لها وما ترددت
في شيء انا فاعله ذكر التردد استعارة سنتكلم عليها والجملة
الاسمية نعت شيء واسم الفاعل فيها يجوز ان يكون بمعنى الحال
والاستقبال يكره الموت واكره مساءته جملة مستانفة استينافا
بيانيا كانه قيل اي سبب التردد فاجيب بذلك ويحتمل ان يكون
[illegible] الموت واكره مساءته
[illegible]



[illegible]
يعني من مساءته اذ افعل ما يكره وان من عبادي من لا يصلحه الا الفقر
الضابطة النحوية يقتضي ان يكون الموصول اسم ان والجار والمجرور
خبرها لكن لا يخفى انه ليس الغرض الاخبار عن ان الذي لا يصلحه الا الفقر
بعض العباد اذ لا فائدة فيه بل الغرض العكس فالاولى ان يجعل الظرف
اسم ان والموصول خبرها وهذا وان كان خلاف ما هو المتعارف
بين القوم لكن جوز بعضهم مثله في قوله تعالى ومن الناس من يقول
امنا بالله واليوم الاخر قال المحقق الشريف في حواشي الكشاف
عند تفسير هذه الاية فان قيل لا فائدة في الاخبار بان من يقول
كذا كذا من الناس اجيب بان فائدته التنبيه على ان الصفات
المذكورة تنافي الانسانية فينبغي ان يجعل كون المتصف بها
من الناس ويتعجب منه ورد بان مثل هذا التركيب قد ياتي
في مواضع لا يتاتى فيها مثل هذا الاعتبار ولا يقصد منها الا الاخبار
بان من هذا الجنس طائفة متصفة بكذا كقوله تعالى من المؤمنين رجال
فالاولى ان يجعل مضمون الجار والمجرور مبتدا على معنى وبعض
الناس او بعض منهم من اتصف بما ذكر فيكون مناط الفائدة
تلك الاطاف ولا استبعاد في وقوع الظرف بتاويل معناه
الاوصاف

مستبعد [illegible] كما [illegible] عن حصول هذا الخبر [illegible] التردد [illegible]
حسن فيه التأكيد فان قلت المخاطب هو النبي صلى الله عليه وآله وهو لا يتردد في
ان افعال الله سبحانه مبنية على الحكم العظيمة والمصالح العظيمة قلت امثال
هذه الخطابات من قبيل اسمعي يا جارة والكثير مما خاطب الله سبحانه به انبياءه
من هذا القبيل ولا ريب ان اكثر الخلق مترددون في مضمون ذلك
الخبر بل ربما ينكره بعضهم لو صرفته الى غير ذلك لهلك فصل هذه الجملة
الشرطية عن جملة الصلاة لانها كاشفة ومبينة لها اذ كون هلاك
دينه في الفقر مما يبين كون صلاحه في الغنى فبينهما كمال الاتصال
واما ما مر في الحديث السادس والعشرين من عطف هذه الشرطية
على الصلاة بالواو فلملاحظة كون حصول الافساد امرا مغايرا
لعدم الاصلاح وغير مندرج في جنسه وقد صرح علماء المعاني بان
الجملتين اللتين بينهما كمال الاتصال الموجب للفصل ربما يلاحظ
بينهما الانقطاع بوجه من الوجوه فيعطف احديهما على الاخرى
لتوسطهما بين كمال الاتصال وكمال الانقطاع الا ترى الى ما قالوه
في قوله تعالى في البقرة يسومونكم سوء العذاب يذبحون ابناءكم
وفي سورة ابرهيم ويذبحون بالواو من ان طرح الواو في الآية الاولى
لجعل تذبيح الابناء بيانا ليسومونكم وتفسيرا للعذاب واثباتها



في الآية الثانية لملاحظة كون التذبيح نوعا من العذاب مغايرا له
وزائدا عليه فكأنه جنس آخر غير مندرج فيه وما تقرب الي عبدي
بشيء احب مما افترضت عليه هذا صريح في ان الواجب اكثر ثوابا
من المندوب وسنتكلم فيه فيما بعد ان شاء الله تعالى وعموم الموصول
يشمل الواجب بالاصالة او ما اوجبه المكلف على نفسه بنذر وشبهه
فان قلت مدلول هذا الكلام هو ان غير الواجب ليس احب الى الله سبحانه
من الواجب لا ان الواجب احب اليه من غيره فلعلهما متساويان
قلت الذي يستفيده اهل اللسان من مثل هذا الكلام هو تفضيل
الواجب على غيره كما تقول ليس في البلد احسن من زيد لا تريد
مجرد نفي وجود من هو احسن منه فيه بل تريد نفي من يساويه
في الحسن واثبات انه احسن اهل البلد وارادة هذا المعنى
من مثل هذا الكلام شايع متعارف في اكثر اللغات وانه ليتقرب الي
بالنوافل حتى احبه النوافل جميع الافعال الغير الواجبة مما يفعل
لوجه الله سبحانه واما تخصيصها بالصلوات المندوبة
فعرف طارئ ومعنى محبة الله سبحانه للعبد هو كشف الحجاب عن
قلبه وتمكينه من ان يطأ على بساط قربه فان ما يوصف
به سبحانه انما يؤخذ باعتبار الغايات لا باعتبار المبادي

[illegible] سبحانه للعبد [illegible] التجلي عنه [illegible] الترقي
الى عالم النور والانس وبعده والوحشة عما سواه وصيرورة جميع الهموم
الهموم همًّا واحدًا قال بعض العارفين اذا اردت ان تعرف مقامك
فانظر فيما اقامك فاذا احببته كنت سمعه الذي يسمع به الحاصل
لاصحاب القلوب في هذا المقام كلمات سنية واشارات سرية وتلويحات
ذوقية تعطر مشام الارواح وتحيي رميم الاشباح لا يهتدي الى
معانيها ولا يطلع على مغزاها الا من اتعب بدنه في
الرياضات وعنى نفسه بالمجاهدات حتى ذاق مشربهم وعرف
مطلبهم واما من لم يفهم تلك الرموز ولم يهتد الى ما تنبئك الكنوز
لعكوفه على الحظوظ الدنية وانهماكه في اللذات البدنية
فهو عند سماع تلك الكلمات على خطر عظيم من التردي في غياهب
الالحاد والوقوع في مهاوي الحلول والاتحاد تعالى الله عن ذلك
علوًّا كبيرًا ونحن نتكلم في هذا المقام بما يسهل تناوله على الافهام
فنقول هذا مبالغة في القرب وبيان لاستيلاء سلطان المحبة
على ظاهر العبد وباطنه وسره وعلانيته فالمراد والله اعلم
اذا احببت عبدي جذبته الى محل الانس وصرفته الى عالم القدس
وصيرت فكره مستغرقًا في اسرار الملكوت وحواسه مقصورة على

الغيب الملك

اجتلاء



اجتلاء [illegible] الجبروت [illegible] في مقام القرب [illegible] المحبة
لحمه ودمه الى ان يغيب عن نفسه ويذهل عن حسه فيتلاشى
الاغيار في نظره حتى اكون له بمنزلة سمعه وبصره كما قال من قال
جنوني فيك لا يخفى وناري منك لا تخبو فانت السمع والابصار
والاركان والقلب يبطش بها بالكسر وبالضم اي ياخذ بها
واصل البطش الاخذ بالعنف والسطوة وهذا الحديث
صحيح السند وهو من الاحاديث المشهورة بين الخاصة والعامة
وقد رووه في صحاحهم بادنى تغيير هكذا قال رسول الله صلى الله عليه
ان الله تعالى قال من عادى لي وليا فقد آذنته بالحرب
وما تقرب الي عبدي بشيء احب الي مما افترضت عليه وما يزال
عبدي يتقرب الي بالنوافل حتى احبه فاذا احببته كنت
سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها
ورجله التي يمشي بها ان سالني لاعطينه وان استعاذني
لاعيذنه وما ترددت في شيء انا فاعله ترددي في قبض
نفس المؤمن يكره الموت واكره مساءته ولا بد له منه
تبصرة ما تضمنه هذا الحديث من نسبة التردد اليه سبحانه
يحتاج الى التاويل وفيه وجوه الاول ان في الكلام اضمارًا

والتعبير بها عن التردد [illegible] في [illegible]
[illegible] انه لما جرت العادة بان يتردد الشخص في مساءة من
يحترمه ويوقره كالصديق الوفي والخليل الصفي وان لا يتردد
في مساءة من ليس له عنده قدر ولا حرمة كالعدو والحية والعقرب
بل اذا اباله اساءته اوقعها من غير تردد ولا تامل صح ان
يعبر بالتردد في مساءة الشخص عن توقيره واحترامه وبعدمها
عن اذلاله واحتقاره فقوله سبحانه ما ترددت في شيء انا فاعله
كترددي في وفات المؤمن المراد به والله اعلم ليس لشيء من مخلوقي
عندي قدر وحرمة كقدر عبدي المؤمن وحرمته فالكلام من قبيل
الاستعارة التمثيلية الثاني انه قد ورد في الحديث من طرق الخاصة
والعامة ان الله سبحانه يظهر للعبد المؤمن عند الاحتضار من
اللطف والكرامة والبشارة بالجنة ما يزيل عنه كراهة الموت
ويوجب رغبته في الانتقال الى دار القرار فيقل تأذيه به ويصير
راضيا بنزوله راغبا في حصوله فاشبهت هذه المعاملة معاملة
من يريد ان يولم حبيبه الما يتعقبه نفع عظيم فهو يتردد في
انه كيف يوصل ذلك الالم اليه على وجه يقل تأذيه به فلا يزال يظهر له
ما يرغبه فيما يتعقبه من اللذة الجسيمة والراحة العظيمة الى ان يتلقاه

خطره

والتامل صح

بالقبول



تنسيه

بالقبول [illegible] الى ادراك الما [illegible]
قد يتوهم المنافات بين ما دل عليه هذا الحديث وامثاله من ان
المؤمن الخالص يكره الموت ويرغب في الحيوة وبين ما ورد عن النبي ص
من احب لقاء الله احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله
لقاءه فانه يدل بظاهره على ان المؤمن المحقق لا يكره الموت
بل يرغب فيه كما نقل عن امير المؤمنين ع انه كان يقول والله لابن
ابي طالب آنس بالموت من الطفل بثدي امه وانه قال حين
ضربه ابن ملجم عليه اللعنة فزت ورب الكعبة وقد اجاب عنه شيخنا
الشهيد طاب ثراه في الذكرى فقال ان حب لقاء الله غير
مقيد بوقت فيحمل على حال الاحتضار ومعاينة ما يحب كما رويناه
عن الصادق ع ورووه في الصحاح عن النبي ص انه قال من
احب لقاء الله احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله
لقاءه قيل يا رسول الله انا لنكره الموت فقال ليس ذلك ولكن
المؤمن اذا حضره الموت بشر برضوان الله وكرامته فليس شيء
احب اليه مما امامه فاحب لقاء الله واحب الله لقاءه وان الكافر
اذا حضره الموت بشر بعذاب الله فليس شيء اكره اليه مما امامه كره الله
لقاءه وكره لقاء الله انتهى وقد يقال ان المؤمن ليس لقاء الله

فكراته من حيث ان المحاسن منها المستلزم كراهة نفسه ومساته

وايضا فحب الله سبحانه موجب الاستعداد التام للقاء بتكثير الاعمال

الصالحة وهو مستلزم كراهة الموت القاطع لها خاتمة

هذا الحديث كما عرفت صريح في ان الواجب افضل من الندب

وقد استثنى من ذلك شيخنا الشهيد وغيره مواضع الاول

الابراء من المدين فانه مستحب وهو افضل من انظار المعسر وهو واجب

الثاني السلام ابتداء فانه افضل من رده وهو واجب الثالث

اعادة المنفرد صلوته جماعة فان صلوة الجماعة مطلقا تفضل

على صلوة المنفرد بسبع وعشرين درجة الرابع الصلوة في

البقاع الشريفة فانها مستحبة وهي افضل من الصلوة في غيرها

الخامس الخشوع في الصلوة مستحب ويترك لاجله سرعة المبادرة

الى الجمعة وان فات بعضها مع انها واجبة وللمناقشة في

هذه المواضع مجال والله اعلم الحديث السادس والثلثون

وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل محمد بن علي بن بابويه عن ابيه عن محمد بن القسم

ماجيلويه عن محمد بن علي الصيرفي عن نصر بن مزاحم عن عمر بن سعد

عن فضيل بن خديج عن كميل بن زياد النخعي قال كنت مع امير

المؤمنين عليه السلام في مسجد الكوفة وقد صلينا عشاء الآخرة فاخذ بيدي

حتى خرجنا من المسجد فمشى حتى خرج الى ظهر الكوفة لا يكلمني بكلمة

فلما اصحر تنفس الصعداء ثم قال يا كميل ان هذه القلوب

اوعية فخيرها اوعاها احفظ عني ما اقول لك الناس ثلثة

عالم رباني ومتعلم على سبيل نجاة وهمج رعاع اتباع

كل ناعق يميلون مع كل ريح لم يستضيئوا بنور العلم ولم يلجأوا

الى ركن وثيق يا كميل العلم خير من المال العلم يحرسك وانت

تحرس المال والمال تنقصه النفقة والعلم يزكو على الانفاق

يا كميل العلم دين يدان الله به يكسب الانسان الطاعة

في حيوته وجميل الاحدوثة بعد وفاته يا كميل مات خزان

المال والعلماء باقون ما بقي الدهر اعيانهم مفقودة وامثالهم

في القلوب موجودة آه آه ان ههنا واشار عليه السلام بيده

الى صدره لعلما جما لو اصبت له حملة بلى اصيب له لقنا

غير مامون يستعمل آلة الدين في الدنيا ويستظهر بحجج الله على

خلقه وبنعمه على عباده او منقادا للحق لا بصيرة له في احنائه

ينقدح الشك في قلبه باول عارض من شبهة الا لا ذا ولا ذاك

او منهوما باللذات سلس القياد للشهوات او مغرى بالجمع

والادخار ليسا من رعاة الدين في شيء اقرب شبها بهما الانعام السائمة

كذلك يموت العلم بموت حامليه اللهم بلى لا تخلو الارض من قائم
لله بحجة اما ظاهراً مشهوراً او مستتراً مغموراً لئلا تبطل حجج الله وبيناته
واين اولئك اولئك والله الاقلون عدداً الاعظمون خطراً
بهم يحفظ الله حججه وبيناته حتى يودعوها نظرائهم ويزرعوها
في قلوب اشباههم هجم بهم العلم على حقايق الامور وباشروا
روح اليقين واستلانوا ما استوعره المترفون وانسوا
بما استوحش منه الجاهلون وصحبوا الدنيا بابدان ارواحها
معلقة بالمحل الاعلى اولئك خلفاء الله في ارضه والدعاة
الى دينه آه آه شوقاً الى رؤيتهم ثم نزع يده من يدي وقال
انصرف اذا شئت بيان ما لعله يحتاج الى البيان
فهذه الخطب لما اصحر في الصحاح اصحر الرجل اي خرج الى
الصحراء تنفس الصعداء الصعداء بضم الصاد وفتح العين
المهملتين والمد نوع من النفس يصعده المتلهف الحزين و
انتصابه على المفعول المطلق النوعي كجلست القرفصاء
وكميل هو من اعاظم خواص امير المؤمنين ع واصحاب سره
وهو ممن قتله الحجاج وكان امير المؤمنين عليه السلام قد اخبره
بان الحجاج سيقتله ان هذه القلوب اوعية الوعاء بكسر اوله

الظرف



الظرف
الظرف ووعى الشيء يعيه حفظه وجمعه فخيرها اوعاها اي احفظها
للعلم واجمعها له والرباني منسوب الى الرب بزيادة
الالف والنون على خلاف القياس كالرقباني قال في الصحاح
الرباني المتأله العارف بالله تعالى وكذا قال في القاموس
وقال في الكشاف عند قوله تعالى ولكن كونوا ربانيين الرباني
هو شديد التمسك بدين الله تعالى وطاعته وعن محمد بن الحنفية
انه قال حين مات ابن عباس اليوم مات رباني هذه الامة
انتهى وقال الشيخ ابو علي الطبرسي رحمه الله في مجمع البيان الرباني
هو الذي يرب امر الناس بتدبيره له واصلاحه اياه ومتعلم
على سبيل نجاة اي على طريقها بان يكون قصده من التعلم
حصول النجاة الاخروية لا الحظوظ الدنيوية كاكثر اهل
زماننا وهمج رعاع الهمج جمع همجة وهو ذباب صغير يسقط
على وجوه الحيوانات واعينها واستعاره عليه السلام هذه اللفظة
للجهلة لحقارتهم والرعاع بالمهملات وفتح اوله العوام والسفلة
واتباع كل ناعق النعق صوت الراعي بغنمه
ويقال لصوت الغراب ايضا والمراد انهم لعدم ثباتهم على
عقيدة من العقايد وتزلزلهم في امر الدين يتبعون

نعق

ولعل في جمع هذا القسم الاول وهو رعاع لان رعاع [illegible] بالجمع [illegible] وافراد [illegible]

كل داع ويعتقدون بكل صوت ويخبطون خبط العشواء من غير
تميز بين محق ومبطل ولعل في جمع هذا القسم وافراد القسمين
الاولين ايماء الى قلتهما وكثرته والعلم يزكو على الانفاق اي
ينمو ويزيد به وكلمة على يجوز ان يكون بمعنى مع كما قالوه في
قوله تعالى وان ربك لذو مغفرة للناس على ظلمهم وان يكون للسببية
والتعليل كما قالوه في قوله تعالى ولتكبروا الله على ما هداكم العلم
دين يدان الله به اي طاعة يطاع الله بها والتنوين للتعظيم
يكسب الانسان الطاعة يكسب بضم حرف المضارعة من اكسب والمراد
انه يكسب الانسان طاعة الله تعالى او يكسبه طاعة العباد له وجميل
الاحدوثة اي الكلام الجميل والثناء والاحدوثة مفرد الاحاديث
وامثالهم في القلوب موجودة الامثال جمع مثل بالتحريك وهو في الاصل
بمعنى النظير ثم استعمل في القول السائر الممثل مضربه بمورده ثم في الكلام
الذي له شان وغرابة وهذا هو المراد هنا اي ان حكمهم
ومواعظهم محفوظة عند اهلها يعملون بها ويهتدون
بمنارها لعلما جما اي كثيرا الواجب لو اصبت له حملة بالفتح جمع حامل
اي من يكون اهلا له وجواب لو محذوف اي لبذلته لهم بلى اصيب
له لقنا بفتح اللام وكسر القاف اي فهما من اللقانة وهي

حسن الفهم



حسن الفهم يستعمل آلة الدين في الدنيا اي يجعل العلم الذي هو آلة ووسيلة
الى الفوز بالسعادات الابدية آلة ووسيلة الى تحصيل الحظوظ الفانية
الدنيوية كالمال والجاه وميل الخلائق اليه واقبالهم عليه ويستظهر
بحجج الله على خلقه اي يطلب الغلبة عليهم بما عرفه الله سبحانه من الحجج لا بصيرة له
في احنائه بفتح الهمزة وبعد الحاء المهملة نون اي جوانبه
اي ليس له غور وتعمق فيه وفي بعض النسخ في احيائه بالياء المثناة
من تحت اي في ترويجه وتقويته ألا لا ذا ولا ذاك اي ليس المنقاد
العديم البصيرة اهلا لتحمل العلم ولا اللقن الغير المامون وهذا
الكلام معترض بين المعطوف والمعطوف عليه او منصوبا بالكلام اي [illegible]
عليهما انهما كما فيهما والمنهوم في الاصل هو الذي لا يشبع من الطعام
سلس القياد اي سهل الانقياد من غير توقف والمغرى بالجمع والادخار
اي شديد الحرص على جمع المال وادخاره كان احدا يغريه بذلك
ويبعثه عليه ليسا من رعاة الدين في شيء الرعاة بضم اوله جمع راع
بمعنى الوالي اي ليس المنهوم والمغرى المذكوران من ولاة الدين
في امر من الامور اي ليس لهما لياقة ذلك بوجه وفيه اشعار
بان العالم الحقيقي وال على الدين وقيم عليه ووال على السلطان
الذين ليس لهم اهلية تحمل العلم الى اربعة اقسام الاول جاهل فاسق

لم يريدوا بالعلم وجه الله سبحانه بل انما ارادوا به الرياء والسمعة وجعلوه شبكة
لاقتناص اللذات الدنية والمشتهيات الدنيوية الثاني قوم من اهل
الصلاح وليس لهم بصيرة في الوصول الى اغواره والوقوف على
اسراره بل انما يصلون الى ظواهره فيقدح الشكوك في قلوبهم من
اول شبهة تعرض لهم الثالث جماعة لا يتوصلون بالعلم الى المطالب الاخروية
ولا هم عادمون للبصيرة في احسانه بالكلية ولكنهم اسراء في ايدي
القوى البهيمية منهمكون في الملاذ الواهية الوهمية الرابع طائفة
سلموا من تلك الصفات الذميمة وسلكوا الطريقة المستقيمة لكنهم لم
يتخلصوا من صفة خسيسة اوهي حب المال وادخاره وجمعه
واكثاره وبالجملة فلا بد لطالب العلم الحقيقي من تقديم طهارة النفس
عن رذائل الاخلاق وذمائم الاوصاف اذ العلم عبادة القلب
وصلوته وكما لا تصح الصلوة التي هي وظيفة الجوارح الظاهرة الا
بتطهير الظاهر من الاحداث والاخباث كذلك لا تصح عبادة القلب
وصلوته الا بعد طهارته عن خبائث الاخلاق وانجاس الاوصاف
ولذلك يموت العلم بموت حامليه اي بسبب عدم من يصلح لتحمل العلوم
الحقيقية والمعارف الالهية بعد موت تلك العلوم والمعارف فانها
تندرس آثارها بموت العلماء العارفين لانهم لا يجدون من

يتحملها عنهم



يتحملها بعدهم ولكن كانت سنن العلم والعرفان لا تنقطع بالكلية
ما دام نوع الانسان باقية بل لا بد من امام حافظ للدين في كل زمان
على ما يقتضيه قواعد العدلية رضوان الله عليهم كما ذكره امير المؤمنين عليه السلام
في كلامه هذا بقوله اللهم بلى لا تخلو الارض من قائم لله بحجة اما ظاهر مشهور
كمولانا امير المؤمنين عم في ايام خلافته الظاهرة المتفق عليها بين اهل الاسلام
او خائف مغمور اي مستتر غير متظاهر بالدعوة الا للخواص كما كان حاله
عليه السلام في ايام خلافة من تقدم عليه وكما كان حال الائمة من ولده عليهم السلام
وكما هو في هذا الزمان من حال مولانا وامامنا الحجة المنتظر محمد بن الحسن
المهدي سلام الله عليه وعلى آبائه الطاهرين هجم بهم العلم على حقائق
الامور باسرها وباشروا روح اليقين شرح عليه السلام في وصف حجج الله
في ارضه والحافظين لدينه اي اطلعهم العلم اللدني على حقائق
الاشياء محسوساتها ومعقولاتها وانكشفت لهم حجبها
واستارها فعرفوها بعين اليقين على ما هو عليه في نفس الامر
من غير وصمة ريب او شائبة شك فاطمأنت لها قلوبهم واستراحت بها
ارواحهم وهذه هي الحكمة الحقيقية التي من اوتيها فقد اوتي
خيرا كثيرا والروح بالفتح الراحة واستلانوا ما استوعره
المترفون الوعر من الارض ضد السهل والمترف المتنعم من الترفه

من الترف

يستهلوا

بالصوم وهي التقوى اي ليسهلوا لهم الصعب المستصعب فمن رفض الشهوات
البدنية وقطع التعلقات الدنيوية وملازمة الصمت والسهر والجوع
والمراقبة والاحتراز من صرف ساعة من العمر فيما لا يوجب زيادة
القرب منه تعالى شانه وامثال ذلك وفسر هذه الفقرة بنظيرتها وصحبوا الدنيا
وصحبوا الدنيا بابدان ارواحها معلقة بالمحل الاعلى اي نفضوا
عن اذيال قلوبهم غبار التعلق بهذه الخربة الموحشة الدنية
وتوجهت ارواحهم الى مشاهدة جمال حضرت الربوبية فهم
مصاحبون باشباحهم لاهل هذه الدار وبارواحهم للملائكة
المقربين الابرار وحسن اولئك رفيقا اولئك خلفاء الله
في ارضه تعريف المسند اليه بالاشارة للدلالة على انه حقيق
بما يسند اليه بعدها بسبب اتصافه بالاوصاف المذكورة قبلها
كما قالوه في قوله تعالى اولئك على هدى من ربهم واولئك هم المفلحون
آه آه شوقا الى رؤيتهم لا ريب في شدة شوقه عليه السلام اليهم
فان الجنسية علة الضم وهو عليه السلام سيد العارفين وقدوة
الواصلين بعد سيد المرسلين ص فلا جرم اشتاقت نفسه الشريفة
الى مثل هذه ابناء جنسه وانتهج طريقة السالكين على آثاره
والمقتبسين من انوار كلام الله عليهم كما هو مشروح في مقامه

ودل



ودل عليه في الحديث من عدم خلو الارض من عالم موصوف بتلك الصفات
وكذا يفيده الحديث المتفق عليه بين الخاصة والعامة من قوله ص
من مات ولم يعرف امام زمانه مات ميتة جاهلية ظاهره على ما ذهب
اليه الامامية من ان امام زماننا هذا هو مولانا الامام محمد بن الحسن
المهدي عليهما السلام ومخالفوهم من اهل السنة يشنعون عليهم بانه اذا لم
يمكن التوصل اليه ولا اخذ المسائل الدينية عنه فاي ثمرة تترتب
على مجرد معرفته حتى يكون من مات وليس عارفا به فقد مات ميتة
جاهلية والامامية يقولون ليست الثمرة منحصرة في مشاهدته واخذ
المسائل عنه بل نفس التصديق بوجوده عليه السلام وانه خليفة الله
في الارض امر مطلوب لذاته وركن من اركان الايمان كتصديق
من كان في عصر النبي ص بوجوده ونبوته وقد روي عن جابر بن
عبد الله الانصاري ان النبي ص ذكر المهدي فقال ذلك الذي
يفتح الله عز وجل على يده مشارق الارض ومغاربها يغيب عن
اوليائه غيبة لا يثبت فيها الا من امتحن الله قلبه
للايمان قال جابر فقلت يا رسول الله هل للشيعة انتفاع به
في غيبته فقال اي والذي بعثني بالحق انهم ليستضيئون بنوره
وينتفعون بولايته في غيبته كانتفاع الناس بالشمس وان

يستهلوا

بالفم وهي النقود اى [illegible] هو انما يتصف به المتصوفون من رفض الشهوات
البدنية وقطع التعلقات الدنيوية وملازمة الصمت والسهر والجوع
والمراقبة والاحتراز من صرف ساعة من العمر فيما لا يوجب زيادة
القرب منه تعالى شانه وامثال ذلك وفسر عليه السلام هذه الفقرة بنظيرها
وصحبوا الدنيا بابدان ارواحها معلقة بالمحل الاعلى اى نفضوا
عن اذيال قلوبهم غبار التعلق بهذه الخربة الموحشة الدنية
وتوجهت ارواحهم الى مشاهدة جمال حضرة الربوبية فهم
مصاحبون باشباحهم لاهل هذه الدار وبارواحهم للملائكة
المقربين الابرار وحسن اولئك رفيقا اولئك خلفاء الله
في ارضه تعريف المسند اليه بالاشارة للدلالة على انه حقيق
بما يسند اليه بعدها بسبب اتصافه بالاوصاف المذكورة قبلها
كما قالوه في قوله تعالى اولئك على هدى من ربهم واولئك هم المفلحون
آه آه شوقا الى رؤيتهم لا ريب في شدة شوقه عليه السلام اليهم
فان الجنسية علة الضم وهو عليه السلام اشد العارفين وقدوة
الواصلين بعد سيد المرسلين صلى فلا جرم اشتاقت نفسه الشريفة
الى مشاهدة ابناء جنسه واصحاب طريقته السالكين على آثاره
والمقتبسين من انوار كلام الله عليهم [illegible] استقامة

وصحبوا الدنيا

ودل



ودل عليه في الحديث من عدم خلو الارض من امام موصوف بتلك الصفات
وكذا ما يفيده الحديث المتفق عليه بين الخاصة والعامة من قوله صلى
من مات ولم يعرف امام زمانه مات ميتة جاهلية ظاهرة على ما ذهب
اليه الامامية من ان امام زماننا هذا هو مولانا الامام الحجة محمد بن الحسن
المهدي عليهما السلام ومخالفوهم من اهل السنة يشنعون عليهم بانه اذا لم
يمكن التوصل اليه ولا اخذ المسائل الدينية عنه فاي ثمرة تترتب
على مجرد معرفته حتى يكون من مات وليس عارفا به فقد مات ميتة
جاهلية والامامية يقولون ليست الثمرة منحصرة في مشاهدته واخذ
المسائل عنه بل نفس التصديق بوجوده عليه السلام وانه خليفة الله
في الارض امر مطلوب لذاته وركن من اركان الايمان كتصديق
من كان في عصر النبي صلى بوجوده ونبوته وقد روي عن جابر بن
عبد الله الانصاري ان النبي صلى ذكر المهدي فقال ذلك الذي
يفتح الله عز وجل على يده مشارق الارض ومغاربها يغيب عن
اوليائه غيبة لا يثبت فيها الا من امتحن الله قلبه
للايمان قال جابر فقلت يا رسول الله هل لشيعته انتفاع به
في غيبته فقال اي والذي بعثني بالحق انهم ليستضيئون بنوره
وينتفعون بولايته في غيبته كانتفاع الناس بالشمس وان

وان علماء السنة ثم قال الامامية وان تشنيعكم علينا معشر الشيعة
لانكم تذهبون الى ان المراد بامام الزمان في هذا الحديث صاحب
الشوكة من ملوك الدنيا كائناً من كان عالماً او جاهلاً عدلاً
او فاسقاً فاي ثمرة يترتب على معرفته اي الجاهل الفاسق
ليكون من مات ولم يعرفه فقد مات ميتة جاهلية ولهذا شنع
هذا بعض مخالفيهم فذهب الى ان المراد بالامام في الحديث الكتاب
وقال الامامية ان اضافة الامام الى زمان ذلك الشخص يشعر
بتبدل الائمة في الازمنة والقرآن العزيز لا تبدل له بحمد الله
على مر الازمان وايضاً في المراد بمعرفة الكتاب التي اذا لم يكن
حاصلاً لانسان مات ميتة جاهلية ان اريد بها معرفة الفاظه
او الاطلاع على معانيه اشكل الامر على اكثر من الناس وان
اريد مجرد التصديق بوجوده فلا وجه للتشنيع علينا اذا قلنا
بمثله نقل كلام يناسب المقام حكى السيد الجليل ذو المناقب
والمفاخر رضي الدين علي بن طاوس قدس روحه في بعض كتبه
ما حاصله انه اجتمع يوماً في بغداد مع بعض فضلائها فانجر الكلام
بينهما الى ذكر الامام محمد بن الحسن المهدي ع وما تدعيه الامامية من
حيوته في هذه المدة الطويلة فشنع ذلك الفاضل على من صدق

[margin note:] لو وجود التصديق ... اراد مجرد ... علينا ... القرآن فلا وجه ... تقولون ... لانا نقول ... وجود الامام ... كاف ... وتعلمون انتم ... القرآن ... فان ... [illegible]



بوجوده ويعتقد طول عمره الى ذلك الوقت وانكره انكاراً بليغاً فقال السيد
فقلت له انك تعلم انه لو حضر اليوم رجل وادعى انه يمشي على الماء لاجتمع
لمشاهدته كل اهل البلد فاذا مشى على الماء وعاينوه وقضوا تعجبهم
منه ثم جاء في اليوم الثاني آخر وقال انا امشي على الماء ايضاً فشاهدوا
مشيه عليه لكان تعجبهم اقل من الاول فاذا جاء في اليوم الثالث آخر وادعى
انه يمشي على الماء ايضاً فربما لا يجتمع للنظر اليه الا قليل ممن شاهد الاولين
فاذا مشى سقط التعجب بالكلية فاذا جاء رابع وقال انا ايضاً امشي على الماء
كما مشوا فاجتمع عليه جماعة ممن شاهدوا الثلثة الاول ثم اخذوا
يتعجبون منه تعجباً زائداً على تعجبهم من الاول والثاني والثالث لتعجب العقلاء
من نقص عقولهم وخاطبوهم بما يكرهون وهذا بعينه حال المهدي عليه السلم
فانكم رويتم ان ادريس عليه السلم حي موجود في السماء من زمانه
الى الآن ورويتم ان الخضر عليه السلام كذلك في الارض حي موجود
من زمانه الى الآن ورويتم ان عيسى ع حي موجود في السماء وانه
سيعود الى الارض اذا ظهر المهدي عليه السلم ويقتدي به فهذه
الثلثة نفر من البشر قد طالت اعمارهم زيادة على المهدي عليه السلم
فكيف لا تتعجبون منهم وتتعجبون من ان يكون لرجل من ذرية النبي ص
اسوة بواحد منهم وتنكرون ان يكون من جملة آياته صلى الله عليه وآله

ان يعود احد من عترته وذريته زيادة علما هو المتحد في الاعلام
في هذه الزمان والله الهادي ختامه ان يعجبني كلام في هذا المقام
للشيخ العارف الكامل الشيخ محي الدين العربي اورده في كتاب الفتوحات
المكية قال رحمه الله في باب الثلثمائة والست والستين من الكتاب
المذكور ان لله خليفة يخرج من عترة رسول الله صلعم من ولد فاطمة
عليها السلام يواطي اسمه اسم رسول الله صلعم جده الحسين بن علي عليهما السلام
يبايع بين الركن والمقام يشبه رسول الله صلعم في الخلق بفتح
الخاء وينزل عنه في الخلق بضم الخاء اسعد الناس به اهل الكوفة
يعيش خمسا او سبعا او تسعا يضع الجزية ويدعو الى الله
بالسيف ويرفع المذاهب عن الارض فلا يبقى الا الدين الخالص
اعداؤه مقلدة العلماء اهل الاجتهاد لما يرونه يحكم بخلاف
ما ذهب اليه ائمتهم فيدخلون كرها تحت حكمه خوفا من سيفه
يفرح به عامة المسلمين اكثر من خواصهم يبايعه العارفون من اهل
الحقايق عن شهود وكشف بتعريف الهي له رجال الهيون
يقيمون دعوته وينصرونه ولولا ان السيف بيده لافتى
الفقهاء بقتله ولكن الله يظهره بالسيف والكرم فيطيعون
ويخافون ويقبلون حكمه من غير ايمان ويضمرون خلافه ويعتقدون

فيه اذا



فيه اذا الحكم فيهم بغير مذهب ائمتهم انه على ضلال في ذلك لانهم يعتقدون ان
اهل الاجتهاد وزمانه قد انقطع وما بقي مجتهد في العالم وان الله
لا يوجد بعد ائمتهم احدا له درجة الاجتهاد واما من يدعي التعريف
الالهي بالاحكام الشرعية فهو عندهم مجنون فاسد الخيال انتهى كلامه
فتامله بعين البصيرة وتناوله بيد غير قصيرة خصوصا قوله ان لله خليفة
وقوله اسعد الناس به اهل الكوفة وقوله اعداؤه مقلدة العلماء اهل
الاجتهاد وقوله لانهم يعتقدون ان اهل الاجتهاد وزمانه
قد انقطع الى آخر كلامه عسى ان تطلع على مرامه والله ولي التوفيق
**الحديث السابع والثلثون** وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل عماد الاسلام
محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه ابراهيم بن هاشم عن القاسم
بن محمد عن المنقري عن سفيان بن عيينة عن الامام ابي عبد الله جعفر بن
محمد الصادق عم في قول الله عز وجل ليبلوكم ايكم احسن عملا قال
ليس يعني اكثركم عملا ولكن اصوبكم عملا وانما الاصابة خشية الله
والنية الصادقة ثم قال العمل الخالص الذي لا تريد ان يحمدك
عليه احد الا الله عز وجل والنية افضل من العمل سان ما العمل
تحما الى البيت فهذا الحديث ليبلوكم ايكم احسن عملا هذه الجملة
تعليل لخلق الموت والحيوة في قوله سبحانه هو الذي خلق الموت والحيوة

والمعنى والله اعلم انه سبحانه قدّر الموت الذي هو داع الى حسن العمل
لعدم الوثوق بالدنيا ولذاتها الفانية وقدّر الحيوة التي يقدر بها
على الاعمال الصالحة لتحصيله اى ليعاملكم في دار التكليف معاملة المختبر
ايكم احسن عملا وقدم الموت لانه ادعى الى حسن العمل هذا ان حمل الموت
على الموت الطارى على الحيوة وان حمل على العدم الاصلي فانه يسمى موتا
ايضا كما قال سبحانه وكنتم امواتا فاحياكم فالمعنى والله اعلم
قدّر عدمكم الاصلي ثم نقلكم منه والبسكم خلعة الحيوة ليبلوكم وتقديم
الموت لانه متقدم وليس يعني اسم ليس ضمير عايد الى الله عز وجل
او ضمير الشان وجملة يخشى خبرها خشية الله والنية الصادقة قد مرّ
في الحديث الثاني والعشرين كلام في الفرق بين الخشية والخوف نقلناه
عن المحقق الطوسي نصير الملة والدين طاب ثراه والمراد بالنية الصادقة
انبعاث القلب نحو الطاعة غير ملحوظ فيه شيء سوى وجه الله سبحانه
لا كمن يعتق عبده مثلا ملاحظا مع القربة الخلاص من مؤنته
او سوء خلقه او يتصدق بحضور الناس لغرض الثواب والثناء معا
بحيث لو كان منفردا لم يبعثه مجرد الثواب على الصدقة وان كان
يعلم من نفسه انه لولا الرغبة في الثواب لم يبعثه مجرد الرياء
على الاعطاء ولا كمن له ورد في الصلوات وعادة

في الصد



في الصدقات واتفق ان حضر في وقتها جماعة فصار الفعل اخف عليه
وحصل له نشاط ما بسبب مشاهدتهم وان كان يعلم من نفسه
انهم لو لم يحضروا ايضا لم يكن يترك العمل او يفتر عنه البتة
فامثال هذه الامور مما يخل بصدق النية وبالجملة فكل عمل قصدت
به القربة وانضاف اليه حظ من الحظوظ بحيث تركب الباعث
عليه من ديني ونفسي فنيتك فيه غير صادقة سواء كان الباعث
الديني اقوى من الباعث النفسي او اضعف او مساويا و
والعمل الخالص الذي لا تريد ان يحمدك عليه احد الا الله عز وجل
الخالص في اللغة كلما صفى وتخلص ولم يمتزج بغيره سواء كان ذلك الغير
ادون منه اولا فمن تصدق لمحض الرياء فصدقته لغة كمن
تصدق لمحض الثواب وقد خص العمل الخالص في العرف بما تجرد قصد
التقرب فيه عن جميع الشوائب وهذا التجريد يسمى اخلاصا وقد عرفه
اصحاب القلوب بتعريفات فقيل هو تنزيه العمل عن ان يكون
لغير الله فيه نصيب وقيل اخراج الخلق عن معاملة الحق وقيل هو
ستر العمل عن الخلائق وتصفيته عن العلائق وقيل ان لا يريد
عامله عليه عوضا في الدارين وهذه درجة عالية عزيزة المنال
وقد اشار اليها امير المؤمنين وسيد الموحدين صلوات الله عليه

خالصة لانه قصد الرياء فقط ولم يمتزج بغيره هذا هو الاول وان كان كمن تصدق لمحض الثواب لانه قصد الثواب فقط ولم يمتزج بغيره [illegible]

اخراج الخلق [illegible] عن معاملة الحق [illegible] بغير الله [illegible] مولانا امير المؤمنين

بقوله ما عبدتك خوفاً من نارك ولا طمعاً في جنتك ولكن وجدتك
اهلاً للعبادة فعبدتك بتجرة ذهب كثير من علماء الخاصة
والعامة الى بطلان العبادة اذا قصد بفعلها تحصيل الثواب
او الخلاص من العقاب وقالوا ان هذا القصد مناف للاخلاص
الذي هو ارادة وجه الله وحده وان من قصد ذلك فانما
قصد جلب النفع الى نفسه ودفع الضرر عنها لا وجه الله سبحانه
كما ان من عظم شخصاً واثنى عليه طمعاً في ماله او خوفاً من اهانته
لا يعد مخلصاً في ذلك التعظيم والثناء وممن بالغ في ذلك السيد الجليل
صاحب المقامات والكرامات رضي الدين علي بن طاوس قدس الله روحه
ويستفاد من كلام شيخنا الشهيد في قواعده انه مذهب اكثر
اصحابنا رضوان الله عليهم ونقل فخر الرازي في تفسيره الكبير اتفاق
المتكلمين على ان من عبد الله لاجل الخوف من العقاب
او الطمع في الثواب لم تصح عبادته اورده عند تفسير قوله تعالى
ادعوا ربكم تضرعاً وخفية وجزم في اوائل تفسير الفاتحة
بانه لو قال اصلي لثواب الله او الهرب من عقابه فسدت
صلوته ومن قال بان ذلك القصد غير مفسد للعبادة
منع خروجها به عن درجة الاخلاص وقال ان ارادة الفوز

وممن بالغ في ذلك اي في بطلان العبادة اذا قصد بفعلها تحصيل الثواب او الخلاص من العقاب هو السيد الجليل رضي الدين علي بن طاوس ... المسالك ... شيخنا الشهيد في قواعده انه مذهب اكثر اصحابنا ... خاصة والعلماء ... في ذلك ...



بثواب الله والسلامة من سخطه ليس امراً مخالفاً لارادة وجه الله
سبحانه وقد قال تعالى في مقام مدح اصفيائه كانوا يسارعون
في الخيرات ويدعوننا رغباً ورهباً اي للرغبة في الثواب والرهبة
من العقاب وقال تعالى وادعوه خوفاً وطمعاً وقال تعالى
يا ايها الذين آمنوا اركعوا واسجدوا واعبدوا ربكم وافعلوا
الخير لعلكم تفلحون اي حال كونكم راجين للفلاح او لكي تفلحوا
والفلاح هو الفوز بالثواب نص عليه الشيخ ابو علي الطبرسي هذا
ما وصل الينا من كلام هؤلاء وللمناقشة فيه مجال اما قولهم
ان تلك الارادة ليست مخالفة لارادة وجه الله فكلام ظاهري
قشري اذ البون البعيد بين طاعة المحبوب والانقياد اليه لمحض
حبه وتحصيل رضاه وبين اطاعته لاغراض اخر اظهر من الشمس في
رابعة النهار والثانية ساقطة بالكلية عن درجة الاعتبار عند
اولي الابصار واما الاعتضاد بالآيتين الاولتين ففيه ان كثيراً
من المفسرين ذكروا ان المعنى راغبين في الاجابة راهبين من
الرد والخيبة واما الآية الثالثة فقد ذكر الشيخ ابو علي الطبرسي
في كتاب مجمع البيان ان معنى لعلكم تفلحون لكي تسعدوا ولا ريب
ان تحصيل رضاه سبحانه هو السعادة العظمى فتفسير به الفلاح

في قوله تعالى واولئك هم المفلحون بالنجاح والفوز وقال الشيخ
الجليل الطائفة ابو جعفر محمد بن الحسن الطوسي في تفسيره الموسوم بالتبيان
المفلحون هم المنجحون الذين ادركوا ما طلبوا من عند الله باعمالهم
وايمانهم وفي تفسير البيضاوي المفلح الفائز بالمطلوب ومثله في
الكشاف نعم فسر الشيخ الطبرسي الفلاح في قوله تعالى قد افلح المؤمنون
بالفوز بالثواب لكن الحجة في هذه الآية بهذه المعنى لا يوجب
حمله في غيرها عليه ايضا وعلى تقدير حمله على ذلك المعنى انما يتم التقريب
لو جعلت جملة الترجي حالية اما لو جعلت تعليلية كما جعله الطبرسي
فلا دلالة فيها على ذلك المدعى اصلا كما لا يخفى هذا والاولى
ان يستدل على ذلك المطلب بما رواه الشيخ الجليل محمد بن يعقوب في الكافي
بطريق حسن عن هرون بن خارجة عن الامام ابي عبد الله
جعفر بن محمد الصادق عليه السلام قال العباد ثلثة قوم عبدوا الله
خوفا فتلك عبادة العبيد وقوم عبدوا الله تبارك وتعالى
طلب الثواب فتلك عبادة الاجراء وقوم عبدوا الله عز وجل
حبا له فتلك عبادة الاحرار وهي افضل العبادة فان قوله
وهي افضل العبادة يعطي ان العبادة على الوجهين السابقين
لا تخلو من فضل ايضا فيكون صحيحة وهو المطلوب تتمة



اليه المغرون في صحة العبادة من قصد تحصيل الثواب او دفع العقاب
جعلوا هذا القصد مفسدا لها وان انضم اليه قصد وجه الله سبحانه
على ما يظهر من كلامهم اما بقية الضمائم اللازمة الحصول مع العبادة
لو نويت او لم تنو كالخلاص من النفقة بعتق العبد في الكفارة
والحمية بالصوم والتبرد في الوضوء واعلام المأموم الدخول
في الصلوة بالتكبير ومماطلة الغريم بالتشاغل بالصلوة و
ملازمته بالطواف والسعي وحفظ المتاع بالقيام
للصلوة الى غير ذلك وامثاله فالظاهر ان قصدها عندهم مفسد
ايضا بالطريق الاولى واما الذين لا يجعلون قصد الثواب مفسدا
فقد اختلفوا في الفساد بامثال هذه الضمائم فاكثرهم
على عدمه وبه قطع الشيخ في المبسوط والمحقق في المعتبر والعلامة
في التحرير والمنتهى لانها تحصل لا محالة فلا يضر قصدها وفيه
ان لزوم حصولها لا يستلزم صحة قصد حصولها وقال قوم
من اصحابنا حكموا بفساد العبادة بقصدها وهو مذهب
العلامة في النهاية والقواعد وولده فخر المحققين في الشرح
وشيخنا الشهيد في البيان لفوت الاخلاص وهو الاصح
واحتمل شيخنا الشهيد في قواعده التفصيل بان القربة

ان كانت هي المقصودة بالذات والضميمة مقصودة تبعاً صحت العبادة
وان انعكس الامر او تساويا بطلت هذا واعلم ان الضميمة
ان كانت راجحة ولاحظ القاصد رجحانها وجوباً او ندباً
كالحمية في الصوم لوجوب حفظ البدن والاعلام بالدخول
في الصلوة للتعاون على البر فينبغي ان لا يكون مضرة اذ هي حينئذ
مؤكدة وانما الكلام في الضمائم الغير الملحوظة الرجحان فصوم
من ضم قصد الحمية مثلاً صحيح مستحباً كان الصوم او واجباً معيناً
كان الواجب او غير معين ولكن في النفس من صحة غير المعين
غير المعين شيء وعدمها محتمل والله اعلم تنبيه عرف بعض
فقهائنا رضوان الله عليهم النية بانها ارادة ايجاد الفعل
على الوجه المأمور به شرعاً واراد بالارادة ارادة الفاعل
وبالفعل ما يعم توطين النفس على الترك فخرجت ارادة الله
سبحانه لانه فاعله ودخلت نية الصوم والاحرام وامثالها
والجار متعلق بالارادة لا بالايجاد فخرج العزم وهذا التعريف
مذكور في قواعد الاحكام واعترض عليه شيخنا المحقق الشيخ علي
قدس الله روحه بان المأمور به ان اريد به الواجب لان الامر
حقيقة في الوجوب مجاز في غيره انتقض التعريف في عكسه بخروج

نية



نية المندوب وان اريد به مطلق المطلوب فعله ولو على وجه الاباحة
كالمطلوب في قوله تعالى واذا حللتم فاصطادوا لزم مع ارتكاب المجاز
صدقه على ارادة ايجاد المباح كالاصطياد في الآية على الوجه
المطلوب فيها وفي عدّ ذلك نية عند الفقهاء بُعد انتهى
وفيه نظر فان المأمور به ما يرجح فعله شرعاً فيدخل فيه المندوب
ويخرج المباح عند غير الكعبي وما يتراءى من ان دخوله في المأمور به
ينافي ما هو مختار المحققين من ان الامر حقيقة في الوجوب مجاز
في غيره فليس بشيء لان مرادهم بالامر في قولهم الامر حقيقة في الوجوب
هو صيغة افعل وما بمعناها لا لفظة ا م ر فانها عندهم
للقدر المشترك بين الوجوب والندب اعني مطلق الترجيح على
ما يقتضيه حكمهم بان المندوب مأمور به حقيقة كما حكاه المحقق
العضدي في شرح المختصر وغاية ما يمكن ان يقال ان اعتراض
شيخنا طاب ثراه مبني على الاغماض عن حكمهم بان المندوب
مأمور به حقيقة وليس غرضه تزييف التعريف من اصله
بل هو بحث الزامي مع العلامة قدس الله روحه فانه وان
تردد في النهاية في ان المندوب مأمور به لكنه جزم
في التهذيب بانه غير مأمور به والبحث معه بناء على مذهبه

في التهذيب فقد برهن ايضا [illegible] عليهم
على انه لابد في العبادات من النية بقوله تعالى وما امروا الا ليعبدوا الله
مخلصين له الدين ووجه دلالة الآية الكريمة على ذلك نظرا الى ان الدين
فيها مفعول لمخلصين وضمير امروا يعود الى اهل الكتابين
اي امر اليهود والنصارى الا ليعبدوا الله مخلصين له الوحدانية
غير مشركين به من سواه كعزير وعيسى قال الشيخ الجليل ابو علي
الطبرسي في تفسيره الموسوم بجوامع الجامع وما امروا في التورية
والانجيل الا بالدين الحنيف ولكنهم حرفوا وبدلوا ومثله قال في
الكشاف وقال في تفسيره الموسوم بمجمع البيان مخلصين له الدين
اي لا يخلطون بعبادته عبادة ما سواه وقال البيضاوي
مخلصين له الدين اي لا يشركون به وقال الفاضل النيشابوري
استدل بالآية من قال الايمان عبارة عن مجموع الاعتقاد و
العمل لانه سبحانه ذكر العبادة بالاخلاص وهو التوحيد ثم عطف
عليه اقامة الصلوة وايتاء الزكوة ثم اشار الى المجموع بقوله
تعالى وذلك دين القيمة ورد بالمنع من ان المشار اليه هو المجموع
لم لا يجوز ان يكون اشارة الى التوحيد فقط الى آخر ما قاله
والحاصل ان الآية الكريمة انما دلت على امر اهل الكتابين بعبادة الله وحده



[illegible] غير مشركين ولم تدل على ان النية لابد منها
في العبادات بشيء من الدلالات بل غاية ما دلت عليه ان عبادة
المشرك غير صحيحة واين هذا عن ذاك فتدبر ثم الآية وان كانت
حكاية عن تكليف اهل الكتابين ولا يلزمنا ما كلفوا به في
كتابيهم لكن بينهم الآن قوله سبحانه في آخرها وذلك دين القيمة
اي دين الملة القيمة يشعر بان الامر المذكور ثابت في شرعنا ايضا
فلذلك استدل بها اصحابنا على ما استدلوا ثم انه يراد
دفع ايراد لابد في النية من القصد الى ايقاع الفعل فمن
تصور الفعل من دون قصد الى ايقاعه فهو غير ناو حقيقة
وقد يطلق على هذا التصور اسم النية كما قال الفقهاء ولو نوى
المتوضي رفع حدث والواقع غيره فان كان غلطا صح
وان كان عمدا بطل لانه في صورة الغلط قاصد الى رفع
حدث في الجملة واما في صورة العمد فلم يحصل منه قصد الى رفع شيء
وانما تصور رفع غير الواقع فيبطل وضوؤه على الاصح لانه غير ناو
في الحقيقة بل هو لاعب قال العلامة في بحث نية الوضوء من نهاية
الاحكام لا يجب التعرض لنفي حدث معين فان نواه وكان هو
الثابت صح اجماعا ولو كان غيره فان كان غلطا فلا [illegible] الصحة

حال كونهم

لعدم اشتراط التعرض لها فلا يضر الغلط فيها وان كان عامدا
فالاقرب البطلان لتلاعبه بالطهارة انتهى كلامه طاب ثراه
فقوله لتلاعبه بالطهارة اشارة الى عدم حصول القصد
قال الرافعي في العزيز اذا نوى رفع حدث النوم ولم ينم
وانما بال نظر ان كان غالطا صح وضوءه وان كان عامدا
لم يصح في اصح الوجهين لانه متلاعب بالطهارة انتهى كلامه
فقد جعل الفقهاء الغالط ناويا والعامد لاعبا لان الغالط
قاصد لرفع الحدث في الجملة والعامد غير قاصد وانما حصل منه
تصور وحديث نفس فقط ولم يريدوا ان العامد في الصورة
المذكورة قاصد لرفع غير الواقع ليرد ما اورده بعض الاعلام
عليهم في الرسالة الموسومة بالانموذج حيث قال ان النية
هي القصد وقصد ازالة ما لم يعتقد حصوله مستحيل من الحيوان
فضلا عن الانسان فلا يتصور منه رفع غير حدثه الا غلطا
فالتقييد بالغلط غلط الى آخر ما قاله وللكلام بسط
لا يسعه مقام توضيحها فقد تضمن هذا الحديث تفضيل النية على العمل
ونقل الخاصة والعامة عن النبي صلى الله عليه وآله نية المؤمن خير من عمله وقد
قيل فيه وجوه الاول ان المراد بنية المؤمن اعتقاده الحق

ولاريب



ولاريب انه خير من اعماله اذ ثمرته الخلود في الجنة وعدمه يوجب الخلود
في النار بخلاف العمل وبهذا يزول الاشكال فيما روي في تتمة
هذا الحديث من قوله صلى الله عليه وآله ونية الكافر شر من عمله الثاني ان
المراد ان النية بدون العمل خير من العمل بدون النية ورد
بان العمل بدون نية لا خير فيه اصلا وحقيقة التفضيل تقتضي
المشاركة ولو في الجملة الثالث ان المؤمن ينوي خيرات كثيرة
لا يساعده الزمان على عملها فكان الثواب المترتب على
نياته اكثر من الثواب المترتب على اعماله وهذا الكلام ينسب الى
ابن دريد رحمه الله الرابع ان طبقة النية خير من طبقة العمل
لانه لا يترتب عليها عقاب اصلا بل ان كانت خيرا اثيب
عليها وان كانت شرا كان وجودها كعدمها بخلاف العمل
فان كان من يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة
شرا يره فصح ان النية بهذا الاعتبار خير من العمل الخامس
ان النية من اعمال القلب وهو افضل من الجوارح
فعمله افضل من عملها الا ترى الى قوله تعالى اقم الصلوة
لذكري جعل سبحانه الصلوة وسيلة الى الذكر والمقصود
اشرف من الوسيلة وايضا فاعمال القلب مستورة عن الخلق

والمقصود هو الذكر والوسيلة دون الصلوة

لا تطرق اليها الرياء ونحوه بخلاف اعمال الجوارح السادس ان المراد
ان نية بعض الاعمال الشاقة كالحج والجهاد خير من بعض الاعمال
الخفيفة كتلاوة آية والصدقة بدرهم مثلا السابع ان لفظة
خير ليست اسم تفضيل بل المراد ان نية المؤمن عمل خير من جملة
اعماله ومن تبعيضية ونقل هذا عن السيد المرتضى رضي الله عنه وبه
يندفع التنافي بين هذا الحديث وبين ما يروى عنه صلى الله عليه وآله
افضل الاعمال احمزها ويزول الاشكال المشهور في قوله عليه السلام
نية الكافر شر من عمله وان لفظة شر هنا كلفظة خير في عدم
ارادة التفضيل ولا يخفى عدم جريان هذا الوجه في الحديث الذي
نحن بصدد الكلام فيه الثامن ان المراد بالنية تأثر القلب
عند العمل وانقياده الى الطاعة واقباله على الآخرة وانصرافه
عن الدنيا وذلك يشتد بشغل الجوارح في الطاعات وكفها عن المعاصي
فان بين الجوارح والقلب علاقة شديدة يتأثر كل منهما بالآخر
كما اذا حصل للاعضاء آفة سرى اثرها الى القلب فاضطرب
واذا تألم القلب بخوف مثلا سرى اثره الى الجوارح فارتعد
فارتعدت والقلب هو الامير المتبوع والجوارح كالرعايا
والاتباع والمقصود من اعمالها حصول ثمرة للقلب فلا تظن

ان



ان في وضع الجبهة على الارض غرضا من حيث انه جمع بين الجبهة
والارض بل من حيث انه بحكم العادة يؤكد صفة التواضع في القلب
فان من يجد في نفسه تواضعا فاذا استعان باعضائه وصورها
بصورة التواضع تأكد بذلك تواضعه واما من يسجد غافلا
عن التواضع وهو مشغول القلب باغراض الدنيا فلا يصل
من وضع جبهته على الارض اثر الى قلبه بل سجوده كعدمه نظرا
الى الغرض المطلوب منه فكانت النية روح العمل وثمرته والمقصد
الاصلي من التكليف به فكانت افضل وهذا الوجه قريب من الوجه
الخامس التاسع ان النية ليست مجرد قولك عند الصلوة او الصوم
او التدريس اصلي او اصوم او ادرس قربة الى الله ملاحظا معاني
هذه الالفاظ بخاطرك ومتصورا لها بقلبك هيهات انما هذا تحريك
لسان وحديث نفس وانما النية المعتبرة انبعاث النفس وميلها
وتوجهها الى ما فيه غرضها ومطلبها اما عاجلا واما آجلا وهذا
الانبعاث والميل اذا لم يكن حاصلا لها لا يمكنها اختراعه
واكتسابه بمجرد النطق بتلك الالفاظ وتصور تلك المعاني وما ذلك
الا كقول الشبعان اشتهي الطعام واميل اليه قاصدا حصول الميل
والاشتهاء وكقول الفارغ اعشق فلانا واحبه وانقاد اليه

عليه

واطيعه بل لا طريق الى اكتساب صرف القلب [illegible]
الا بتحصيل الاسباب الموجبة لذلك الميل والانبعاث والاجتناب
الامور المنافية لذلك المضادة له فان النفس انما تنبعث الى
الفعل وتقصده وتميل اليه تحصيلا للغرض الملايم لها بحسب ما يغلب
عليها من الصفات فاذا غلب على قلب المدرس مثلا حب الشهرة
واظهار الفضيلة واقبال الطلبة عليه وانقيادهم اليه فلا يتمكن
من التدريس بنية التقرب الى الله سبحانه بنشر العلم وارشاد
الجاهلين بل لا يكون تدريسه الا لتحصيل تلك المقاصد الواهية
والاغراض الفاسدة وان قال بلسانه ادرس قربة الى الله
وتصور ذلك بقلبه واثبته في ضميره وما دام لم تنقلع تلك الصفات
الذميمة من قلبه لا عبرة بنيته اصلا وكذا اذا كان قلبك
عند نية الصلوة منهمكا في امور الدنيا والتهالك عليها
والانبعاث في طلبها فلا يتيسر لك توجيهه بكليته الى الصلوة
وتحصيل الميل الصادق اليها والاقبال الحقيقي عليها بل يكون
دخولك فيها دخول متكلف لها متبرم بها ويكون قولك اصلي
قربة الى الله كقول الشبعان اشتهي الطعام وقول الفارغ
اعشق فلانا مثلا والحاصل انه لا يحصل لك النية الكاملة المعتد بها

في العبادة



[illegible] ذلك الميل والاقبال وقمع ما يضاده من الصوارف
والاشغال وهو لا يتيسر الا اذا صرفت قلبك عن الامور الدنيوية
وطهرت نفسك عن الصفات الذميمة الدنية وقطعت نظرك
عن حظوظك العاجلة بالكلية ومن هنا يظهر ان النية اشق
من العمل بكثير فيكون افضل منه ويتبين لك ان قوله صلى الله عليه وآله
افضل الاعمال احمزها غير مناف لقوله ص نية المؤمن خير
من عمله بل هو كالمؤكد والمقرر له والله ولي التوفيق
الحديث الثامن والثلثون بالسند المتصل الى الشيخ الجليل ثقة الاسلام
محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن ابن فضال
عمن ذكره عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع قال قال
رسول الله ص من تاب قبل موته بسنة قبل الله توبته ثم قال
ان السنة لكثير من تاب قبل موته بشهر قبل الله توبته ثم قال
ان الشهر لكثير من تاب قبل موته بجمعة قبل الله توبته ثم قال
ان الجمعة لكثير من تاب قبل موته بيوم قبل الله توبته ثم قال
ان يوما لكثير من تاب قبل ان يعاين قبل الله توبته
بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث من تاب قبل موته بسنة
التوبة لغة الرجوع وتنسب الى العبد والى الله سبحانه ومعناها

على الاول الرجوع عن المعصية الى الطاعة وعلى الثاني الرجوع
عن العقوبة الى اللطف والتفضل وفي الاصطلاح الندم
على الذنب لكونه ذنبا فخرج الندم على شرب الخمر مثلا لاضراره
بالجسم وقد يزاد مع العزم على ترك المعاودة ابدا والظاهر ان
هذا العزم لازم لذلك الندم غير منفك عنه والكلام الجامع في هذا
الباب ما قاله بعض ذوي الالباب من ان التوبة لا تحصل الا بحصول
امور ثلثة اولها معرفة ضرر الذنوب وكونها حجابا بين
العبد ومحبوبه وسموما قاتلة لمن يباشرها فاذا عرف ذلك
وتيقنه حصل له من ذلك حالة ثانية هي التألم لفوات المحبوب
والتأسف من فعل الذنوب وهذا التألم والتأسف هو
المعبر عنه بالندم واذا غلب هذا الالم حصل حالة ثالثة
هي القصد الى امور ثلثة لها تعلق بالحال والاستقبال
والماضي فالمتعلق بالحال هو ترك ما هو مقيم عليه من الذنوب
والمتعلق بالاستقبال هو العزم على عدم العود اليها الى اخر العمر
والمتعلق بالماضي تلافي ما يمكن تلافيه من قضاء الفوائت
والخروج من المظالم فهذه الثلث اعني المعرفة والندم والقصد
المذكورات امور مترتبة في الحصول وقد يطلق على مجموعها اسم التوبة



وكثيرا ما يطلق على الثاني اعني الندم وحده ويجعل المعرفة مقدمة لها
وذلك القصد ثمرة متأخرة عنها وقد يطلق على مجموع الندم والعزم
هذا وقد عرفها بعض اصحاب القلوب برجوع الآبق عن الجرم السابق
وبعضهم باذابة الاحشاء لما سلف من الفحشاء وبعضهم بانها
خلع لباس الجفاء وبسط بساط الوفاء قبل الله توبته
المراد بقبول التوبة اسقاط العقاب المترتب على الذنب الذي
تاب منه وسقوط العقاب بالتوبة مما اجمع عليه اهل الاسلام وانما
الخلاف في انه هل يجب على الله تعالى حتى لو عاقب بعد التوبة كان
ظلما او هو تفضل يفعله الله سبحانه كرما منه ورحمة بعباده المعتزلة
على الاول والاشاعرة على الثاني واليه ذهب الشيخ ابو جعفر الطوسي
قدس الله روحه في كتاب الاقتصاد والعلامة جمال الملة والدين
في بعض كتبه الكلامية وتوقف المحقق الطوسي طاب ثراه في
التجريد ومختار الشيخين هو الظاهر ودليل الوجوب مدخول
من تاب قبل ان يعاين اي يرى ملك الموت كما روي عن
ابن عباس رضي الله عنه ويمكن ان يراد بالمعاينة علمه بحلول
الموت وقطع الطمع من الحيوة وتيقنه ذلك كأنه يعاينه وان
يراد معاينة رسول الله صلى الله عليه وآله وامير المؤمنين عليه السلام فقد روي

في الكافي وغيره انهما يحضران عند كل محتضر ويبشرانه بما يؤول اليه
من سعادة او شقاوة او معاينة منزلته في الآخرة كما روي عن علي عليه السلام
انه قال لن يخرج احدكم من الدنيا حتى يعلم اين مصيره وحتى يرى مقعده
من الجنة او النار وفي الكافي عن ابي بصير قال قال ابو عبد الله
جعفر بن محمد الصادق عليه السلام اذا حيل بينه وبين الكلام اتاه رسول الله صلى الله عليه وآله
ومن شاء الله فجلس رسول الله صلى الله عليه وآله عن يمينه والآخر عن شماله فيقول
له رسول الله صلى الله عليه وآله اما ما كنت ترجو فهو ذا امامك واما ما كنت
تخاف فقد امنت منه ثم يفتح له بابا الى الجنة فيقول هذا منزلك
من الجنة فان شئت رددناك الى الدنيا ولك فيها ذهب
وفضة فيقول لا حاجة لي في الدنيا الحديث والمراد بمن شاء الله
في قوله عليه السلام اتاه رسول الله صلى الله عليه وآله ومن شاء الله امير المؤمنين عليه السلام
كما ورد التصريح بذلك في احاديث متكثرة ولعل الابهام في هذا
الحديث وقع للتقية تبصرة لا ريب في وجوب التوبة على الفور فان
الذنوب بمنزلة السموم المضرة بالبدن وكما يجب على شارب السم
المبادرة الى الاستفراغ تلافيا لبدنه المشرف على الهلاك
كذلك يجب على صاحب الذنوب المبادرة الى تركها والتوبة منها
تلافيا لدينه المشرف على التهافت والاضمحلال ومن اهمل

التهافت التضايع

المبادرة



المبادرة الى التوبة وسوفها من وقت الى وقت فهو بين خطرين
عظيمين ان سلم من واحد فلعله لا يسلم من الآخر احدهما ان يعاجله
الاجل فلا ينتبه من غفلته الا وقد حضر الموت وفات وقت
التدارك وانسدت ابواب التلافي وجاء الوقت الذي
اشار اليه سبحانه بقوله وحيل بينهم وبين ما يشتهون وصار
يطلب المهلة والتأخير يوما او ساعة فيقال له لا مهلة كما قال سبحانه
من قبل ان ياتي احدكم الموت فيقول رب لولا اخرتني
الى اجل قريب قال بعض المفسرين في تفسير هذه الآية ان المحتضر
يقول عند كشف الغطاء يا ملك الموت اخرني يوما اعتذر فيه
الى ربي واتوب اليه واتزود صالحا فيقول فنيت الايام فيقول
اخرني ساعة فيقول فنيت الساعات فيغلق عنه باب التوبة
ويغرغر بروحه الى النار ويتجرع غصة الياس وحسرة الندامة
على تضييع العمر وربما اضطرب اصل ايمانه في صدمات تلك الاهوال
نعوذ بالله من ذلك وثانيهما ان تتراكم ظلمة المعاصي على قلبه الى
ان تصير رينا وطبعا فلا تقبل المحو فان كل معصية يفعلها
الانسان يحصل منها ظلمة في قلبه كما يحصل من نفس الانسان
ظلمة في المرآة فاذا تراكمت ظلمة الذنوب صارت رينا كما يصير

بخار النفس عند تراكمه على المرآة صقلها واذا تراكم الرين
صار طبعاً فيطبع على قلبه كالخبث على وجه المرآة اذا تراكم بعضه
فوق بعض وطال مكثه وغاص في جرمها وافسدها فصارت
لا يقبل الصيقل ابداً وقد يعبّر عن هذا القلب بالقلب
المنكوس والقلب الاسود روى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب
الكليني في كتاب الكافي عن الامام ابي عبد الله محمد الصادق ع
انه قال كان ابي يقول ما من شيء افسد للقلب من خطيئة ان
القلب ليواقع الخطيئة فلا تزال به حتى تقلب عليه فيصير اعلاه اسفله
وروى في الكتاب المذكور ايضاً عن الامام ابي جعفر محمد بن علي الباقر عليه السلام
انه قال ما من عبد الا وفي قلبه نكتة بيضاء فاذا اذنب ذنباً خرج
في النكتة نكتة سوداء فان تاب ذهب ذلك السواد وان
تمادى في الذنوب زاد ذلك السواد حتى يغطي البياض فاذا غطى
البياض لم يرجع صاحبه الى خير ابداً وهو قول الله عز وجل كلا بل ران
على قلوبهم ما كانوا يكسبون معناه لم يرجع صاحبه الى خير ابداً اي
ان صاحب هذا القلب لا يرجع عن المعاصي ولا يتوب منها ابداً
ولو قال بلسانه تبت الى الله يكون هذا القول مجرد تحريك اللسان
من دون موافقة القلب فلا اثر له اصلاً كما ان قول القصّار

غسلت



غسلت الثوب لا يصير الثوب نقياً من الاوساخ وربما يؤول حال صاحب هذا
القلب [illegible] المبالاة باوامره ونواهيه فيسهل امر الدين في نظره
ويزول وقع الاحكام الالهية من قلبه وينفر عن قبولها طبعه وينجر ذلك
الى اختلال عقيدته وزوال ايمانه فيموت على غير الملة وهو المعبر عنه
بسوء الخاتمة نعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا تذكرة
العزم على عدم العود الى الذنب فيما بقي من العمر لابد منه في التوبة
وهل امكان صدوره منه في بقية العمر شرط حتى لو زنى ثم جبّ
وعزم على ان لا يعود الى الزنا على تقدير قدرته عليه لم تصح توبته
ام ليس بشرط فتصح الاكثر على الثاني بل نقل بعض المتكلمين اجماع السلف عليه
واولى من هذا بصحة التوبة من تاب في مرض مخوف غلب على ظنه
الموت فيه اما التوبة عند حضور الموت وتيقن الفوت وهو المعبر عنه
بالمعاينة فقد انعقد الاجماع على عدم صحتها ونطق بذلك القرآن
العزيز قال سبحانه وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر
احدهم الموت قال اني تبت الآن ولا الذين يموتون وهم كفار
اولئك اعتدنا لهم عذاباً اليماً وفي الحديث عن النبي ص ان الله
يقبل توبة العبد ما لم يغرغر والغرغرة تردد الماء وغيره من
الاجسام المايعة في الحلق والمراد هنا تردد الروح وقت النزع

[illegible] صدوره منه [illegible]

[illegible] امكان صدوره منه في بقية العمر شرط في صحة التوبة [illegible]

وقد روى [illegible] عن ائمة اهل البيت عليهم السلام احاديث كثيرة في انه
لا تقبل التوبة عند حضور الموت وظهور علاماته ومشاهدة اهواله
وربما علل ذلك بان الايمان برهاني ومشاهدة تلك العلامات والاهوال
في ذلك الوقت تصير الامر عيانيا فيسقط التكليف كما ان اهل الآخرة
لما صارت معارفهم ضرورية سقطت التكاليف عنهم قال بعض المفسرين
ومن لطف الله بالعباد ان امر قابض الارواح بالابتداء في نزعها
من اصابع الرجلين ثم يصعد شيئا فشيئا الى ان تصل الى الصدر ثم تنتهي الى الحلق
ليتمكن في هذه المهلة من الاقبال بالقلب على الله تعالى والوصية والتوبة
ما لم يعاين والاستحلال وذكر الله سبحانه لتخرج روحه وذكر الله على لسانه
فيرجى بذلك حسن خاتمته رزقنا الله ذلك بمنه وكرمه هذا كلامه وورد في القرآن
العزيز الامر بالتوبة النصوح قال جل شانه في سورة التحريم يا ايها الذين آمنوا
توبوا الى الله توبة نصوحا وقد ذكر المفسرون في معنى التوبة النصوح
وجوها منها ان المراد توبة تنصح الناس اي تدعوهم الى ان ياتوا
بمثلها لظهور آثارها الجميلة في صاحبها او تنصح صاحبها فيقلع
عن الذنوب ثم لا يعود اليها ابدا روى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب في الكافي
عن ابي الصباح الكناني انه سأل ابا عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام
عن قول الله عز وجل يا ايها الذين آمنوا توبوا الى الله توبة نصوحا فقال عليه السلام





يتوب العبد من الذنب ثم لا يعود فيه وقد [illegible] ان النصوح ما كانت
خالصة لوجه الله سبحانه من قولهم عسل نصوح اذا كان خالصا من الشمع
بان يندم على الذنب لقبحه او كونه خلاف رضى الله تعالى لا لخوف
النار مثلا وقد حكم المحقق الطوسي طاب ثراه في التجريد بان الندم
على الذنب خوفا من النار ليس توبة وقد مر في الحديث السابع والثلاثين
ما ينتفع به في هذا المقام ومنها ان النصوح من النصاحة وهي
الخياطة لانها تنصح من الدين ما مزقته الذنوب او يجمع بين التائب
وبين اولياء الله وبين احبائه كما يجمع الخياط بين قطع الثوب
ومنها ان النصوح وصف للتائب واسناده الى التوبة
من قبيل الاسناد المجازي اي توبة تنصحون بها انفسكم بان تاتوا بها
على اكمل ما ينبغي ان تكون عليه حتى تكون قالعة لآثار الذنوب من
القلوب بالكلية وذلك باذابة النفس بالحسرات ومحو ظلمة السيئات
بنور الحسنات روى الشيخ ابو علي الطبرسي عند تفسير هذه الآية عن امير المؤمنين عليه السلام
ان التوبة يجمعها ستة اشياء على الماضي من الذنوب الندامة وللفرائض
الاعادة ورد المظالم واستحلال الخصوم وان تعزم على ان لا تعود
وان تذيب نفسك في طاعة الله كما ربيتها في المعصية وان تذيقها
مرارة الطاعات كما اذقتها حلاوة المعاصي و[illegible]

في كتاب نهج البلاغة ان قائلا قال بحضرته عليه السلام استغفر الله فقال عليه السلام
ثكلتك امك اتدري ما الاستغفار ان الاستغفار درجة العليين
وهو اسم واقع على ستة معان الاول الندم على ما مضى الثاني العزم
على ترك العود اليه ابدا الثالث ان تؤدي الى المخلوقين حقوقهم حتى تلقى الله
سبحانه املس ليس عليك تبعة الرابع ان تعمد الى كل فريضة عليك
ضيعتها فتؤدي حقها الخامس ان تعمد الى اللحم الذي نبت على السحت فتذيبه
بالاحزان حتى يلصق الجلد بالعظم وينشأ بينهما لحم جديد السادس
ان تذيق الجسم الم الطاعة كما اذقته حلاوة المعصية وفي كلام بعض
الاكابر انه كما لا يكفي في جلاء المرآة قطع الانفاس والابخرة
المسودة لوجهها بل لا بد من تصقيلها وازالة ما حصل في جرمها من السواد
كذلك لا يكفي في جلاء القلب من ظلمات المعاصي وكدوراتها مجرد تركها
وعدم العود اليها بل يجب محو آثار تلك الظلمات بانوار الطاعات
فانه كما يرتفع الى القلب من كل معصية ظلمة وكدورة كذلك يرتفع اليه من
كل طاعة نور وضياء والاولى محو ظلمة كل معصية بنور طاعة تضادها
بان ينظر التائب الى سيئاته مفصلة ويطلب لكل سيئة منها حسنة
تقابلها فيأتي بتلك الحسنة على قدر ما اتى بتلك السيئة فيكفر استماع الملاهي
مثلا باستماع القرآن والحديث والمسائل الدينية ويكفر



مس المصحف محدثا باكرامه وكثرة تقبيله وتلاوته ويكفر المكث
في المسجد جنبا بالاعتكاف فيه وكثرة التعبد في زواياه وامثال ذلك
واما في حقوق الناس فيخرج من مظالمهم اولا بردها عليهم والاستحلال
منهم ثم يقابل ايذاءه لهم بالاحسان اليهم وغصب اموالهم بالتصدق
بماله الحلال وغيبتهم بالثناء على اهل الدين واشاعة اوصافهم
الحميدة وعلى هذا القياس يمحو كل سيئة من حقوق الله وحقوق الناس
بحسنة تقابلها من جنسها كما يعالج الطبيب الامراض باضدادها
نسأل الله سبحانه ان يوفقنا لذلك بمنه وكرمه تتمة وتوضيح
اشتهر بين اصحابنا رضوان الله عليهم استحباب غسل التوبة بعدها سواء
كانت عن كفر او فسق ومستند الاول ما روي عن النبي صلى الله عليه وآله انه امر
ثمامة الحنفي وقيس بن عاصم لما اسلما بالغسل ومستند الثاني ما رواه
الشيخ في تهذيب الاخبار عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام
ان رجلا جاء اليه فقال له ان لي جيرانا ولهم جوار يتغنين
ويضربن بالعود فربما دخلت المخرج فاطيل الجلوس استماعا مني
لهن فقال عليه السلام لا تفعل فقال والله ما هو شيء آتيه برجلي انما هو سماع
اسمعه باذني فقال الصادق عليه السلام تالله انت اما سمعت الله يقول ان
السمع والبصر والفؤاد كل اولئك كان عنه مسؤولا فقال الرجل كأني لم اسمع

بهذه الآية من كتاب الله
عز وجل من عجمي ولا عربي

بهذه الآية من كتاب الله عز وجل من عربي ولا عجمي لا جرم انّي قد تركتها
وانا استغفر الله فقال له الصادق عليه السلام قم فاغتسل وصلّ ما بدا لك
فلقد كنت مقيما على امر عظيم ما كان اسوأ حالك لو متّ على ذلك
استغفر الله وسله التوبة من كل ما يكره فانه لا يكره الا القبيح
والقبيح دعه لاهله فان لكل اهلاً وهذا الخبر رواه الشيخ مرسلا
ولم اظفر بمسنده في شيء من كتب الحديث التي اطلعت عليها سوى
الكافي ولكن ارساله غير مضر فيما هو المقصود منه بناء على ما تقدم في الحديث
الحادي والعشرين ولا يخفى انه كما تضمن الامر بالغسل تضمن الامر بالصلوة ايضا
ولم يتعرض اكثر فقهائنا رضوان الله عليهم الا للغسل هذا واعلم ان
اكثر علمائنا قد اطلقوا استحباب الغسل للتوبة سواء كانت عن الصغائر او الكبائر
وفي كلام المفيد طاب ثراه انه يستحب للتوبة عن الكبائر واعترض شيخنا
المحقق الشيخ علي قدس الله روحه بان الخبر يدفعه وتوضيحه ان الخبر صريح
في ان توبة ذلك الرجل كانت عن استماع الغناء عن تلك الجواري
وليس استماع الغناء من الكبائر ويخطر بالبال ان هذا الكلام
غير وارد على المفيد رحمه الله لان في الخبر دلالة على ان ذلك الرجل
كان مصرّا على ذلك الاستماع كما يظهر من قوله ربما دخلت المخرج فاطيل
الجلوس استماعا لهن فان ربّما تاتي في الاغلب للتكثير كما صرح به

في مغني اللبيب



وفي مغني اللبيب [illegible] رضي الله عنه ان التكثير صار لها
كالمعنى الحقيقي والتقليل كالمعنى المجازي المحتاج الى القرينة وقد
صرّح شيخنا الشهيد طاب ثراه في قواعده بان الاصرار يحصل بالاكثار
من الصغائر بلا توبة ولا ريب ان الاصرار على الصغيرة كبيرة
وقول الصادق عليه السلام لقد كنت مقيما على امر عظيم ما كان اسوأ حالك
لو متّ على ذلك يشعر بما قلناه على ان المنقول عن المفيد طاب ثراه
القول بان الذنوب كلها كبائر لاشتراكها في الخروج عن طاعة الله
الله سبحانه كما ورد في الحديث لا تنظر الى ما فعلت وانظر الى من عصيت
وانه ربما يطلق الكبر والصغر على الذنب بالاضافة الى ما تحته وما فوقه
كتقبيل الاجنبية بالنسبة الى النظر والوطء على ما مرّ تفصيله في الحديث
الثلثين ولا ريب ان ما صدر عن ذلك الرجل كان معصية متضمنة لعدة
انواع من المعاصي استماع صوت الاجنبيات وصوت العود والغناء
فهي كبيرة نظرا الى كل منها بل استماع غنائهن كبيرة نظرا الى
استماع صوتهن هذا وبما ذكرناه في هذا المقام يندفع ايضا
ما اورده شيخنا الشهيد الثاني طاب ثراه على من قيد التوبة
المستحب لها الغسل بما كانت عن كفر او فسق من لزوم عدم
استحباب الغسل للتوبة عن الصغيرة النادرة فانها ليست فسقا

لعدم اخلالها بالعدالة مع قول المفيد بقبول التوبة منها
الذنب ان لم يستتبع امراً آخر يلزم الاتيان به شرعاً كلبس الحرير مثلاً
كفى الندم عليه والعزم على عدم العود اليه ولا يجب شيء سوى
ذلك وان استتبع امراً آخر من حقوق الله او من حقوق الناس
مالياً او غير مالي وجب مع التوبة الاتيان به وربما كان المكلف
مخيراً بين الاتيان بذلك الامر وبين الاكتفاء بالتوبة من الذنب
المستتبع له فحقوق الله المالية كالعتق في الكفارة مثلاً يجب الاتيان
بها مع القدرة وغير المالية ان كان غير حد كقضاء الفوائت
وصوم الكفارة فكذلك وان كان حداً فالمكلف مخير ان شاء
اقر بالذنب عند الحاكم ليقام عليه الحد وان شاء ستره واكتفى
بالتوبة منه فلا حد عليه حينئذ ان تاب قبل قيام البينة عند الحاكم
واما حقوق الناس المالية فتجب تبرئة الذمة منها بقدر الامكان
فان مات صاحب الحق فورثته في كل طبقة قائمون مقامه فمن دفعه
اليهم هو او ورثته او اجنبي متبرع برئت ذمته وان بقي
الى يوم القيمة فلفقهائنا رضوان الله عليهم في مستحقه وجوه الاول
انه لصاحبه الاول الثاني انه لآخر وارث ولو بالعموم كالامام
الثالث انه ينتقل الى الله سبحانه والاول هو الاصح وقد دل عليه

الروا



الرواية الصحيحة عن الصادق عليه السلام ... حقوقهم لغير المالية فان كان اضلالاً
وجب الارشاد وان كان قصاصاً وجب اعلام المستحق به وتمكينه
من استيفائه فيقول له انا الذي قتلت اباك مثلاً فان شئت
فاقتص مني وان شئت فاعف عني وان كان حداً كما في القذف
فان كان المستحق له عالماً بصدوره منه وجب التمكين ايضاً
وان كان جاهلاً به فهل يجب اعلامه به وجهان من كونه حق
آدمي فلا يسقط الا باسقاطه ومن كون الاعلام تجديداً للاذى
وتنبيهاً على ما يوجب البغضاء ومثل هذا يجري في الغيبة ايضاً وكلام
المحقق الطوسي وتلميذه العلامة طاب ثراهما يعطي عدم وجوب الاعلام بها
واعلم ان الاتيان بما يستتبعه الذنوب من قضاء الفوائت
واداء الحقوق والتمكين من القصاص والحد ونحو ذلك ليس شرطاً
في صحة التوبة بل هذه واجبات برأسها والتوبة صحيحة بدونها وبها
تصير اكمل واتم واما التوبة المبعضة والموقتة والمجملة فمختلف فيها
والاصح صحة المبعضة والا لم تصح عن الكفر مع الاصرار على صغيرة
واما الموقتة كان يتوب عن الذنوب سنة فاشتراط العزم على عدم
العود ابداً يقتضي بطلانها واما المجملة كان يتوب عن الذنوب على الاجمال
من دون تفصيلها وهو ذاكر للتفصيل فقد توقف فيها المحقق الطوسي

والقول بصحتها غير بعيد [illegible] عن التفصيل والله أعلم
بالصواب. الحديث التاسع والثلاثون وبالسند المتصل إلى الشيخ الجليل
عماد الإسلام محمد بن يعقوب عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن عمرو بن عثمان
وعدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن أحمد بن محمد بن أبي نصر والحسن بن
علي جميعاً عن أبي جميلة مفضل بن صالح عن جابر عن عبد الأعلى وعلي بن
إبراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن إبراهيم بن عبد الأعلى عن سويد بن غفلة
قال قال أمير المؤمنين عليه السلام إن ابن آدم إذا كان في آخر يوم من أيام
الدنيا وأول يوم من أيام الآخرة مثّل له ماله وولده وعمله
ويلتفت إلى ماله فيقول والله إني كنت عليك حريصاً شحيحاً
فما لي عندك فيقول خذ مني كفنك قال فيلتفت إلى ولده فيقول
والله إني كنت لكم محباً وإني كنت عليكم محامياً فما لي عندكم فيقولون
نؤديك إلى حفرتك نواريك فيها قال فيلتفت إلى عمله فيقول
إني كنت فيك لزاهداً وإن كنت علي لثقيلاً فما لي عندك
فيقول أنا قرينك في قبرك ويوم نشرك حتى أعرض أنا وأنت
على ربك قال فإن كان لله ولياً أتاه أطيب الناس ريحاً و
أحسنهم منظراً وأحسنهم رياشاً فقال أبشر بروح وريحان وجنة
نعيم ومقدمك خير مقدم فيقول له من أنت فيقول أنا عملك الصالح

ارتحل

الشحيح البخيل

[illegible] الرغبة



ارتحل من الدنيا إلى الجنة وإنه ليعرف غاسله ويناشد حملته أن
يعجلوه فإذا أدخل قبره أتاه ملكا القبر يجران أشعارهما ويخدان
الأرض بأقدامهما أصواتهما كالرعد القاصف وأبصارهما
كالبرق الخاطف فيقولان له من ربك وما دينك ومن نبيك فيقول
الله ربي وديني الإسلام ونبيي محمد صلى الله عليه وآله فيقولان ثبتك الله
فيما تحب وترضى وهو قول الله عز وجل يثبت الله الذين آمنوا بالقول
الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة ثم يفسحان له في قبره مد بصره
ثم يفتحان له باباً إلى الجنة ثم يقولان له نم قرير العين نوم
الشاب الناعم فإن الله عز وجل يقول أصحاب الجنة يومئذ خير
مستقراً وأحسن مقيلاً قال وإذا كان لربه عدواً فإنه يأتيه
أقبح من خلق الله زياً ورؤيا وأنتنه ريحاً فيقول أبشر بنزل من حميم
وتصلية جحيم وإنه ليعرف غاسله ويناشد حملته أن يحبسوه فإذا
دخل القبر أتاه ممتحنا القبر فألقيا أكفانه ثم يقولان له من ربك
وما دينك ومن نبيك فيقول لا أدري فيقولان لا دريت
ولا هديت فيضربان يافوخه بمرزبة معهما ضربة ما خلق الله
عز وجل من دابة إلا وتذعر لها ما خلا الثقلين ثم يفتحان له باباً إلى
النار ثم يقولان له نم بشر حال فيسلط الله عليه حيات الأرض

أي يشقان الأرض

يفسحان الأرض الوسعة

يقسم حملته أن يعجل به [illegible] يحبسه

تذعر بالذال المعجمة والعين المهملة أي تفزع

وعقاربها وهوامها فتنهشك [illegible]
ما العلة يحتاج الى البيان في هذا الحديث تمثل له ماله وولده
وعمله مُثّل بالبناء للمفعول وتشديد الثاء المثلثة اى صوّر له
كل من الثلثة بصورة مثالية تخاطبها وتخاطبه ويجوز ان يراد
بالتمثيل خطور هذه الثلثة بالبال وحضور صورها في الخيال ويكون
المخاطبة بلسان الحال الذي هو افصح من لسان المقال حريصا شحيحا
الشح بتثليث اوله البخل مع الحرص يؤذيك بالهمزة اى صيّلك
اني كنت فيك لزاهدا الزهد في الشيء ضد الرغبة فيه وماضيه مثلث العين
واحسنهم رياشا بكسر الراء المهملة وبعدها ياء مثناة تحتانية
وبعد الالف شين معجمة اى لباسا فابشر بروح وريحان وجنة
نعيم الروح بفتح اوله الراحة وبضمه الرحمة والحيوة الدائمة وقد
قرئ بالوجهين في قوله تعالى فاما ان كان من المقربين فروح وريحان
وجنت نعيم وروى في الكشاف قراءة الضم عن رسول الله صلى الله عليه وآله
ورواها في مجمع البيان عن الامام محمد بن علي الباقر ع ايضا و
فسر الريحان في الاية بالرزق الطيب ونقل الشيخ ابو علي الطبرسي
عن بعضهم ان الريحان المشموم يؤتى به عند الموت من الجنة
فيشمه فيقول انا عملك الصالح روى في الكافي في حديث آخر عن الامام
عملك بدر

الى عبد



ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع فيقول انا رأيك الحسن الذي كنت عليه
وعملك الصالح الذي كنت تعمله وهذا صريح في تجسيم الاعمال في تلك
النشأة ارتحل بصيغة فعل الامر وانه ليعرف غاسله فعل مضارع لصاحبه
يدل عليه السياق والواو حالية والتقدير فيرتحل والحال انه ليعرف
غاسله ويحتمل ان يكون عاطفة على اتاه فلا تقدير ويناشد حامله
في الصحاح نشدت فلانا انشده نشدا اذا قلت له نشدتك
الله اى سألتك بالله يخدّ الارض بالخاء المعجمة المضمومة والدال
المهملة المشددة اى يشقها شقا والرعد القاصف الشديد الصوت
وسَن ذلك في كثير من احاديثنا المروية في الكافي وغيره انه سُئل
عن امامه ايضا ولعل مولانا امير المؤمنين ع لم يذكر ذلك اكتفاء
بشهرته وبمضمون النفس المقدسة سلام الله عليه وروى اصحابنا
ان النبي ص لما دفن فاطمة بنت اسد رضي الله عنها لقنها وقال
لها ابنك ابنك فيما تحت وترض صيغة الغائب والخطاب وهو قول الله
عز وجل يجوز عود الضمير لقول الملكين ثبتك الله والمضاف محذوف
والتقدير هو مدلول قول الله عز وجل والاولى عوده الى تثبيت المؤمن
على ما يجيب به الملكين كما يدل عليه ما روى عن النبي ص انه ذكر
قبض روح المؤمن فقال ثم تعاد روحه في جسده ويأتيه ملكان

ای بعده ارتحل فیرتحل والحال انه ليعرف غاسله

فيجلسانه في قبره فيقولان له من ربك وما دينك ومن نبيك فيقول ربي الله
وديني الاسلام ونبيي محمد صلى الله عليه وآله وسلم فينادي مناد من السماء
ان صدق عبدي فذلك قوله تعالى يثبت الله الذين آمنوا بالقول
الثابت وما روي عنه صلى الله عليه وآله اذا سئل في القبر يشهد ان لا اله الا الله وان
محمدا رسول الله فذلك قوله تعالى يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت
ثم يفسحان له في قبره مد بصره فسح له تفسيحا بالفتح فيهما اي وسع له والفسحة
بالضم السعة والمراد بمد البصر مداه وغايته التي ينتهي اليها ولا منافاة
بين هذا وبين ما روي عن النبي صلى الله عليه وآله يفسح له في قبره سبعون ذراعا في سبعين
وما رواه في الكافي عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام يفسح له
في قبره سبع اذرع لاختلاف الفسحة باختلاف الدرجات فلعل فسحة الادنى
سبعة اذرع والاوسط سبعون والاعلى مد البصر ثم يفتحان له بابا الى الجنة
فلا يزال ياتيه من روحها وطيبها الى يوم القيمة كذا في احاديث آل محمد واردة
في الكافي وغيره ثم يقولان له نم قرير العين قرة العين برودتها
وانقطاع بكائها ورؤيتها ما كانت متشوقة اليه والقر
بالضم ضد الحر والعرب تزعم ان دمع الباكي من شدة السرور
بارد ودمع الباكي من الحزن حار فقرة العين كناية عن الفرح
والسرور والظفر بالمطلوب يقال قرت عينه تقر بالكسر والفتح قرة

بالضم والفتح



بالفتح والضم نومة الشاب الناعم من النعمة بالكسر وهو ما يتنعم به
من المال ونحوه والنعمة بالفتح وهي نفس التنعم ولعل الثاني اولى فرب
كم ذي نعمة لا نعمة له فان الله عز وجل يقول هذا الكلام يحتمل ان يكون
من كلام الامام عليه السلام ويكون كالمؤيد لما تضمنه الكلام السابق
من الفسحة وفتح الباب الى الجنة ونومه قرير العين وان يكون من
مقول قول الملكين اصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا واحسن مقيلا
المراد باليوم المذكور في الكتاب قبل هذه الآية يوم يرون الملائكة
لا بشرى يومئذ للمجرمين ويقولون حجرا محجورا وهذا الحديث يدل
على ان المراد بذلك اليوم يوم الموت وبالملائكة ملائكة الموت
وهو قول كثير من المفسرين وفسر بعضهم ذلك اليوم بيوم القيمة والملائكة
بملائكة النار والمراد بالمستقر المكان الذي يستقر فيه وبالمقيل
مكان الاستراحة ماخوذ من مكان القيلولة ويحتمل ان يراد
باحدهما الزمان اي ان مكانهم وزمانهم اطيب ما يتخيل من الامكنة
والازمان ويحتمل المصدرية فيهما او في احدهما واذا كان
لربه عدوا الظاهر ان المراد به ما يشمل الكافر والفاسق
المتمادي في فسقه وقد روي في الكافي عن الامام ابي عبد الله
جعفر بن محمد الصادق عليه السلام بطرق عديدة لا يخلو بعضها من اعتبار انه

لا يسئل في القبر الا من محض الايمان محضاً او محض الكفر محضاً
اقبح من خلق الله زيّاً وفي الكافي في حديث آخر عن الامام ابي عبد الله
جعفر بن محمد الصادق ع فيقول له يا عبد الله من انت فما
رايت شيئاً اقبح منك فيقول انا عملك السيئ الذي كنت تعمله
ورايك الخبيث والزيّ بكسر الزاء المعجمة وتشديد الياء الهيئة
ابشر بنزل من حميم وتصلية جحيم البشارة هنا على سبيل التهكم
كقوله تعالى فبشرهم بعذاب اليم والنزل بضمتين ما يعدّ للضيف
النازل عليك تحفة من الطعام والشراب وفيه تهكم ايضاً والحميم الماء الشديد
الحرارة يسقى منه اهل النار او يصب على ابدانهم والانسب بالنزل
السقي والتصلية التلويح على النار اتاه ممتحنا القبر اضافة اسم الفاعل
اما الى معموله على حذف مضاف اي ممتحنا صاحب القبر او الى غير معموله
كمصابيح مصر وهذا اولى وقد تظافرت الاحاديث بتسمية هذين
الملكين منكراً ونكيراً وانكر بعض اهل الاسلام تسميتهما بهذين الاسمين
وقالوا ان المنكر هو ما يصدر عن الكافر من التلجلج عند سؤالهما والنكير
هو ما يصدر عنهما من التقريع فليس للمؤمنين منكر ولا نكير عنده هو
والاحاديث المتكاثرة صريحة في خلافهم فالقيا الكفانة تخفيف القاء
الاكفان بعد والله ظاهر لما فيه من الشناعة المناسبة لحاله



[illegible]

فيضربانه بمرزبة ما خلق الله عز وجل من دابة الا
تذعر لها ما خلا الثقلين اليافوخ بالياء المثناة من تحت وبعد الالف
فاء ثم واو وآخره خاء معجمة هو الموضع الذي يتحرك من راس الطفل
اذا كان قريب العهد بالولادة وجمعه يافيخ كمصابيح والمرزبة
بالراء المهملة والزاء المعجمة والباء الموحدة عصاة من حديد
وفي الصحاح الارزبة التي يكسر بها المدر فان قلتها بالميم
خففت فقلت المرزبة انتهى وقال القاضي البيضاوي في شرح المصابيح
ان المحدثين يشددون الباء من المرزبة والصواب تخفيفها وانما تشدد
الباء اذا ابدلت الميم همزة انتهى كلامه ولكن كلام صاحب القاموس
صريح في مجيء التشديد في مرزبة ايضاً ولم يتعرض فيه لما ذكره الجوهري
وتذعر بالذال المعجمة والعين المهملة اي تفزع وانما سمي الانس والجن
بالثقلين لعظم شانهما بالنسبة الى ما في الارض من الحيوانات والثقل محركة
كل ما له نفاسة وشان اسم الثقل قال في القاموس ومنه الحديث
اني تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي وقيل سميا بذلك لرزانة
آرائهما وقيل لانهما مثقلان بالتكاليف هذا ولعل الحكمة في عدم
سماع الثقلين ذلك انهم لو سمعوه لصار الايمان ضرورياً فيرتفع
التكليف وقد وردت احاديث متكثرة من طرق الخاصة والعامة

ان الحيوانات العجم تسمع صوت عذاب الميت في القبر فعن الامام ابي جعفر
محمد بن علي الباقر ع قال قال النبي ص اني كنت لانظر الى الابل والغنم
وانا ارعاها وليس من نبي الا وقد رعى الغنم فكنت انظر اليها
وهي متمكنة في المكينة ما حولها شيء يهيجها حتى تذعر فتطير فاقول
ما هذا واعجب حتى حدثني جبرئيل ع ان الكافر يضرب
ضربة ما خلق الله شيئا الا سمعها ويذعر لها الا الثقلين رواه في
الكافي وعن زيد بن ثابت قال بينا رسول الله ص في حائط لبني النجار على
بغلة له ونحن معه اذ حادت به فكادت تلقيه واذا اقبر ستة
او خمسة فقال صلى الله عليه وآله من يعرف اصحاب هذه الاقبر فقال رجل انا
قال فمتى ماتوا قال في الشرك فقال ان هذه الامة تبتلى في قبورها
فلولا ان لا تدافنوا لدعوت الله ان يسمعكم من عذاب القبر الذي
اسمع منه الحديث ويسلط الله عليه حيات الارض روي في الكافي
عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع ان الله يسلط عليه
تسعة وتسعين تنينا لو ان تنينا واحدا منها نفخ على الارض
ما انبتت شجرا ابدا وروى جمهور العامة هذا المطلب بهذا العدد ايضا
عن النبي ص قال بعض اصحاب الحال ولا ينبغي ان يتعجب من التخصيص بهذا العدد
فلعل عدد هذه الحيات بقدر عدد الصفات المذمومة من الكبر والرياء

(حاشية: نسخه نفخ كند)

والحسد



والحسد والحقد وسائر الاخلاق والملكات الردية فانها
تتشعب وتتنوع انواعا كثيرة هي بعينها تنقلب
حيات في تلك النشاة انتهى كلامه ولبعض اصحاب الحديث
في نكتة التخصيص بهذا العدد وجه ظاهري اقناعي محصله انه
قد ورد في الحديث ان لله تعالى تسعة وتسعين اسما من احصاها
دخل الجنة ومعنى احصائها الاذعان باتصافه عز وعلا بكل منها
وروي ايضا عن النبي ص انه قال ان لله تعالى مائة رحمة انزل منها رحمة
واحدة بين الجن والانس والبهائم واخر تسعة وتسعين
رحمة يرحم بها عباده فيستبين من الحديث الاول انه سبحانه يمتن
لعباده مع اعلام معرفته بهذه الاسماء التسعة والتسعين
ومن الحديث الثاني ان لهم عنده في النشاة الاخروية تسعة
وتسعين رحمة وحيث ان الكافر لم يعرف الله سبحانه بشيء
من تلك الاسماء جعل له في مقابل كل اسم ورحمة تنين ينهشه
في قبره هذا حاصل كلامه وهو كما ترى بنصرة لعلك تقول
انا قد نقيم عند القبر بعد دفن الميت فلا نسمع شيئا من
ذلك السؤال والجواب والخطاب والعذاب والعقاب وربما
نكشف عن الميت قبره في القبر على حاله الذي تركناه عليه ولا نرى معه

(حاشية: لا انه لا يدل على اتصافه عز وعلا بكل منها)

فزاه

شيئاً من تلك الحيات والعقارب فكيف يمكن التصديق بما يخالف المشاهدة
فاعلم ان عدم سماعك ومشاهدتك شيئاً من ذلك في عالم الملك
ولا يمنع من التصديق به فان هذه الامور من عالم الملكوت وهذه
الاذن والعين لا يصلحان لسماع الامور الملكوتية ومشاهدتها
بل انما تدرك تلك الامور بجنس آخر من الحواس اما ترى الصحابة كانوا
يؤمنون بنزول جبرئيل عليه السلام على النبي ص ويذعنون بان النبي ص
كان يشاهده وهو يخاطبه وهم لا يشاهدونه ولا يسمعون خطابه
فان كنت لا تؤمن بهذا فتصحيح اصل الايمان بالملائكة والوحي
اهم واوجب عليك من تصحيح الايمان بعذاب القبر وان كنت آمنت
بذلك وجوزت ان يشاهد النبي ص ما لا تشاهده الامة ويسمع
ما لا يسمعونه فجوز مثل ذلك فيما نحن فيه ايضاً ومما يكسر سورة استبعادك
ان تتفكر في حال النائم في مجلس فيه جماعة فانه قد يرى في منامه
ان عقارب وحيات تلدغه وان اشخاصاً يعاقبونه
بانواع العقاب ويصرخون عليه باصوات هائلة وهو يتألم
من ذلك غاية التألم ويتأذى به نهاية التأذي وربما
يصيح في اثناء النوم ويرتعد ويعرق من شدة الاضطراب
مع ان الجماعة الجالسين حوله لا يسمعون شيئاً من الاصوات

ولا يرون



ولا يرون شيئاً من تلك الحيات والعقارب والاشخاص التي يسمعها
ويشاهدها هو في النشأة المنامية فقس على ذلك عذاب القبر وحياته
وعقاربه بعضها من هذا المجرد للتشبيه والتمثيل وليس المقصود ان حيات
القبر وعقاربه خيالية ايضاً كحيات المنام وعقاربه هيهات
فانها اشد واقوى من حيات اليقظة وعقاربها بل نسبتها اليها
كنسبة حيات اليقظة وعقاربها الى حيات النوم وعقاربه فان
الناس نيام فاذا ماتوا انتبهوا تذكرة عذاب القبر وهو العذاب
الحاصل في البرزخ اعني ما بين الموت والقيامة مما اتفقت عليه الامة
سلفاً وخلفاً وقال به اكثر اهل الملل ولم ينكره من المسلمين الا شرذمة
قليلة لا عبرة بهم وقد انعقد الاجماع على خلافهم سابقاً ولاحقاً
والاحاديث الواردة فيه من طرق الخاصة والعامة متواترة المضمون
وهي اكثر من ان تحصى وقد اورد الشيخ الجليل محمد بن يعقوب الكليني في الكافي
طرفاً منها من طرق اهل البيت عليهم السلام وكذا الشيخ الصدوق محمد بن
بابويه في كتاب الامالي وغيره وقد اشتمل كتاب المشكاة
والمصابيح على احاديث كثيرة في هذا الباب وفي القرآن العزيز آيات
ترشد اليه منها قوله تعالى كيف تكفرون بالله وكنتم امواتاً
فاحياكم ثم يميتكم ثم يحييكم ثم اليه ترجعون فقد ذكر سبحانه الرجوع اليه

وهو البعث في القيمة معطوفاً ثم على احيائين فاحدهما في القبر كذا ذكره
جماعة من المفسرين منهم الفخر الرازي في تفسيره الكبير ومن قال بالاحياء في القبر
قال بعذابه ومنها قوله تعالى حكاية عن آل فرعون النار يعرضون عليها
غدواً وعشياً ويوم تقوم الساعة ادخلوا آل فرعون اشد العذاب
وهذا العطف يقتضي ان العرض على النار غدواً وعشياً غير العذاب
بعد قيام الساعة فيكون في القبر وعن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد
الصادق ع ان هذا في نار البرزخ قبل القيمة اذ لا غدو ولا عشي
في القيمة ثم قال ع الم تسمع قول الله عز وجل ويوم تقوم الساعة
ادخلوا آل فرعون اشد العذاب ومنها قوله تعالى ومن اعرض عن
ذكري فان له معيشة ضنكاً ونحشره يوم القيمة اعمى فقد قال كثير من
المفسرين ان المراد بالمعيشة الضنك عذاب القبر بقرينة ذكر القيمة
بعدها ولا يجوز ان يراد بها سوء الحال في الدنيا لان كثيراً من الكفار
في الدنيا في معيشة طيبة هنية غير ضنك والمؤمنين بالضد كما ورد
في الحديث الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر ومنها قوله تعالى في حق
قوم نوح اغرقوا فادخلوا ناراً والفاء للتعقيب من غير مهلة
فالمراد نار البرزخ ولو اراد سبحانه ادخالهم النار يوم القيمة لكان
المناسب الاتيان بثم كما لا يخفى ثم انه اشتهر الاحتجاج في الكتب الكلامية

على اثبات



على اثبات عذاب القبر بقوله تعالى حكاية عن الكفار ربنا امتنا اثنتين
واحييتنا اثنتين فاعترفنا بذنوبنا فهل الى خروج من سبيل
وتقرير الاستدلال انه سبحانه حكى عنهم على وجه التصديق بقولهم
الاعتراف باماتتين واحيائين فاحد الاماتتين
في الدنيا والاخرى في القبر بعد السؤال واحدى الاحيائين
فيه للسؤال والاخرى في القيمة واما الاحياء في الدنيا فانما
سكتوا عنه لان غرضهم الاحياء الذي عرفوا فيه قدرة الله
سبحانه على البعث ولهذا قالوا فاعترفنا بذنوبنا
اي الذنوب التي حصلت بسبب انكار الحشر والاحياء
في الدنيا لم يكونوا فيه معترفين بذنوبهم قال المحقق الشريف
في شرح المواقف ان تفسير هذه الآية على هذا الوجه الشايع
المستفيض بين المفسرين ثم قال واما حمل الاماتة الاولى
على خلقهم امواتاً في اطوار النطفة وحمل الاماتة الثانية
على الاماتة الطارية على الحيوة وحمل الاحيائين على الاحياء
في الدنيا والحشر فقد رد بان الاماتة انما تكون بعد سابقة
الحيوة ولا حيوة في اطوار النطفة وبانه قول شذوذ
من المفسرين والمعتمد هو قول الاكثرين انتهى كلامه فقد جعل

التفسير بالوجه الاول مستفيضا وبالوجه الثاني شاذا او يحكم بالـ
ان الامر بالعكس فان الشايع المستفيض بين المفسرين هو ما جعله شاذا
والشاذ النادر هو ما جعله مستفيضا ولعل هذا سهو قلم فان
التفاسير المشهورة التي عليها المدار في هذه الاعصار
الكشاف للعلامة الزمخشري ومفاتيح الغيب للامام الرازي ومعالم
التنزيل للبغوي ومجمع البيان وجامع الجامع لامين الاسلام
ابي علي الطبرسي وتفسير النيشابوري وتفسير القاضي البيضاوي
ولم يختر احد منهم لا تفسير الآية بالوجه الاول بل اكثرهم
انما اختاروا التفسير الثاني واما التفسير الاول فبعضهم نقله ثم زيفه وبعضهم
اقتصر على مجرد نقله من غير ترجيح فلو كان هو الشايع المستفيض كما زعمه
السيد المحقق لما كان الحال على هذا المنوال ولا باس في هذا المقام بنقل
كلام بعض هؤلاء الاعلام قال في الكشاف اراد بالاماتتين خلقهم
امواتا اولا واماتتهم عند انقضاء آجالهم وبالاحيائين الاولى
واحياء البعث ثم قال بعد ذلك فان قلت كيف صح ان يسمى خلقهم
امواتا اماتة قلت كما صح ان تقول سبحان من صغر جسم البعوضة — الركية آب جاه
وكبر جسم الفيل وقولك للحفار ضيق فم الركية ووسع اسفلها
وليس ثمة نقل من كبر الى صغر ولا من صغر الى كبر ولا من ضيق الى سعة





ولا من سعة الى ضيق وانما اردت الانشاء على تلك الصفات والسبب في
صحته ان الصغر والكبر جايزان معا على المصنوع الواحد من غير ترجيح
لاحدهما وكذلك الضيق والسعة فاذا اختار الصانع احد
الجايزين وهو متمكن منهما على السواء فقد صرف المصنوع عن
الجايز الآخر فجعل صرفه عنه كنقله منه ومن جعل الاماتتين التي
بعد حيوة الدنيا والتي بعد حيوة القبر لزمه اثبات ثلث احياءات
وهو خلاف ما في القرآن الا ان يتمحل فيجعل احديها غير معتد بها
او يزعم ان الله يحييهم في القبور وتستمر بهم تلك الحيوة فلا
يموتون بعدها ويعدهم في المستثنين من الصعقة في قوله
الا من شاء الله فان قلت كيف يسبب هذا القول لهم فاعترفنا
بذنوبنا قلت قد انكروا البعث فكفروا وتبع ذلك من الذنوب
ما لا يحصر لان من لم يخش العاقبة تخرق في المعاصي فلما راوا الاماتة
والاحياء قد تكررا عليهم علموا بان الله قادر على الاعادة
قدرته على الانشاء فاعترفوا بذنوبهم التي اقترفوها
من انكار البعث وما تبعه من معاصيهم انتهى كلامه وقال
الشيخ امين الاسلام في جوامع الجامع اراد بالاماتتين خلقهم
امواتا اولا واماتتهم عند انقضاء آجالهم وبالاحيائين

الاحياء الاولى والاحياء البعث وقيل المراد من الاماتتين الاماتة التي في الدنيا بعد الحيوة
والتي في القبر قبل البعث والاحياءتان احدهما التي في القبر للمسائلة والتي
في البعث انتهى كلامه وفي كلام هذين الفاضلين كفاية والله الموفق لكل خير
ولعلك تقول ان تفسير الآية على ما هو الشايع المستفيض كما ذكرتم
تقتضي سكوت الكفار عن الاحياء والاماتة الواقعين في القبر فما سبب
سكوتهم عنهما واهمالهما وكيف لم يقولوا احييتنا ثلثا واماتنا ثلثا
فنقول الحيوة في القبر حيوة برزخية ناقصة ليس معها من آثار الحيوة
سوى الاحساس بالالم واللذة حتى انه قد توقف بعض الامة في
عود الروح الى الميت فيه فلذلك لم يعتدوا بها في جنب الحيوتين
الاخريين قال في شرح المقاصد اتفق اهل الحق على انه تعالى
يعيد الى الميت في القبر نوع حيوة قدر ما يتألم ويتلذذ لكن
توقفوا في انه هل تعاد الروح اليه ام لا وما يتوهم من امتناع
الحيوة بدون الروح ممنوع وانما ذلك في الحيوة الكاملة التي يكون معها
القدرة والافعال الاختيارية انتهى كلامه والحق ان الروح تتعلق
والا لما قدر على اجابة الملكين ولكنه تعلق ضعيف كما يشعر به
ما رواه في الكافي عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام
في حديث طويل فيدخل عليه في قبره ملكا القبر منكر ونكير فيلقيان فيه

الروح



الروح الى حقويه الجسد ولا يستبعد تعلق الروح بمن اكلته
السباع او احرق وتفرقت اجزاؤه يمينا وشمالا ولا استبعاد فيه
نظرا الى قدرة الله سبحانه على حفظ اجزائه الاصلية عن التفرق
او جمعها بعده وتعلق الروح بها تعلقا ما وقد ورد عن ائمتنا
عليهم السلام ما يدل على ان الاجزاء الاصلية محفوظة الى يوم القيمة روى
الشيخ الجليل محمد بن يعقوب في باب النوادر من كتاب الجنائز من الكافي عن الامام
ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع انه سئل عن الميت يبلى جسده قال نعم
حتى لا يبقى له لحم ولا عظم الا طينته التي خلق منها فانها لا تبلى بل تبقى
في القبر مستديرة حتى يخلق منها كما خلق اول مرة خاتمة
ما تضمنه هذا الحديث من تجسم العمل في النشأة الاخروية وانه يكون قرين الانسان
في قبره وحشره وقد ورد في احاديث متكثرة من طرق المخالف والمؤالف
وقد روى اصحابنا رضوان الله عليهم عن قيس بن عاصم قال وفدت
مع جماعة من بني تميم على النبي ص فدخلت عليه وعنده الصلصال بن
الدلهمس فقلت يا نبي الله عظنا موعظة ننتفع بها فانا قوم نغير
في البرية فقال رسول الله ص يا قيس ان مع العز ذلا وان مع
الحيوة موتا وان مع الدنيا آخرة وان لكل شيء رقيبا وعلى كل
شيء حسيبا وان لكل اجل كتابا وانه لا بد لك يا قيس من قرين

تاراج كننده

يدفن معك وهو حي وتدفن معه وانت ميت فان كان كريما
اكرمك وان كان لئيما اسلمك ثم لا يحشر الا معك ولا تحشر الا معه
ولا تسئل الا عنه فلا تجعله الا صالحا فانه ان صلح انست به وان
فسد لا تستوحش الا منه وهو فعلك فقال يا نبي الله احب
ان يكون هذا الكلام في ابيات من الشعر نفخر به على من يلينا من العرب
وندخره فامر النبي صلعم من ياتيه بحسان فاستبان لي القول
قبل مجيء حسان فقلت يا رسول الله قد حضرني ابيات احسبها
توافق ما تريد فقلت تخير خليطا من فعالك انما قرين الفتى
في القبر ما كان يفعل ولا بد بعد الموت من ان تعده ليوم ينادى
المرء فيه فيقبل فان تك مشغولا بشيء فلا تكن بغير الذي
يرضى به الله تشغل فلن يصحب الانسان من بعد موته
ومن قبله الا الذي كان يعمل وقد ذكرنا في بعض الاحاديث السابقة
كلاما في تجسيم الاعمال في النشاة الاخروية ونقول هنا قال بعض
اصحاب القلوب الحيات والعقارب بل والنيران التي تظهر في القبر
هي بعينها الاعمال القبيحة والاخلاق الذميمة والعقايد الباطلة
التي ظهرت في هذه النشاة بهذه الصورة وتجلببت بهذه الجلابيب
كما ان الروح والريحان والحور والثمار هي الاخلاق الزكية

والاعمال



والاعمال الصالحة والاعتقادات الحقة التي برزت في هذا العالم
بهذا الزي وتسمت بهذا الاسم اذ الحقيقة الواحدة تختلف صورها
باختلاف المواطن فتتحلى في كل موطن بحلية وتتزيا في كل نشاة
بزي على ما سبق الكلام فيه في الحديث التاسع وقالوا ان اسم الفاعل
في قوله تعالى يستعجلونك بالعذاب وان جهنم لمحيطة بالكافرين ليس بمعنى الاستقبال
بان يكون المراد انها ستحيط بهم في النشاة الاخرى كما ذكره ظاهر كلام
من المفسرين بل هو على حقيقته من معنى الحال فان قبايحهم الخلقية والعملية
والاعتقادية محيطة بهم في هذه النشاة وهي بعينها جهنم التي
ستظهر عليهم في النشاة الاخروية بصورة النار وعقاربها
وحياتها وقس على ذلك قوله تعالى الذين ياكلون اموال اليتامى
ظلما انما ياكلون في بطونهم نارا وكذا قوله تعالى يوم تجد كل نفس
ما عملت من خير محضرا فليس المراد انها تجد جزاءه بل تجده بعينه لكن
ظاهرا في جلباب اخر وقوله تعالى فاليوم لا تظلم نفس شيئا ولا تجزون
الا ما كنتم تعملون كالصريح في ذلك ومثله في القران العزيز كثير وورد
في الاحاديث النبوية منه ما لا يحصى كقوله صلعم الذي يشرب في انية
الذهب والفضة انما يجرجر في جوفه نار جهنم وقوله صلعم الجنة قيعان وانه
وان غراسها سبحان الله والحمد لله الى غير ذلك من الاحاديث المتكثرة

الجلباب برده وچادر

الظلم ظلمات يوم القيمة ذكره صلعم

والله الهادي
والله الهادي

الحديث الاربعون وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل امين الاسلام
ابي جعفر محمد بن الحسن الطوسي قدس الله روحه عن الشيخ الجليل محمد بن محمد بن
النعمان المفيد عن ابي القسم جعفر بن محمد بن قولويه عن الشيخ الجليل عماد الاسلام
محمد بن يعقوب الكليني عن علي بن ابراهيم عن ابيه ابراهيم بن هاشم عن
محمد بن ابي عمير عن حماد عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله جعفر بن محمد
الصادق ع عن ارواح المؤمنين فقال في الجنة على صور ابدانهم
لو رايته لقلت فلان بيان ما لعله يختلج في البال هذا الحديث
عن ارواح المؤمنين اي عما يؤول اليه حالها بعد خراب ابدانها
وكثيرا ما يطلق الروح على الجسم البخاري المتكون عن لطيف الدم
المنبعث المنجذب الى التجويف الايسر من القلب والمراد هنا هو
ما يشير اليه الانسان بقوله انا اعني النفس الناطقة وهو
المعني بالروح في القرآن والحديث وقد تحير العقلاء في حقيقتها
واعترف كثير منهم بالعجز عن معرفتها حتى قال بعض الاعلام ان
قول امير المؤمنين ع من عرف نفسه فقد عرف ربه معناه كما
لا يمكن التوصل الى معرفة النفس لا يمكن التوصل الى معرفة الرب
وقوله عز وعلا ويسئلونك عن الروح قل الروح من امر ربي وما اوتيتم
من العلم الا قليلا مما يعضد ذلك والاقوال في حقيقتها

متكثرة



متكثرة والمشهور اربعة عشر قولا ذكرناها في المجلد الرابع الموسوم بالكشكول
والذي عليه المحققون انها غير داخلة في البدن بالجزئية والحلول
بل بريئة عن صفات الجسمية منزهة عن العوارض المادية متعلقة به
تعلق التدبير والتصرف فقط وهو مختار اعاظم الحكماء الالهيين
واكابر الصوفية والاشراقيين وعليه راي اكثر متكلمي الامامية
كالشيخ المفيد وبني نوبخت والمحقق نصير الملة والدين الطوسي
والعلامة جمال الدين الحلي ومن الاشاعرة الراغب الاصفهاني
وابي حامد الغزالي والفخر الرازي وهو المذهب المنصور الذي اشارت
اليه الكتب السماوية وانطوت عليه الانباء النبوية وعضدته الدلائل
العقلية وايدته الامارات الحدسية والمكاشفات الذوقية
فقال في الجنة الظرفية مجازية باعتبار الشبح الذي تعلقت الروح به
والا فهي مجردة غير مكانية على صور ابدانهم جسمان المثالية المحدودة
او حال المتمكن في الظرف والمراد انها عاكفة ومقيمة على
تلك الصور ويحتمل ان يكون على بمعنى في كما قالوه في قوله تعالى
ودخل المدينة على حين غفلة وقوله سبحانه واتبعوا ما
تتلوا الشياطين على ملك سليمان تشبيها للملابسة التعلقية
بالملابسة الظرفية لو رايته لقلت فلان لما تحقق الموردة

بمنزلة المثال والشبح صح اجاع الضمير المذكر اليهما اي لو رايت ذلك الشبح المثالي لقلت هذا فلان او لقلت له يا فلان وتقدير المبتدا او حرف النداء لان المفرد لا يكون محكيا بالقول عندهم بنصرة ظاهر قوله عليه السلام في الجنة يعطي ان الجنة مخلوقة الآن ومن قال بخلق الجنة قال بخلق النار وهو قول الاكثر وعليه المحقق الطوسي في التجريد ولهم شواهد من القرآن العزيز كقوله تعالى في حق الجنة اعدت للمتقين وفي حق النار اعدت للكافرين فقد اخبر سبحانه عن اعدادهما بلفظ الماضي وهو يدل على وجودهما والا لزم الكذب والحمل على التعبير عن المستقبل بلفظ الماضي عدول عن الظاهر هكذا استدل الاشاعرة على هذا المطلب ولو الوي طالب شراه في هذا المقام كلام حاصله ان هذا الاستدلال ظاهر الانطباق على مذهب المعتزلة من حدوث القران واما على مذهب الاشاعرة فمشكل مع قولهم بان الكلام النفسي مدلول الكلام اللفظي اذ الجنة والنار حادثتان فلا مندوحة لهم من الحمل على التعبير عن المستقبل بالماضي فلا يتم استدلالهم ومما يختلج بالبال في توجيهه ان يجعل الزامياً لكثير من المعتزلة كعباد وابي هاشم والقاضي عبد الجبار حيث ذهبوا الى انهما غير مخلوقتين وانما تخلقان يوم القيمة اذا





وربما يستدل بقصة آدم وحواء واسكانهما الجنة واخراجهما منها لاكل الشجرة وهو يضعف بما قاله بعض المفسرين من انها كانت بستانا من بساتين الدنيا ويؤيده ما رواه الشيخ الجليل محمد بن يعقوب الكليني عن الحسن بن بشير قال سالت الامام ابا عبد الله عليه السلام جعفر بن محمد الصادق عليه السلام عن جنة آدم فقال جنة من جنات الدنيا تطلع فيها الشمس والقمر ولو كانت من جنات الآخرة ما خرج منها ابداً واما ما في شرح المقاصد والشرح الجديد للتجريد من ان الحمل على بستان من بساتين الدنيا يجري مجرى التلاعب بالدين والمراغمة لاجماع المسلمين فليس بشيء اذ لا تلاعب مع النقل عن المفسرين المعتضد بالرواية عن الائمة الطاهرين واما الاجماع فغير ثابت ولا دلالة في قوله تعالى قلنا اهبطوا منها جميعاً على انهما لم تكن في الارض فان الانتقال من ارض الى اخرى يسمى هبوطا كما في قوله تعالى اهبطوا مصرا هذا ولكن ظاهر قوله تعالى قلنا اهبطوا بعضكم لبعض عدو ولكم في الارض مستقر ومتاع الى حين ربما يعطي ان الهبوط كان من غير الارض الى الارض فليتأمل

تنبيه في هذا الحديث دلالة على امرين الاول

بقاء النفوس بعد خراب الابدان واليه ذهب اكثر العلماء من المليين
والفلاسفة ولم ينكره الا فرقة قليلة كالقائلين بان النفس
هي المزاج وامثالهم ممن لا يعبأ بهم ولا بكلامهم والشواهد
العقلية والنقلية على ذلك كثيرة وقد تضمن كتاب المطالب العالية
منها ما لا يوجد في غيره ويكفي في هذا الباب قوله جل وعلا ولا
تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء عند
ربهم يرزقون فرحين بما آتيهم الله من فضله ويستبشرون
بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم الا خوف عليهم ولا هم يحزنون
الثاني انها تتعلق بعد مفارقة ابدانها العنصرية باشباح
مثالية تشابه تلك الابدان وعليه الصوفية وحكماء الاشراق
والذي دلت عليه الاخبار المنقولة عن ائمة اهل البيت عليهم السلم
ان تعلق الارواح بهذه الاشباح تكون في مدة البرزخ
فتتنعم او تتالم بها الى ان تقوم الساعة وتعود عند ذلك
الى ابدانها كما كانت عليه روى الشيخ الجليل ثقة الاسلام محمد بن
يعقوب الكليني [illegible] في كتاب الكافي عن الامام ابي
عبد الله جعفر بن محمد الصادق عم ان الارواح في صفة الاجساد
في شجر في الجنة تتعارف وتتساءل فاذا قدمت روح على





الارواح تقول دعوها فانها قد افلتت من هول عظيم ثم يسألونها
ما فعل فلان وما فعل فلان فان قالت لهم تركته حيا
ارتجوه وان قالت لهم قد هلك قالوا قد هوى هوى وفي
ايضا عنه عليه السلم ان ارواح المومنين في حجرات في الجنة ياكلون
من طعامها ويشربون من شرابها ويقولون ربنا اقم لنا الساعة
وانجز لنا ما وعدتنا والحق آخرنا باولنا وروي في ارواح الكفار
بضد ذلك وروى الشيخ الجليل امين الاسلام محمد بن الحسن الطوسي في
كتاب تهذيب الاخبار عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عم
انه قال يا يونس بن ظبيان ما يقول الناس في ارواح المومنين
قلت يا يونس يقولون تكون في حواصل طير خضر في قناديل تحت
العرش فقال عليه السلم سبحان الله المومن اكرم على الله من ذلك
ان يجعل روحه في حوصلة طائر اخضر يا يونس المومن اذا قبضه
الله تعالى صير روحه في قالب كقالبه في الدنيا فياكلون
ويشربون فاذا قدم عليهم القادم عرفوه بتلك الصورة التي
كانت في الدنيا وامثال هذه الاحاديث من طرق الخاصة كثيرة
وروى العامة ايضا ما تقرب منها ودعمهم وتشنيعهم قد توهموا ان
القول بتعلق الارواح بعد مفارقة الابدان العنصرية باشباح آخر

كما دلت عليه تلك الاحاديث فقول بالتناسخ وهذا توهم سخيف لان
التناسخ الذي اطبق المسلمون على بطلانه هو تعلق الارواح بعد
خراب اجسامها باجسام آخر في هذا العالم اما عنصرية كما زعمه
بعضهم ويقسم الى النسخ والمسخ والفسخ والرسخ او فلكية
ابتداء او بعد ترددها في الابدان العنصرية على اختلاف آرائهم
الواهية المفصلة في محلها واما القول بتعلقها في عالم آخر
بابدان مثالية مدة البرزخ الى ان تقوم قيامتها الكبرى فتعود
الى ابدانها الاولية باذن مبدعها اما بجمع اجزائها
المتشتتة او بايجادها من كتم العدم كما انشاها اول مرة
فليس من التناسخ في شيء وان سمي تناسخا فلا مشاحة في التسمية
اذا اختلف المسمى وليس انكارنا على التناسخية وحكمنا بتكفيرهم
بمجرد قولهم بانتقال الروح من بدن الى آخر فان المعاد الجسماني
كذلك عند كثير من اهل الاسلام بل لقولهم بقدم النفوس وترددها
في اجسام هذا العالم وانكارهم المعاد الجسماني في النشأة
الاخروية قال الفخر الرازي في نهاية العقول ان المسلمين
يقولون بحدوث الارواح وردها الى الابدان
لا في هذا العالم والتناسخية يقولون بقدمها وردها





اليها في هذا العالم وينكرون الآخرة والجنة والنار وانما كفروا من اجل
هذا الانكار انتهى كلامه ملخصا فقد ظهر البون البعيد بين القولين
والله الهادي ختام ورد في بعض الاخبار عن اصحابنا رضي الله عنهم
من ان الاشباح التي تتعلق بها النفوس ما دامت في عالم البرزخ
ليست باجسام وانهم يجلسون حلقا حلقا على صور ابدانهم
العنصرية يتحدثون ويتنعمون بالاكل والشرب وانهم ربما يكونون
في الهواء بين الارض والسماء يتعارفون في الجو ويتلاقون
وامثال ذلك مما يدل على نفي الجسمية واثبات بعض لوازمها عنها وهو
منقول في الكافي وغيره عن امير المؤمنين والائمة من اولاده عليهم السلام
يعطي ان تلك الاشباح ليست في كثافة الماديات ولا في لطافة
المجردات بل هي ذوات جهتين وواسطة بين العالمين وهذا
يؤيد ما قاله طائفة من اساطين الحكماء من ان في الوجود عالما
مقداريا غير العالم الحسي هو واسطة بين العالم المجردات وعالم
الماديات ليس في تلك اللطافة ولا في هذه الكثافة فيه للاجسام
والاعراض من الحركات والسكنات والاصوات والطعوم والروائح
وغيرها مثل قائمة بذواتها معلقة لا في مادة وهو عالم عظيم
الفسحة وسكانه على طبقات متفاوتة في اللطافة والكثافة

وقبح الصورة وحسنها ولا يدانيهم في جميع الحواس الظاهرة
والباطنة فيتنعمون ويتألمون باللذات والآلام النفـ
النفسانية والجسمانية وقد نسب العلامة في شرح حكمة الاشراق
القول بوجود هذا العالم الى الانبياء والاولياء و
المتألهين من الحكماء وهو وان لم يقم على وجوده شيء من البراهين
العقلية لكنه قد تأيد بالظواهر النقلية وعرفه المتألهون
بمجاهداتهم الذوقية وتحققوه بمشاهداتهم الكشفية وانت
تعلم ان ارباب الارصاد الروحانية اعلى قدرا وارفع شانا
من اصحاب الارصاد الجسمانية فكما انك تصدق هؤلاء فيما يلقونه
اليك من خفايا الهيئات الفلكية فحقيق ان تصدق
اولئك ايضا فيما يتلونه عليك من خبايا العوالم المقدسة
الملكية وههنا اقطع الكلام شاكرا لله على توفيقه للاتمام ومصليا
على اشرف الانام وآله الهادين الى دار السلام اتفق الفراغ [illegible]
[illegible] ضحوة يوم الاثنين [illegible]
من العشر [illegible] من المائة [illegible] من هجرة سيد المرسلين عليه وآله افضل
صلوات المصلين على يد [illegible] المشتهر ببهاء الدين العاملي
كتبه العبد المذنب [illegible] ابن ابو الحسن الطالقاني [illegible]
محرم الحرام سنة ثمان وثمانين والف من الهجرة النبوية صلى الله عليه
سنة ١٠٨٨



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيد المرسلين محمد وعترته الطاهرين
اما بعد فيقول الفقير الى رحمة ربه الغني حيدر بن علاء الدين بن حسين
الحسيني اليزدي وفقه الله لمرضاته وحفظه في جميع آفاته وغفر سيئاته
بمحمد وآله والائمة والطيبة الطاهرة صلوات الله عليهم وشيء من خير
من احوالهم صلوات الله وسلامه عليهم لهم مرتبة على مقدمة واربعة
عشر بابا وخاتمة اما المقدمة ففي ارواح ساداتنا الاطهار
وخلق ابدانهم والحث على الصلوة عليهم وحبهم وذكرهم في
المجالس صلوات الله وسلامه عليهم وان الارض لا تبقى بغير امام
حجة لله على عباده روى الشيخ الفقيه ابو جعفر محمد بن يعقوب الكليني رحمه الله
في الكافي باسناده عن ابي جعفر عليه السلم قال سالته عن علم العالم فقال — عن جابر صح
يا جابر ان في الانبياء والاوصياء خمسة ارواح روح القدس
وروح الايمان وروح الحيوة وروح القوة وروح الشهوة
فبروح القدس يا جابر عرفوا ما تحت العرش الى ما تحت الثرى ثم
قال يا جابر ان هذه الاربعة ارواح يصيبها الحدثان الا
روح القدس فانها لا تلهو ولا تلعب وروى في الكافي ايضا
باسناده عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان الله عز وجل خلقنا

من عليين ارواحنا من دون ذلك وخلق ارواح شيعتنا من عليين
وخلق اجسادهم من دون ذلك فمن اجل ذلك القرابة بيننا وبينهم
قلوبهم تحن الينا وروى الصدوق باسناده في كتاب علل الشرايع
عن الصادق عليه السلم انما اتخذ الله ابراهيم خليلا انه كان اكثر الصلوة على محمد وآله
وعلة اختصاص الحجر الاسود باستيداع مواثيق العباد التي اخذها الله
سبحانه على الخلق في الذر لما قال الست بربكم ومحمد نبيكم وعلي امامكم
والائمة من ذريته اعلامكم قالوا بلى وكان ملكا في صورة جوهرة
انما خصه الله بهذه الكرامة دون غيره من الملائكة لانه كان اشدهم حبا
لمحمد واهل بيته صلوات الله عليهم اجمعين وروي في الكافي باسناده عن ابي عبد الله
انه قال ما اجتمع في مجلس قوم لم يذكروا الله عز وجل ولم يذكرونا
الا كان ذلك المجلس حسرة عليهم يوم القيمة ثم قال قال ابو جعفر عليه السلام
ان ذكرنا من ذكر الله وذكر عدونا من ذكر الشيطان وروي فيه ايضا
باسناده عن ابي جعفر ع قال والله ما ترك الله ارضا منذ قبض الله
آدم عليه السلم الا وفيها امام يهتدى به الى الله وهو حجته على عباده
ولا تبقى الارض بغير امام حجة لله على عباده وروي فيه ايضا
باسناده عن ابي حمزة قال قلت لابي عبد الله ع تبقى الارض
بغير امام قال لو بقيت الارض لساخت [illegible]

في مولد



في مولد النبي صلى الله عليه وآله وسلم وشيء يسير من احواله ص ولد رسول الله ص بمكة
يوم الجمعة السابع عشر من شهر ربيع الاول عام الفيل قبل ان يبعث
باربعين سنة وهو محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن
عبد مناف سيد المرسلين وخاتم النبيين كنيته ابو القاسم روى الشيخ
محمد بن يعقوب الكليني رحمه الله باسناده عن الحسين بن عبد الله قال
قلت لابي عبد الله ع كان رسول الله ص سيد ولد آدم
فقال كان والله سيد من خلق وما برأ الله برية خيرا من محمد ص
وروى الشيخ المذكور ايضا باسناده عن ابي عبد الله ع انه قال
ان اول اهل بيت نوه الله باسمائنا انه لما خلق السموات والارض
امر مناديا فنادى اشهد ان لا اله الا الله ثلثا اشهد ان محمدا
رسول الله ثلثا اشهد ان عليا امير المؤمنين حقا ثلثا وامه
آمنة بنت وهب وتوفي ابوه عبد الله بن عبد المطلب وهو صلى الله
عليه وآله ابن شهرين وماتت امه وهو عليه السلام ابن اربع سنين
ومات عبد المطلب وله عليه السلم نحو ثمان سنين وفي الصحيفة
المنسوبة الى الحسن الرضا عليه السلم انه سئل محمد بن علي بن الحسين ع
لم اوتم النبي صلى الله عليه وآله من ابويه قال لئلا يوجب عليه حق لمخلوق
وتزوج خديجة وهو ابن بضع وعشرين سنة فولد له منها قبل مبعثه

[illegible]

عليه السلم القسم ورقية وزينب وام كلثوم وولد له منها بعد المبعث
الطيب والطاهر وفاطمة عليها السلام وروى ايضا انه لم يولد
بعد المبعث منها الا فاطمة عليها السلم وان الطيب والطاهر ولدا قبل
مبعثه صلعم وصدع بالرسالة في اليوم السابع والعشرين من
رجب وله عليه السلم اربعون سنة وماتت خديجة قبل الهجرة
بسنتين ومات ابو طالب بعد موت خديجة بسنة فلما فقدهما
رسول الله صلعم شنأ المقام بمكة ودخله حزن شديد وشكا
ذلك الى جبرئيل عم فاوحى الله اليه اخرج من القرية الظالم اهلها
فليس لك بمكة ناصر بعد ابي طالب وقبض صلوات الله عليه بالمدينة
مسموما يوم الاثنين لليلتين بقيتا من صفر سنة عشر من الهجرة
وهو ابن ثلث وستين سنة هذا ما ذكره الشيخ رحمه الله في التهذيب
وهو المشهور وقال الشيخ ابو جعفر محمد بن يعقوب الكليني رحمه الله في الكافي
انه صلى الله عليه وآله وسلم قبض لاثنتي عشرة ليلة مضت من ربيع الاول
يوم الاثنين ولما قبض صلى الله عليه وآله اختلف اهل بيته ومن حضر
من اصحابه في الموضع الذي ينبغي ان يدفن فيه فقال بعضهم
يدفن بالبقيع وقال آخرون يدفن في صحن المسجد وقال
امير المؤمنين عم ان الله لم يقبض نبيه الا في اطهر البقاع

المبعث

فينبغي



فينبغي ان يدفن في البقعة التي قبض فيها فاتفقت الكلمة على قوله
ودفن في حجرته روى الشيخ في التهذيب باسناده عن محمد بن داود
قال حدثني ابراهيم بن محمد الاشعث بمصر قال حدثنا ابو الحسن موسى بن
جعفر بن محمد بن علي بن الحسين قال حدثني ابي عن ابيه
محمد بن علي عليهم السلم عن علي ع قال قال رسول الله صلعم من زار
قبري بعد موتي كان كمن هاجر الي في حيوتي فان لم تستطيعوا
فابعثوا الي بالسلام انه يبلغني وروى فيه ايضا باسناده
عن صفوان بن سليمان عن ابي عبد الله عن النبي صلعم قال من زارني
في حيوتي وبعد موتي كان في جواري يوم القيمة وروى محمد بن
يعقوب في الكافي باسناده عن اسحق بن فروخ من صلى
على محمد وآل محمد مرة صلى الله عليه وملائكته الفا
اما تسمع قول الله عز وجل هو الذي يصلي عليكم وملائكته ليخرجكم
من الظلمات الى النور وكان بالمؤمنين رحيما وروى فيه ايضا
باسناده قال قال ابو عبد الله ع من كانت له الى الله عز وجل
حاجة فليبدأ بالصلوة على محمد وآل محمد فان الله عز وجل اكرم
من ان يقبل الطرفين ويدع الوسط اذا كانت الصلوة
على محمد وآل محمد لا تحجب عنه وروى في نهج البلاغة عن امير المؤمنين

[illegible]

قال
عليه السلام انه اذا كانت لك الى الله حاجة فابدأ بمسألة الصلوة
على النبي ص ثم سل حاجتك فان الله اكرم من ان يسأل حاجتين
فيقضي احديهما ويمنع الاخرى وروى في الكافي باسناده
عن ابي عبد الله ع انه قال قال رسول الله ص الصلوة علي
وعلى اهل بيتي تذهب بالنفاق وعنه عليه السلم قال من قال
يا رب صل على محمد وآل محمد مائة مرة قضيت له مائة حاجة
ثلثون للدنيا وعن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم
قال سمعته يقول قال رسول الله ص ارفعوا اصواتكم بالصلوة علي
فانها تذهب بالنفاق وفي الكافي ايضا عن ابي عبد الله عليه السلم
قال سمع ابي رجلا متعلقا بالبيت وهو يقول اللهم صل على محمد
فقال له ابي عليه السلم يا عبد الله لا تبترها لا تظلمنا حقنا
قل اللهم صل على محمد واهل بيته **الباب الثاني** في مولد امير
المؤمنين ع ونبذ من احواله ع ولد امير المؤمنين عليه السلم
يوم الجمعة ثالث عشر رجب وروي سابع شعبان بعد مولد النبي ص
بثلثين سنة بمكة في بيت الله الحرام وهو علي بن ابي طالب بن
عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف وامه فاطمة بنت اسد بن
هاشم بن عبد مناف وهو اول هاشمي ولد من هاشميين

كنيته



كنيته ابو الحسن وروى الشيخ ابو جعفر محمد بن يعقوب الكليني في الكافي
باسناده عن ابي عبد الله ع انه قال ان فاطمة بنت اسد
جاءت الى ابي طالب تبشره بمولد النبي ص فقال ابو طالب
اصبري لي سبتا ابشرك بمثله الا النبوة وقال السبت ثلثون
سنة وكان بين رسول الله ص وامير المؤمنين ع ثلثون سنة
وروي في كتاب معراج اليقين عن جابر بن عبد الله عن النبي ص
في تولده عليه السلم انه لما ولد عليه السلم اذا هو كالشمس الطالعة
سجد ويقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد
ان محمدا عبده ورسوله بمحمد يختم الله النبوة وبي يتم الوصية
ثم لما وضعته في حجرها نادى السلام عليك يا اماه ما خبر الوالد
فقالت في نعم الله يتقلب وفي جنته يتنعم قال جابر فقلت
يا رسول الله ان الناس يقولون ان ابا طالب مات كافرا
قال يا جابر ربك اعلم بالغيب انه لما كانت الليلة التي اسري بي
الى السماء انتهيت الى العرش فرأيت اربعة انوار فقيل لي
هذا عبد المطلب وهذا عمك ابو طالب وهذا ابوك
عبد الله وهذا ابن عمك علي بن ابي طالب فقلت يا الهي
بم نالوا هذه الدرجة قال بكتمانهم الايمان واظهارهم الكفر

حتى يحتوا على ذلكم وروى في الكافي باسناده عن علي بن ابي حمزة
عن ابي عبد الله ع فقال الله تبارك وتعالى يا محمد قال لبيك ربي
قال من لامتك من بعدك قال الله اعلم قال علي بن ابي طالب امير المؤمنين
وسيد المسلمين وقائد الغر المحجلين قال ثم قال ابو عبد الله ع لابي بصير
يا ابا محمد والله ما جاءت ولاية علي من الارض ولكن جاءت
من السماء مشافهة وروى رحمه الله فيه ايضا باسناده عن ابي عبد الله ع
في قوله تعالى وهدوا الى الطيب من القول وهدوا الى صراط الحميد
قال ذاك حمزة وجعفر وعبيدة وسلمان وابو ذر والمقداد
بن الاسود وعمار هدوا الى امير المؤمنين وقوله وحبب اليكم
الايمان وزينه في قلوبكم يعني امير المؤمنين وكره اليكم الكفر
والفسوق والعصيان الاول والثاني والثالث وروى رحمه الله
فيه ايضا باسناده عن عمر بن زاهر عن ابي عبد الله ع قال سأله
رجل عن القائم يسلم عليه بامير المؤمنين قال لا ذاك اسم
سمى الله به امير المؤمنين لم يسم به احد قبله ولا يتسمى به
بعده الا كافر قلت كيف يسلم عليه قال تقول السلام عليك
يا بقية الله ثم قرأ بقية الله خير لكم ان كنتم مؤمنين وقتل
صلوات الله عليه قتيلا بالكوفة ليلة الجمعة لتسع ليال بقين من شهر

رمضان



رمضان سنة اربعين من الهجرة وله يومئذ ثلث وستون سنة
روى الشيخ ابو جعفر محمد بن الحسن الطوسي رضوان الله عليه في كتاب المزار
من تهذيب الاحكام باسناده عن وهب القصير قال دخلت
المدينة فاتيت ابا عبد الله ع فقلت له جعلت فداك
اتيتك ولم ازر قبر امير المؤمنين ع قال بئس ما صنعت لولا
انك من شيعتنا ما نظرت اليك الا تزور من يزوره الله مع الملائكة
ويزوره الانبياء ويزوره المؤمنون قلت جعلت فداك
ما علمت ذلك قال فاعلم ان امير المؤمنين ع عند الله افضل
من الائمة كلهم وله ثواب اعمالهم وعلى قدر اعمالهم فضلوا
قال الشيخ السعيد الشهيد في الدروس قال الرضا ع للبزنطي احفظ
يوم الغدير عند امير المؤمنين ع فان الله يغفر لكل مؤمن ومؤمنة
ومسلم ومسلمة ذنوب ستين سنة ويعتق من النار
ضعف ما اعتق في شهر رمضان وفي ليلة القدر وليلة الفطر
والدرهم فيه بالف درهم لاخوانك العارفين فافضل
عليهم في هذا اليوم **الباب الثالث** في مولد الزهراء عليها السلام
وشيء جيز من احوالها ولدت فاطمة صلوات الله عليها بعد مبعث
النبي ص بخمس سنين قال علي بن عيسى في كتاب كشف الغمة

روى عن ابي عبد الله ع انه قال لفاطمة ع تسعة اسماء عند الله
عز وجل فاطمة والصديقة والمباركة والطاهرة والزكية
والرضية والمرضية والمحدثة والزهرا قال وسميت فاطمة
لانها فطمت من الشر ولولا ان علي عليه السلم لما كان لها كفو على الارض
وقال رضوان الله عليه فيه عن ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع
عن آبائه ع قال قال رسول الله ص يا فاطمة اتدرين لم سميت فاطمة
قال علي ع لم سميت فاطمة قال لانها فطمت هي وشيعتها عن النار
وقد روى عن ابي جعفر عليه السلم في حديث له والله لقد فطمها الله
بالعلم وعن الطمث في الميثاق وروى محمد بن يعقوب الكليني رحمه الله
في الكافي عن ابي عبد الله ع قال ان فاطمة مكثت بعد رسول الله صلى الله عليه
خمسة وسبعين يوما وكان دخلها حزن شديد على ابيها
وكان يأتيها جبرئيل عليه السلم فيحسن عزاها على ابيها ويطيب
نفسها ويخبرها عن ابيها ومكانه ويخبرها بما يكون بعدها في ذريتها
وكان علي ع يكتب ذلك اول مصحف فاطمة ع عبارة عن ذلك
وذكر الاصحاب رضوان الله عليهم انه كان لها عليها السلم حين توفيت
ثمانية عشر سنة وخمسة وسبعين يوما وقال علي بن عيسى في كتاب
كشف الغمة روى عن امير المؤمنين ع عن فاطمة ع قالت قال لي رسول الله ص

يا فاطمة



يا فاطمة من صلى عليك غفر الله له والحقه بي حيث كنت في
الجنة الباب الرابع في مولد ابي محمد الحسن بن علي ع في ذكر وشيء
وجيز من احواله ع ولد الحسن بن علي ع في شهر رمضان من سنة
بدر سنة اثنتين من الهجرة وروي انه ولد في سنة ثلث وكنيته
ابو محمد احد سيدي شباب اهل الجنة روى محمد بن يعقوب الكليني رحمه الله
في الكافي باسناده عن سليم بن قيس قال شهدت وصية امير المؤمنين ع
حين اوصى الى ابنه الحسن واشهد على وصيته الحسين ومحمدا ع
وجميع ولده ورؤسا شيعته واهل بيته ثم دفع اليه الكتاب
والسلاح وقال لابنه الحسن ع يا بني امرني رسول الله ص
ان اوصي اليك وان ادفع اليك كتبي وسلاحي كما اوصى الي رسول الله ص
ودفع الي كتبه وسلاحه وامرني ان امرك اذا حضرك الموت
ان تدفعها الى اخيك الحسين ثم اقبل على ابنه الحسين عليه السلم
فقال امرك رسول الله ص ان تدفعها الى ابنك هذا ثم اخذ
بيد علي بن الحسين ثم قال لعلي بن الحسين وامرك رسول الله ص
ان تدفعها الى ابنك محمد بن علي واقرأه من رسول الله ص
ومني السلام وروى فيه ايضا رضوان الله عليه باسناده عن ابي عبد الله ع
قال ان الحسن ع قال ان لله مدينتين احديهما بالمشرق

والاذى بالمغرب عليهما سور من حديد وعلى كل واحد منهما الف الف
مصراع وفيهما سبعون الف الف لغة يتكلم كل لغة بخلاف صاحبه
وانا اعرف جميع اللغات وما فيهما وما بينهما وما عليهما حجة
غيرى وغير الحسين اخى وروى فيه ايضا باسناده عن ابى
عبد الله ع قال قبض الحسن بن على ع وهو ابن سبع واربعين
سنة فى عام خمسين سنة عاش بعد رسول الله ص اربعين سنة
وروى فيه ايضا باسناده عن بكر الحضرمى قال ان جعدة بنت
الاشعث الكندى لعنها الله سمت الحسن بن على عليهما السلم
وسمت مولاة له فاما مولاته فقاءت السم واما الحسن ع
فاستمسك فى بطنه ثم انتفط به فمات ع ودفن بالبقيع
من مدينة الرسول ص وروى الشيخ فى التهذيب باسناده ان الحسن بن
على ع قال يا رسول الله ما لمن زارنا قال من زارنى
حيا او ميتا او زار اباك حيا او ميتا كان حقا على ان
استنقذه يوم القيمة الباب الحادى عشر فى مولد ابى عبد الله
الحسين بن على ع وشيء وجيز من احواله ع روى الشيخ
محمد بن يعقوب الكلينى رحمه الله فى الكافى باسناده عن ابى عبد الله
عليه السلم قال كان بين الحسن والحسين ع طهر وكان بينهما





فى الميلاد ستة اشهر وعشرا وروى فيه ايضا باسناده عن ابى عبد الله ع
قال لما كان زمان الحسين ع ما كان ضجت الملائكة بالبكاء وقالت
يفعل هذا بالحسين صفيك وابن نبيك فاقام الله لهم ظل القائم
عليه السلم وقال بهذا انتقم لهذا وروى فيه ايضا باسناده عن
ابى جعفر عليه السلم قال لما نزل النصر على الحسين بن على عليه السلم
حتى كان بين السماء والارض ثم خير النصر او لقاء الله فاختار
لقاء الله اقول كنيته ابو عبد الله احد سيدى شباب اهل الجنة
وقبض ع قتيلا بكربلا من يوم الاثنين وقيل يوم الجمعة
وقيل يوم السبت العاشر من المحرم قبل الزوال سنة احدى وستين
من الهجرة وله يومئذ ثمان وخمسون سنة روى الشيخ
ابو جعفر محمد بن الحسن الطوسى رحمه الله فى التهذيب باسناده
عن ابى جعفر عليه السلم قال مروا شيعتنا بزيارة قبر الحسين ع
فان اتيانه يزيد فى الرزق ويمد فى العمر ويدفع مدافع
السوء واتيانه مفترض على كل مؤمن يقر بالامامة من الله
وروى رحمه الله فيه ايضا باسناده عن الرضا على بن موسى ع
عن ابيه ع قال قال الصادق ع ان ايام زائرى الحسين بن
على ع لا تعد من آجالهم وروى رحمه الله فيه ايضا باسناده

عن جعفر بن محمد عليهما السلم قال من زار قبر الحسين ع اول يوم من
رجب غفر الله له البتة وروى السيد الطاهر رضي الدين ابو
ابو القسم علي بن موسى بن جعفر بن محمد بن محمد الطاوس
رضي الله عنه في كتاب الاقبال بالاعمال باسناده الى احمد بن
محمد بن ابي نصر البزنطي قال سألت الرضا ع اي الاوقات افضل
ان تزور فيه الحسين عليه السلم قال النصف من رجب والنصف
من شعبان وروى الشيخ في التهذيب باسناده عن ابي عبد الله عليه السلم
قال من احب ان يصافحه مائة الف نبي فليزر قبر الحسين عليه السلم
في النصف من شعبان فان ارواح النبيين يأذن الله لهم في
زيارته قبره فيزورونه وروى فيه ايضا [illegible] عن ابي عبد الله ع
قال من زار قبر الحسين ع ليلة من ثلث غفر الله له ما تقدم من
ذنبه وما تأخر قلت اي الليالي جعلت فداك قال ليلة الفطر
وليلة الاضحى وليلة النصف من شعبان وروى فيه ايضا باسناده
عن حنان بن سدير عن ابي عبد الله ع قال يا حنان اذا كان
يوم عرفة اطلع الله عز وجل على زوار الحسين ع فقال لهم استأنفوا
فقد غفر الله لكم وروى الشيخ ابو جعفر محمد بن علي بن بابويه في كتاب المزار
بالاسناد عن جابر الجعفي قال دخلت على جعفر بن محمد عليه السلم في يوم عاشورا

فقال لي



فقال لي هؤلاء زوار الله وحق على المزور ان يكرم الزائر ومن بات
عند قبر الحسين عليه السلم ليلة عاشورا لقي الله يوم القيمة ملطخا
بدمه وكانما قتل معه في عصره الحديث وروى في التهذيب
باسناده عن ابي عبد الله ع قال من زار قبر ابي عبد الله ع
يوم عاشورا عارفا بحقه كان كمن زار الله تعالى في عرشه
وروى فيه ايضا باسناده مرفوعا عن ابي محمد الحسن بن علي
العسكري عليه السلم انه قال علامات المؤمن خمس صلوة الخمسين
وزيارة الاربعين والتختم باليمين وتعفير الجبين والجهر ببسم الله الرحمن الرحيم
الباب السادس في مولد ابي محمد علي بن الحسين زين العابدين
ذو الثفنات عليه السلم وشيء من اخباره ع ولد علي بن الحسين
زين العابدين ذو الثفنات صلوات الله عليه في سنة ثمان
وثلثين روى محمد بن يعقوب الكليني رحمه الله في الكافي باسناده
عن ابي جعفر ع قال لما اقدمت بنت يزدجرد على عمر
اشرف لها عذارى المدينة واشرق المسجد بضوئها
لما دخلته فلما نظر اليها عمر غطت وجهها وقالت
اف بيروج باداهرمز فقال عمر اتشتمني هذه
وهم بها فقال له امير المؤمنين عليه السلم ليس ذلك لك

[illegible]

ان تخير بك لانه من اولاد الملوك العجم

خيّرها رجلا من المسلمين واحسبها بقية فخيّرها فجاءت
حتى وضعت يدها على راس الحسين ع فقال لها امير المؤمنين
عليه السلم ما اسمك فقالت جهان شاه فقال لها امير المؤمنين ع
بل شهربانويه ثم قال للحسين ع يا ابا عبد الله ليلدن لك
منها خير اهل الارض فولدت علي بن الحسين ع وكان يقال
لعلي بن الحسين ع ابن الخيرتين فخيرة الله من العرب هاشم
ومن العجم فارس وروى فيه ايضا باسناده عن ابي عبد الله ع
قال قبض علي بن الحسين ع وهو ابن سبع وخمسين سنة في عام
خمس وتسعين عاش بعد الحسين ع خمسا وثلثين سنة اقول
وقبره بالبقيع من المدينة مع عمه الحسن بن علي ع روى
الشيخ في التهذيب باسناده عن الحسن بن علي الوشاء قال
سمعت ابا الحسن الرضا ع يقول ان لكل امام عهدا
في عنق اوليائهم وشيعتهم وان من تمام العهد بالوفاء
وحسن الاداء زيارة قبورهم فمن زارهم رغبة في
زيارتهم وتصديقا لما رغبوا فيه كان ائمتهم شفعائهم
يوم القيمة الكتاب السابع في مولد ابي جعفر محمد بن علي الباقر ع
وشيء من اخبار احواله عليه السلم وُلد محمد بن علي الباقر عليه السلم

بالمدينة



بالمدينة ثالث صفر سنة سبع وخمسين قبل قتل جده الحسين ع
بثلث سنين وقيل غير ذلك وامه فاطمة بنت الحسن بن علي
بن ابي طالب ع روى الكليني رحمه الله باسناده عن ابي جعفر عليه السلم
قال كانت امي قاعدة عند جدار فتصدع الجدار وسمعنا
هدة شديدة فقالت بيدها لا وحق المصطفى ما اذن الله لك
في السقوط فبقي معلقا في الجو حتى جازته فتصدق عنها
ابي بمائة دينار وروى عن ابي الصباح الكناني قال ذكر ابو
عبد الله ع جدته ام ابيه يوما فقال كانت صديقة
لم تدرك في آل الحسين امراة مثلها وقال العلامة جمال الملة
والحق والدين الحسن بن يوسف بن مطهر الحلي رحمه الله
في كشف اليقين انه جاء جابر بن عبد الله الانصاري
الى محمد بن علي ع وهو صغير في الكتاب فقال له جدك
رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم عليك فقال وعلى جدي السلام
فقيل لجابر كيف هذا قال كنت جالسا عند رسول الله ص
والحسين في حجره وهو يداعبه فقال يا جابر يولد له
مولود اسمه علي اذا كان يوم القيمة نادى مناد ليقم
سيد العابدين فيقوم ولده ثم يولد له مولود اسمه محمد الباقر

يداعبه

انه يبقر العلم بقراً فاذا ادركته فاقرأه مني السلام وروى محمد بن يعقوب
الكليني رحمه الله باسناده عن ابي عبد الله ع قال قبض محمد بن علي الباقر
عليه السلام وهو ابن سبع وخمسين سنة في عام اربع عشرة ومائة
عاش بعد علي بن الحسين ع تسع عشر سنة وشهرين اقول قبره بالبقيع
من مدينة الرسول ص عند ابيه وعم ابيه الحسن بن علي ع قال الشيخ
في التهذيب روى عن ابي محمد الحسن بن علي العسكري ع انه قال
من زار ابا جعفر او اباه لم يشتك عينه ولم يصبه سقم ولم يمت
مبتلى

## الباب الثامن في مولد ابي عبد الله جعفر بن محمد عليهما السلام

وشيء يسير من احواله ع ولد جعفر بن محمد الصادق ع سنة ثلث
وثمانين وامه ام فروة بنت القاسم بن محمد بن ابي بكر روى
محمد بن يعقوب الكليني في الكافي باسناده عن ابي عبد الله ع قال
كان سعيد بن المسيب والقاسم بن محمد بن ابي بكر وابو خالد الكابلي
من ثقات علي بن الحسين ع ثم قال وكانت امي ممن آمنت
بالله واتقت واحسنت والله يحب المحسنين
قال وقالت امي قال ابي يا ام فروة اني لادعو الله لمذنبي
شيعتنا في اليوم والليلة الف مرة لانا نحن فيما ينوبنا
من الرزايا نصبر على ما نعلم من الثواب وهم يصبرون على





ما لا يعلمون وروى فيه ايضا باسناده عن يونس بن ظبيان
ومفضل بن عمر وسلمة السراج وحسين بن ثوير ابي فاختة
قالوا كنا عند ابي عبد الله ع فقال عندنا خزاين الارض
ومفاتيحها ولو شئت ان اقول باحدى رجلي اخرجي ما فيك
من ذهب لاخرجت ثم قال باحدى رجليه فخطها في الارض
خطا فانفجرت الارض ثم قال بيده فاخرج سبيكة ذهب
قدر شبر ثم قال انظروا حسنا فنظرنا فاذا هي سبائك
كثيرة بعضها على بعض تتلألأ فقال له بعضنا جعلت فداك
اعطيتم ما اعطيتم وشيعتكم محتاجون قال فقال ان الله
سيجمع لنا ولشيعتنا الدنيا والآخرة ويدخلهم جنات النعيم
ويدخل عدونا الجحيم وروى في الكافي ايضا باسناده
عن ابي الصباح قال نظر ابو جعفر ع الى ابي عبد الله ع
وهو يمشي فقال ترى هذا هذا من الذين قال الله عز وجل
وَنُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا فِي الْأَرْضِ
وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ وروى في الكافي
ايضا باسناده عن ابي بصير قال قبض ابو عبد الله جعفر بن
محمد عليهما السلام وهو ابن خمس وستين سنة في عام

ثمان واربعين ومائة عاش بعد ابي جعفر ع اربعا وثلثين سنة
اقول قبره بالبقيع من مدينة الرسول ص مع ابيه وجده وعم جده
الحسن بن علي ع قال الشيخ في التهذيب روى عن الصادق عليه السلام
انه قال من زارنا غفرت له ذنوبه ولم يمت فقيرا الباب السابع
في مولد ابي الحسن الاول موسى بن جعفر ع وشيء من احواله ع
ولد ابو الحسن موسى بن جعفر الكاظم ع بالابواء سنة ثمان ومائة
وقال بعضهم تسع وعشرين ومائة اقول كنيته ابو الحسن ويعرف
بالاول وبالماضي ويقال له ابو ابراهيم والعبد الصالح والعالم
والفقيه وامه ام ولد يقال لها حميدة روى الشيخ محمد بن يعقوب الكليني
باسناده عن المعلى بن خنيس ان ابا عبد الله ع قال
حميدة مصفاة من الادناس كسبيكة الذهب ما زالت
الاملاك تحرسها حتى اديت الي كرامة من الله لي والحجة
بعدي وروى في الكافي ايضا في حديث طويل في قصتها
عن ابي جعفر ع انه قال ثم قال لها ما اسمك قالت حميدة
فقال حميدة في الدنيا محمودة في الآخرة وروى في الكافي
ايضا باسناده عن عبد الله بن المغيرة قال مر العبد الصالح ع
بامرأة بمنى وهي تبكي وصبيانها حولها يبكون وقد ماتت

لها بقرة



لها بقرة فدنا منها ثم قال لها ما يبكيك يا امة الله قالت يا عبد الله
ان لنا صبيانا يتامى وكانت لي بقرة معيشتي ومعيشة صبياني
كانت منها وقد ماتت وبقيت منقطعا بي وبولدي لا حيلة لي
فقال لها يا امة الله هل لك ان احييها لك فالهمت ان قالت
نعم يا عبد الله فتنحى وصلى ركعتين ثم رفع يديه هنيئة وحرك
شفتيه ثم قام فصوت بالبقرة فنخسها نخسة او ضربها
برجله فاستوت على الارض قائمة فلما نظرت المرأة
الى البقرة صاحت وقالت عيسى بن مريم ورب الكعبة
فخالط الناس وصار بينهم ومضى عليه السلام وروى في الكافي
باسناده ايضا عن صفوان الجمال قال سالت ابا عبد الله ع
عن صاحب هذا الامر فقال ان صاحب هذا الامر
لا يلهو ولا يلعب واقبل ابو الحسن موسى عليه السلام وهو
صغير ومعه عناق مكية وهو يقول لها اسجدي لربك
فاخذه ابو عبد الله ع وضمه اليه وقال بابي وامي
من لا يلهو ولا يلعب وروى في الكافي ايضا باسناده
عن ابي بصير قال قبض موسى بن جعفر ع وهو ابن اربع
وخمسين سنة في عام ثلث وثمانين ومائة وعاش

بعد جعفر ع خمسا وثلثين سنة اقول قبض صلوات الله عليه
ببغداد في حبس السندي بن شاهك لست بقين
من رجب وقبره ببغداد في المقبرة المعروفة بمقابر
قريش روى الشيخ في التهذيب باسناده عن الحسن بن محمد
القمي قال قال لي الرضا ع من زار قبر ابي ببغداد كمن
زار قبر رسول الله ص وقبر امير المؤمنين ع الا ان لرسول
الله ولامير المؤمنين فضلهما الكلام في مولد
ابي الحسن الثاني علي بن موسى الرضا صلوات الله عليه سنة
ثمان واربعين ومائة امه ام ولد يقال لها ام البنين
روى علي بن هيثم عن ابيه قال ان حميدة ام موسى بن جعفر ع
لما اشترت نجمة رات في المنام رسول الله ص يقول
لها حميدة هبي نجمة لابنك موسى فانه سيولد منها
خير اهل الارض فوهبتها له فلما ولدت له الرضا ع
سماها الطاهرة وروى علي بن عيسى صاحب كتاب
كشف الغمة مرفوعا عن سليمان الجعفري قال كنت
مع الرضا ع في حايط له وانا احدثه اذ جاء
عصفور فوقع بين يديه واخذ يصيح ويكثر الصياح



ويضطرب فقال اتدري ما يقول قلت الله ورسوله وابن رسوله اعلم
قال قد قال ان حية تريد ان تاكل فراخي في البيت فقم وخذ تلك
النسعة وادخل البيت واقتل الحية قال فقمت واخذت النسعة
ودخلت البيت فاذا حية تجول في البيت فقتلتها وروى علي بن
عيسى عن نعيم بن قابوس قال قال ابو الحسن ع علي ابني اكبر ولدي
واسمعهم لقولي واطوعهم لامري ينظر في كتاب الجفر والجامعة
ولا ينظر فيه الا نبي او وصي نبي وروى محمد بن يعقوب الكليني رحمه الله
باسناده عن محمد بن سنان قال قبض علي بن موسى ع وهو ابن
تسع واربعين سنة في سنة اثنتين ومائتين عاش بعد ابيه
موسى بن جعفر ع عشرين سنة الا شهرين او ثلثة اقول وقبره
بطوس من سناباد الموضع المعروف بالمشهد من ارض حميد
واليه اشار ابنه ع ان بين جبلي طوس قبضة من الجنة من دخلها
كان آمنا يوم القيمة من النار وروى الشيخ في التهذيب باسناده
عن ابي الحسن علي بن موسى الرضا ع انه قال ان بخراسان
لبقعة ياتي عليها زمان تصير مختلف الملائكة فلا يزال فوج ينزل
من السماء وفوج يصعد الى ان ينفخ في الصور فقيل له يا ابن
رسول الله واية بقعة هذه قال هي ارض طوس وهي والله

روضة من رياض الجنة من زارني في تلك البقعة كان كمن
زار رسول الله صلعم وكتب الله تعالى له ثواب الف حجة مبرورة
والف عمرة مقبولة وكنت انا وآبائي شفعاؤه يوم القيمة
الباب الحادي عشر في مولد ابي جعفر الثاني محمد بن علي التقي
عليه السلم وشيء من اخبار الجواد ع ولد محمد بن علي الجواد عليهما السلم
في شهر رمضان من سنة خمس وتسعين ومائة وامه ام ولد يقال لها
سبيكة نوبية وقيل ايضا ان اسمها كان خيزران وروي
انها كانت من اهل بيت مارية ام ابرهيم بن رسول الله صلعم
روى محمد بن يعقوب الكليني عن الخيراني عن ابيه قال كنت واقفا عند
ابي الحسن ع بخراسان فقال له قائل ان كان كون فالى
من قال الى ابي جعفر ابني فكان القائل استصغر سن ابي جعفر ع
فقال ابو الحسن ع ان الله تبارك وتعالى بعث عيسى بن مريم
رسولا نبيا صاحب شريعة مبتداة في اصغر من السن الذي فيه
ابو جعفر ع وروى فيه ايضا باسناده عن علي بن ابرهيم عن ابيه
قال استاذن على ابي جعفر ع قوم من اهل النواحي من الشيعة
فاذن لهم فدخلوا فسالوه في مجلس واحد عن ثلثين الف مسئلة
فاجاب عليه السلم وله عشر سنين وروى علي بن عيسى في كتاب كشف الغمة

حيزران
خيزران

انه لما



انه لما توفي والده الرضا ع وقدم الخليفة المامون الى بغداد
بعد وفاته بسنة اتفق انه خرج يوما الى الصيد فاجتاز بطرف
البلد وفي طريقه صبيان يلعبون ومحمد واقف معهم وكان
عمره احدى عشرة سنة فما حولها فلما اقبل المامون انصرف
الصبيان هاربين ووقف ابو جعفر ع فلم يبرح مكانه
فقرب منه الخليفة وقال له يا غلام ما منعك من الانصراف
مع الصبيان فقال له محمد مسرعا يا امير المؤمنين لم يكن بالطريق
ضيق لاوسعه عليك بذهابي ولم تكن لي جريمة فاخشاها
فظني بك حسن انك لا تضر من لا ذنب له فوقفت فاعجبه كلامه
ووجهه فقال له ما اسمك قال محمد قال ابن من قال يا امير المؤمنين
انا ابن علي الرضا ع فترحم على ابيه وساق الى وجهته وكان
معه بزاة فلما بعد عن العمارة اخذ بازيا فارسله على دراجة
فغاب عن عينه غيبة طويلة ثم عاد من الجو وفي منقاره سمكة
صغيرة وبها بقايا الحيوة فتعجب الخليفة من ذلك غاية التعجب ثم
اخذها في يده وعاد الى داره في الطريق الذي اقبل منه
فلما وصل الى ذلك المكان وجد الصبيان على حالهم
فانصرفوا كما فعلوا اول مرة وابو جعفر ع لم ينصرف ووقف

وينظر ان [illegible] كان عمره [illegible]
نقص [illegible]
جملة وقف الخليفة

كما وقف أولاً فلما أدناه منه الخليفة قال يا محمد قال لبيك يا أمير المؤمنين
قال ما في يدي فألهمه الله عز وجل أن قال يا أمير المؤمنين إن الله
خلق بمشيته في بحر قدرته سمكاً صغاراً يصيدها بزات الملوك
والخلفاء فيختبرون بها سلالة أهل النبوة فلما سمع المأمون
كلامه عجب منه وجعل يطيل نظره إليه وقال أنت ابن الرضا
ابن الرضا حقاً وضاعف إحسانه إليه وروى محمد بن
يعقوب الكليني بإسناده عن محمد بن سنان قال قبض محمد بن
علي ع وهو ابن خمس وعشرين سنة وثلثة أشهر واثني
عشر يوماً توفي يوم الثلثاء لست خلون من ذي الحجة
سنة عشرين ومائتين عاش بعد أبيه عليه السلم تسعة عشر
سنة إلا خمساً وعشرين يوماً أعلاه دفن ببغداد عند قبر
جده موسى بن جعفر ع وروى الشيخ في التهذيب بإسناده عن
ابرهيم بن عقبة قال كتبت إلى أبي الحسن الثالث ع أسأله
عن زيارة أبي عبد الله والحسن وأبي جعفر ع فكتب إلي
أبو عبد الله ع المقدم وهذا أجمع وأعظم أجراً

**الباب الحادي عشر في مولد أبي الحسن الثالث علي بن**
محمد بن التقي ع وشيء من جمل أحواله ع ولد علي بن

محمد الهادي



محمد الهادي ع للنصف من ذي الحجة سنة اثني عشرة ومائتين
وروي أنه عليه السلم ولد في رجب سنة أربع عشرة
ومائتين وأمه أم ولد يقال لها سمانة روى محمد بن
يعقوب الكليني بإسناده عن إسمعيل بن مهران قال لما
خرج أبو جعفر ع من المدينة إلى البغداد في الدفعة الأولى
من خرجته قلت له عند خروجه جعلت فداك إني أخاف عليك
في هذا الوجه فإلى من الأمر بعدك فكر بوجهه إلي ضاحكاً
قال ليس حيث ظننت في هذه السنة فلما أخرج
به الثانية إلى المعتصم صرت إليه فقلت جعلت فداك
أنت خارج فإلى من هذا الأمر بعدك فبكى حتى أخضبت لحيته
ثم التفت إلي فقال عند هذه يخاف علي الأمر من بعدي
إلى ابني علي وروى محمد بن يعقوب أيضاً بإسناده عن صالح بن سعيد
قال دخلت على أبي الحسن ع فقلت جعلت فداك في كل الأمور
أرادوا إطفاء نورك والتقصير بك حتى أنزلوك هذا الخان
الأشنع خان الصعاليك فقال ههنا أنت يا ابن سعيد
ثم أومأ بيده وقال انظر فنظرت فإذا أنا بروضات آنقات
وروضات باسرات فيهن خيرات عطرات وولدان

[illegible]

كانهن اللؤلؤ المكنون واطيار وظبي وانهار تفور
فخار بصري وحسرت عيني فقال حيث كنت فهذا لنا عتيد
لسنا في خان الصعاليك وقال علي بن عيسى في كتاب
كشف الغمة في احوال الائمة عليهم السلم واما عمره فانه مات في جمادى
الآخرة لخمس ليالي بقين منه من سنة اربع وخمسين
ومائتين في خلافة المعتز قال وتقدم ذكر ولادته
في سنة اربع عشرة ومائتين فيكون عمره عم اربعين سنة غير ايام
كان مقامه مع ابيه ست سنين وخمسة اشهر وبقي بعد
وفاة ابيه ثلثا وثلثين سنة وشهورا وقبره في بسر من
راى وروى الشيخ ابو جعفر محمد بن الحسن الطوسي في التهذيب
باسناده عن الصادق عن ابيه عن جده عم قال قال
رسول الله صلعم لعلي ع يا ابا الحسن ان الله عز وجل جعل قبرك
وقبر ولدك بقاعا من بقاع الجنة وعرصة من عرصاتها
وان الله عز وجل جعل قلوب نجباء من خلقه وصفوة
من عباده تحن اليكم وتحتمل المذلة والاذى فيكم
فيعمرون قبوركم ويكثرون زيارتها تقربا منهم الى الله
ومودة منهم لرسوله اولئك يا علي المخصوصون بشفاعتي





والواردون حوضي وهم زواري وجيراني غدا في الجنة يا علي
من عمر قبورهم وتعاهدها فكانما اعان سليمان بن داود عم
على بناء بيت المقدس ومن زارهم له عدل ذلك ثواب سبعين
حجة بعد حجة الاسلام وخرج من ذنوبه حتى يرجع من زيارتكم
كيوم ولدته امه فابشر يا علي وبشر اولياءك ومحبيك من النعيم
وفي الاربعين منه وقرة عين بما لا عين رأت ولا اذن
سمعت ولا خطر على قلب بشر ولكن حثالة من الناس
يعيرون زوار قبوركم بزيارتكم كما تعير الزانية بزناها
اولئك يا علي شرار امتي لا تنالهم شفاعتي ولا يردون حوضي

**الباب الثالث عشر في مولد ابي محمد الحسن بن علي العسكري ع**

وشيء من اخباره واحواله عم ولد الحسن بن علي العسكري عليه السلم
بالمدينة في ربيع الآخر من سنة اثنتين وثلثين ومائتين
من الهجرة وامه ام ولد يقال لها حديث وقال في كشف الغمة
اسمها سوسن روى محمد بن يعقوب الكليني باسناده عن
داود بن القسم قال سمعت ابا الحسن ع يقول الخلف من بعدي
الحسن فكيف لكم بالخلف من بعد الخلف فقلت ولم جعلني الله
فداك فقال انكم لا ترون شخصه ولا يحل لكم ذكره باسمه

فقلت فكيف نذكره فقال قولوا الحجة من آل محمد ع وروى
محمد بن يعقوب ايضا باسناده الى الحسن بن ظريف قال اختلج
في صدري مسألتان اردت الكتاب منهما الى ابي محمد عليه السلم
فكتبت اسأله عن القايم اذا قام بما يقضي واين مجلسه
الذي يقضي فيه بين الناس واردت ان اسأله عن شيء
لحمى الربع فاغفلت خبر الحمى فجاء الجواب سألت
عن القايم فاذا قام بين الناس قضى بين الناس بعلمه
كقضاء داود عليه السلم لا يسأل البينة وكنت اردت
ان تسأل لحمى الربع فانسيت فاكتب ورقة وعلقه على
المحموم فانه يبرأ باذن الله ان شاء الله يا نار كوني بردا
وسلاما على ابراهيم فعلقنا عليه ما ذكر ابو عبد الله ع
فافاق اقول وقبض ع بسر من رأى يوم الاحد وقال
المفيد يوم الجمعة ثامن شهر ربيع الاول سنة ستين ومايتين
ودفن الى جانب ابيه وثواب زيارته يعلم من الاخبار
السابقة وروى الشيخ في التهذيب باسناده عن ابي هاشم الجعفري
قال قال لي ابو محمد ع قبري بسر من رأى امان لاهل الجانبين
[illegible] في زيارته وزيارة ابيه ع قال المفيد ره

يزاران

يزاران من ظاهر الشباك ويمنع من دخول الدار قال الشيخ
ابو جعفر وهو الاحوط لانها ملك الغير لا يجوز التصرف فيها الا باذنه
قال ولو ان احدا دخلها لم يكن ماثوما خاصة اذا تاول
في ذلك ورد عنهم عليهم السلم انهم صلوات الله عليهم جعلوا شيعتهم
في حل مما لهم ع الباب الثاني عشر في مولد صاحب الزمان عليه السلم
وشيء وجيز من احواله ع شرفنا الله بظهوره وجعلنا من
انصاره واتباعه والراضين بفعله بمحمد وآله صلوات الله عليهم
روى محمد بن يعقوب الكليني رحمه الله باسناده عن احمد بن محمد بن عبد الله
قال خرج عن ابي محمد ع حين قتل زبير لعنه الله هذا
جزاء من افترى على الله في اوليائه يزعم انه يقتلني وليس لي
عقب فكيف رأى قدرة الله فيه وولد له ولد سماه
م ح م د في سنة ست وخمسين ومائتين اقول وقال محمد بن
يعقوب الكليني في الكافي ايضا ولد عليه السلام للنصف من شعبان
سنة خمس وخمسين ومائتين وامه ام ولد يقال لها نرجس
قال الشيخ علي بن عيسى في كتاب كشف الغمة في ذكر احوال الامام
عليه السلام الاول في ذكر اسمه وكنيته ولقبه ع هو المسمى
باسم رسول الله ص والمكنى بكنيته وقد جاء في الاخبار انه

لا يحل لاحد ان يسميه باسمه ولا ان يكنيه بكنيته الى ان يزين الله
الارض بظهور دولته ويلقب ع بالحجة والقائم والخلف الصالح
والمهدي صاحب الزمان والصاحب وكانت الشيعة في
غيبته الاولى تعبر عنه ومن خليفته بالناحية المقدسة وكان ذلك
رمزا بين الشيعة يعرفونه به وكانوا ايضا يقولون على سبيل الرمز
والتقية الغريم يعنونه ع وروى رحمه الله فيه ايضا عن ابي
الصلت الهروي قال سمعت دعبلا يقول لما انشدت
مولاي الرضا عليه السلام القصيدة وانتهيت الى قولي
خروج امام لا محالة خارج * يقوم على اسم الله والبركات
يميز فينا كل حق وباطل * ويجزي على النعماء والنقمات
بكى الرضا عليه السلام بكاء شديدا ثم رفع راسه الي وقال
يا خزاعي نطق روح القدس على لسانك بهذين البيتين
فهل تدري من هذا الامام ومتى يقوم قلت لا الا اني سمعت
يا مولاي بخروج امام منكم يملأ الارض عدلا فقال يا دعبل
الامام بعدي محمد ابني وبعد محمد ابنه علي وبعد علي ابنه الحسن وبعد
الحسن ابنه الحجة القائم المنتظر في غيبته المطاع في ظهوره
فلو لم يبق من الدنيا الا يوم واحد لطول الله ذلك اليوم



حتى يخرج فيملأ الارض عدلا كما ملئت جورا اقول انشد الشاعر
رضوان الله عليه قبل هذين البيتين بيتا به يتعلق هذان البيتان
بعد الشكاية من الظالمين الملعونين الذين ظلموا آل محمد ع
وهو قوله فلولا الذي ارجوه في اليوم او غد * لقطع
نفسي اثرهم حسرات وروى محمد بن يعقوب الكليني في الكافي
باسناده عن علي بن محمد قال اوصل رجل من اهل السواد
مالا فرد عليه وقيل له اخرج حق ولد عمك منه وهو
اربعمائة درهم فكان الرجل في يده ضيعة لولد عمه
فيها شركة قد حبسها عليهم فنظر فاذا الذي لولد عمه
من ذلك المال اربعمائة درهم فاخرجها وانفذ الباقي
فقبل وروى علي بن عيسى في كتاب كشف الغمة عن ابي عبد الله
عليه السلام قال لا يخرج القائم الا في وتر من السنين
سنة احدى او ثلث او خمس او سبع او تسع وقال
ابو عبد الله ع ينادي اسم القائم في ليلة ثلث وعشرين
من شهر رمضان ويقوم يوم عاشورا وهو اليوم
الذي قتل فيه الحسين ع كاني به يوم السبت العاشر
من المحرم قائم بين الركن والمقام جبرئيل عليه السلام

بين يديه ينادي البيعة لله فتصير اليه شيعته من اطراف الارض
تطوى لهم طيا حتى تبايعوه فيملأ الله به الارض عدلا
كما ملئت ظلما وجورا و قال في الكتاب المذكور ايضا قال
ابو علي محمد بن همام وكتبت اليه عن ظهور الفرج متى يكون فخرج
التوقيع كذب الوقاتون وروى فيه ايضا باسناده عن اسحق بن
يعقوب في جواب مسائل كتبها اليه عليه السلام في حديث طويل الى ان
قال عليه السلام واما علة ما وقع من الغيبة فان الله عز وجل يقول
لا تسئلوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم انه لم يكن احد
من ابائي الا وقد وقعت في عنقه بيعة لطاغية زمانه
واني اخرج حين اخرج ولا بيعة لاحد من الطواغيت في
عنقي واما وجه الانتفاع بي في غيبتي فكالانتفاع بالشمس
اذا غيبتها السحاب عن الابصار واني لامان لاهل
الارض كما ان النجوم امان لاهل السماء فاغلقوا باب
السؤال عما لا يعنيكم ولا تتكلفوا علم ما كفيتم واكثروا
الدعاء بتعجيل الفرج فان ذلك فرجكم والسلام عليك
يا اسحق بن يعقوب وعلى من اتبع الهدى وروى محمد بن
يعقوب الكليني باسناده عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام



في حديث طويل في حال الغيبة الى ان قال صلوات الله عليه
يا زرارة اذا ادركت ذلك الزمان فادع بهذا الدعاء
اللهم عرفني رسولك فانك ان لم تعرفني رسولك
لم اعرف حجتك اللهم عن ديني وفي حديث آخر
عن زرارة عن ابي عبد الله ع الى ان قال زرارة وما تأمرني
لو ادركت ذلك الزمان قال ادع الله بهذا الدعاء
اللهم عرفني نفسك فانك ان لم تعرفني نفسك
لم اعرف نبيك اللهم عرفني نبيك فانك ان لم تعرفني
حجتك ضللت عن ديني ويقول الفقير الى الله الغني حيدر بن
علاء الدين الحسيني جامع هذه الاحاديث غفر الله له
ولوالديه بعد هذا الدعاء اللهم صل على محمد وآل محمد الطاهرين
اللهم وال من والاهم وعاد من عاداهم وانصر
من نصرهم واخذل من خذلهم والعن من
ظلمهم وعجل فرج آل محمد وانصر شيعة آل محمد
واهلك اعداء آل محمد وارزقني رؤية قائم
آل محمد واجعلني من اتباعه واشياعه والراضين
بفعله برحمتك يا ارحم الراحمين وهذا ايضا تتضمنه بعض

الادعية المأثورة عنهم صلوات الله عليهم اما الجامعة

ففي اللوح الذي اهداه الله عز وجل الى رسول الله صم وكان فيه اسم
النبي والائمة عم وان النبي صم اعطاه فاطمة عليها السلام
ليسرها به روى محمد بن يعقوب الكليني في الكافي باسناده عن عبد
الرحمن بن سالم عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال قال
ابي لجابر بن عبد الله الانصاري ان لي اليك حاجة فمتى
يخف عليك ان اخلو بك فاسئلك عنها فقال له جابر
اي الاوقات احببته فخلا به في بعض الايام فقال له يا جابر
اخبرني عن اللوح الذي رأيته في يد امي فاطمة بنت
رسول الله صم وما اخبرتك به امي ان في ذلك اللوح
مكتوب فقال جابر اشهد بالله اني دخلت على امك فاطمة
عليها السلم في حيوة رسول الله صم فهنيتها بولادة الحسين عم
ورأيت في يديها لوحا اخضر ظننت انه من زمرد
ورأيت فيه كتابا ابيض شبه لون الشمس فقلت لها
بابي وامي يا بنت رسول الله صم ما هذا اللوح فقالت
هذا اللوح اهداه الله الى رسوله صم فيه اسم ابي واسم
بعلي واسم ابني واسم الاوصياء من ولدي واعطانيه

يخفف

ابي



ابي ليبشرني بذلك قال جابر فاعطتنيه امك فاطمة عليها السلام فقرأته
واستنسخته فقال له ابي فهل لك يا جابر ان تعرضه علي قال نعم فمشى
معه ابي الى منزل جابر فاخرج صحيفة من رق فقال يا جابر
انظر في كتابك لاقرأ عليك فنظر جابر في نسخته فقرأه ابي فما
خالف حرف حرفا فقال جابر فاشهد بالله اني هكذا رأيته
في اللوح مكتوبا بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب من الله
العزيز الحكيم لمحمد نبيه ونوره وسفيره وحجابه ودليله
نزل به الروح الامين من عند رب العالمين عظم يا محمد
اسمائي واشكر نعمائي ولا تجحد آلائي اني انا الله لا اله الا
انا قاصم الجبارين ومذل الظالمين وديان الدين
اني انا الله لا اله الا انا فمن رجا غير فضلي او خاف غير
عدلي عذبته عذابا لا اعذب به احدا من العالمين فاياي
فاعبد وعلي فتوكل اني لم ابعث نبيا فاكملت ايامه وانقضت
مدته الا جعلت له وصيا واني فضلتك على الانبياء
وفضلت وصيك على الاوصياء واكرمتك بشبليك
وسبطيك حسن وحسين فجعلت حسنا معدن علمي
بعد انقضاء مدة ابيه وجعلت حسينا خازن وحيي

واستنسخته

لسعاده

واكرمته بالشهادة وختمت له بالسعادة فهو افضل من استشهد وارفع
الشهداء درجة جعلت كلمتي التامة معه وحجتي البالغة
عنده بعترته اثيب واعاقب اولهم علي سيد العابدين وزين
اوليائي الماضين وابنه شبيه جده المحمود محمد الباقر علمي والمعدن
لحكمتي سيهلك المرتابون في جعفر الراد عليه كالراد علي حق القول مني
لاكرمن مثوى جعفر ولاسرنه في اشياعه وانصاره واوليائه
اتيحت بعده موسى فتنة عمياء حندس لان خيط فرضي لا ينقطع
وحجتي لا تخفى وان اوليائي يسقون بالكاس الاوفى من جحد
واحدا منهم فقد جحد نعمتي ومن غير اية من كتابي فقد افترى
علي ويل للمفترين الجاحدين عند انقضاء مدة موسى
عبدي وحبيبي وخيرتي في علي وليي وناصري ومن اضع
عليه اعباء النبوة وامتحنه بالاضطلاع بها يقتله عفريت
مستكبر يدفن في المدينة التي بناها العبد الصالح الى جنب
شر خلقي حق القول مني لاسرنه بمحمد ابنه وخليفته من بعده
ووارث علمه فهو معدن علمي وموضع سري وحجتي على
خلقي لا يؤمن عبد به الا جعلت الجنة مثواه وشفعته في سبعين
من اهل بيته كلهم قد استوجبوا النار واختم بالسعادة لابنه



علي وليي وناصري والشاهد في خلقي واميني على وحيي اخرج
منه الداعي الى سبيلي والخازن لعلمي الحسن واكمل ذلك بابنه
م ح م د رحمة للعالمين عليه كمال موسى وبهاء عيسى
وصبر ايوب فيذل اوليائي في زمانه وتتهادى رؤوسهم
كما تتهادى رؤوس الترك والديلم فيقتلون ويحرقون
ويكونون خائفين مرعوبين وجلين تصبغ الارض بدمائهم
ويفشو الويل والرنة في نسائهم اولئك اوليائي حقا بهم ادفع
كل فتنة عمياء حندس وبهم اكشف الزلازل وادفع الاصار
والاغلال اولئك عليهم [illegible] اولئك هم المهتدون
قال عبد الرحمن بن سالم قال ابو بصير لو لم تسمع في دهرك
الا هذا الحديث لكفاك فصنه الا عن اهله هذا [illegible]
ما اردناه الحمد لله كما هو اهله على فعاله والصلوة على
محمد واله وفرغ من تسويده وتاليفه [illegible]
[illegible] سنة ثمان وثمانين الف

٢٢٥

٢٣٤